



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

صالح الورداوي


دفاع عن الرسول ﷺ

ضد الفقهاء والمخذلين



الدار
البيضاء

الطبعة الأولى - ٢٠١٣



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

كاتب:

صالح الورданى

نشرت فى الطباعة:

موسسه تحقیقات و نشر معارف اهل البيت عليهم السلام

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٦	دفَاعُ عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين
٦	اِشارة
٦	مقدمة الناشر
٦	تقديم
٧	الرواية بين الشك واليقين
١٥	الرسول الدور والشخصية
١٩	الرسول العاشق (١): خيال الرسول وعقله ودينه ملك عائشة
٣٢	الرسول العاشق (٢): الرسول يتهاافت على النساء هن يتهافتون عليه
٣٩	الرسول المشرع
٤١	الرسول المجسم
٤٦	الرسول المهمل
٧٤	الرسول الجاهل
٨٤	الرسول الظالم
٩١	الرسول المتطرف
٩٤	الرسول والأنباء
٩٨	پاورقی
١٢٥	تعريف مركز القائمة باصفهان للبرمجيات الكمبيوترية

الدفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

اشارة

نوع: كتاب

پدیدآور: وردانی، صالح - م. Wardani, Salih

عنوان و شرح مسئولیت: دفاع عن الرسول ضد الفقهاء و المحدثین [منبع الکترونیکی] / صالح الوردانی

ناشر: موسسه تحقیقات و نشر معارف اهل‌البیت (ع)

توصیف ظاهری: ۱ متن الکترونیکی: بایگانی HTML؛ داده‌های الکترونیکی (۳۱۰ بایگانی: ۸۸۹.۴KB)

یادداشت: کتابنامه به صورت زیرنویس

موضوع: محمد (ص)، پیامبر اسلام، ۵ قبل از هجرت-۱۱ق.

مقدمة الناشر

كتب لأنبياء الله ورسله أن يعانون الكثير وأن يتالموا أكثر من حملوا رسالتهم إليهم.. ومنهم محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء عليهم السلام ورسول الإسلام إلى أهل الأرض قاطبة. صبر الأنبياء عليهم السلام وارتفعوا فوق آلامهم وجرأوا على من أجل الرسالات السماوية التي حملوها إلى الأمم بعزيمة إلهية تحقيقاً لهدف إلهي رفيع وإرشاداً وهداية لشعوبهم إلى طريق الخير والرشاد والإيمان الصحيح. لا يحتاج الأنبياء والرسل إلى من يدافع عنهم لشخصهم.. وقد أصبحوا جميعاً في رحاب الله عز وجل ينعمون بما يستحقونه بين يدي الله سبحانه وتعالى بعد أن أدوا رسالتهم على وجه الأكمال. ليس دفاع المؤلف بهذا الكتاب عن رسول الله ونبي الإسلام من أجل تلميع صورته لدى المؤمنين وسواهم بقدر ما هو تصحيح لما درج عليه القول عن الرسول وما آلت إليه الحال من بعده - وهذا هو رأى المؤلف - وبقدر ما هو دفاع عن الرسالة الإسلامية السمحنة وإظهار حقيقتها الساطعة للسير على هديها في الطريق القويم والفهم الصحيح. اجتهد المؤلف وسبر أغوار الموضوع بجدية واضحة مستعيناً بمراجع واجتهادات موثقة ولكل مجتهد نصيب تحقيقاً لهدف وإثراء للثقافة الإسلامية والمكتبة العربية. إنه موضوع مفتوح للنقاش والرد الجاد والرصين [صفحة ٦] وباب مفتوح على مصراعيه لأهل العلم والمعرفة لمن أراد أن يدلّى بذاته تحقيقاً للمزيد من العلم والثقافة والعمل الخير المفيد. (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) صدق الله العظيم. د. جعفر دياب [صفحة ٧]

تقدير

- هناك أمّة قتلت رسل الله.. - وهناك أمّة ألهت رسل الله.. - وهناك أمّة شوهت رسل الله.. - الأولى هي أمّة اليهود.. - والثانية هي أمّة النصارى.. - والثالثة هي أمّة المسلمين.. أما كيف شوه المسلمين رسل الله فذلك ما يجيب عنه هذا الكتاب من خلال النصوص المعتمدة والثابتة التي يعتقد بها القوم ويتبعدون بها حتى اليوم.. وهذه النصوص بالطبع خارج دائرة القرآن. فالقرآن لم ينص على شيء يمس الرسل ويقلل من شأنهم ويحط من قدرهم ويشوّه صورتهم. إنما تتركز هذه النصوص في دائرة كتب السنن وشروحاتها.. أي تتركز في نصوص منصوبة للرسول (ص).. ونصوص منصوبة للصحابيّة.. وشرح للفقهاء تدور حول هذه النصوص.. وما يجب ذكره هنا هو أن أمّة المسلمين لم تنفرد وحدتها بأمر تشوّه الرسل ورسولها خاصة وإنما سبقتها إلى هذا الأمر أمّة اليهود والنصارى وقد أشار القرآن إلى هذا وأشترىك المسلمين مع اليهود والنصارى في هذا الأمر إنما هو تأكيد لنبوءة الرسول (ص) التي تنص على أن أمّته

سوف تسلك سبل الأمم السابقة لها وتقع فيما وقعت فيه.. وأخطر ما وقعت فيه الأمم السابقة هو عبادة الرجال. وهو ما نص عليه قوله تعالى: (اتخذوا أحبارهم ورہبانہم أربابا من دون الله..) [التوبہ]. [صفحة ٨] وقد وقعت أمّة محمد (ص) في هذا الأمر حين حكمت الروايات وأقوال الرجال في كتاب الله.. وحين رفعت الرجال فوق النصوص.. وحين تعبدت بروايات تهين الرسول وغيره من الرسل وقبلت تبريرات وتأويلات الفقهاء حول هذه الروايات.. أما ما يتعلق بتحكيم الروايات وأقوال الرجال في كتاب الله فليس موضوعه هنا. وقد تكون هناك إشارات حوله في دائرة البحث.. وكذلك ما يتعلق برفع الرجال فوق النصوص فقد القينا الضوء على هذه القضية في عدة بحوث صدرت لنا.. وبقي الجانب الخاص بشخص الرسول (ص) والرؤى التي يجب أن نتبناها تجاهه وهي رؤى تعتمد في الأساس على القرآن والعقل.. من هنا فقد طرحتنا هذا البحث عدة قضايا ثابتة في كتب السنن حول شخص الرسول وهي محل تسليم القوم سلفا وخلفا. إلا أنه بضبطها بالقرآن وإخضاعها للعقل يتبيّن لنا أنها من صنع الرجال.. القضية الأولى هي: علاقة الرسول بعائشة الطفلة وعشيقه لها وهيامه بها.. والثانية: إخراج الرسول من دائرة التبليغ والتبيين إلى دائرة التشريع. والثالثة: وصف الرسول بالجهل والخوف والاهمال. والرابعة: فضح الرسول جنسيا وتهتك ستره.. والخامسة: تنازل الرسول لعمر عن أهم خصائصه.. والسادسة: الرسول يبشر بالظلم.. والسابعة: إهانة الأنبياء وتسيفيهم.. ومثل هذه القضايا وغيرها التي يحتويها هذا الكتاب ليس هناك من هدف لطرحها سوى تنبيه المسلمين إلى ما هم فيه من انحراف وضلال باعتقادهم مثل هذه الأمور في حق نبيهم وغيره من الأنبياء.. [صفحة ٩]

الهدف هو تأكيد حقيقة ثابتة طرحتها الروايات وأقوال الرجال وهي أن كتاب الله هو العقيدة الحقة والبرهان المبين الذي يبطل حجج الروايات وأقوال الرجال أجمعين.. الهدف هو تحرير المسلمين من قواعد وعقائد هي بمثابة أغلال تكبل العقل وتحول دون فهم كتاب الله وجعله حكما في أمور الدين.. إن مثل هذه الأمور الشائنة والقبحة في حق نبينا وغيره من الرسل والتي تكتظ بها كتب السنن وشروحاتها إنما هي نقطة سوداء في جبين الإسلام تفتح الباب واسعا لخصومه والمتربيين به للتشكك فيه وضرره.. إن هدم شخص الرسول وتشوييه يعني هدم الدين وتسويه.. وأؤمن وأنا أخط سطور هذا الكتاب أن المسلمين لن يقبلوا بحال تلك الصورة المزرية القبيحة التي تصورها كتب السنن عن الرسول والأنبياء.. موقن برفضهم هذه الصورة وثورتهم عليها.. وموقن أيضاً برفض هذه الثورة ومحاوله تأكيد هذه الصورة وتبريرها من قبل كهان الدين وفقهاء السلاطين والثورة على هذا الكتاب.. وعندما تتفجر ثورة المسلمين.. وعندما تتفجر ثورة الكهان.. يكون هذا الكتاب قد حقق الهدف من صدوره.. والحمد لله أولا وأخيرا.. صالح الورданى القاهره ص. ب [١٦٣ / ١١٧٩٤ رمسيس [صفحة ١٣]

الرواية بين الشك واليقين

بسم الله الرحمن الرحيم قال تعالى: (وإنك لعلى خلق عظيم) صدق الله العظيم يستند الفقهاء والمحدثون في موقفهم من الروايات المنسوبة للرسول على أساس قاعدة نقد السنن لا نقد المتن فهم في مواجهة هذا الكم من الروايات التي تهين الرسل والرسول خاصة وتشكك في الدعوة التي بعث بها لا يعلمون عقولهم في نصها ومحتوها وأبعادها. فقط ما يعنيهم من أمرها هو بحث كونها صحيحة أم ضعيفة أم موضوعة من حيث سلسلة الرواية الذين يروونها فإذا سلم هؤلاء الرواية من التجريح. سلمت الرواية مهمما يكن محظوها ونصها.. وعلى هذا الأساس تم تمرير الكثير من النصوص المنسوبة للرسول (ص) تحت دعوى صحتها وسلامتها من ناحية السنن.. وعاشت الأمة على هذا الوهم الذي باركه الفقهاء والمحدثون طوال تلك القرون منذ تدوين الأحاديث وجمعها وحتى اليوم.. إلا أنه بقليل من البحث والتأمل سوف يتبيّن لنا بطلان هذه القاعدة ودخولها من دائرة الشك. ذلك لكون الفقهاء الذين ابتدعواها هم أيضاً الذين ابتدعوا ضوابطها ومتعلقاتها.. إن تركيز الفقهاء على أمر السنن والحلولة دون الخوض في أمر المتن وإعمال العقل فيه قد دفع بالمسلمين إلى تركيز جهودهم وطاقاتهم نحو سلسلة الرواية وما يتعلق بها من تعديل وتجريح.. من هنا فقد اكتنلت ساحة الفكر الإسلامي بأمهات الكتب التراثية والمعاصرة التي تتحدث عن التعديل والتجريح وما أسموه بعلم الرجال.. ولقد أكدت هذه الكتب أن

قاعدة بحث السندي على فيها الفقهاء لا تخرج عن كونها صورة من صور عبادة الرجال التي وقعت فيها الأمم السابقة.. وعلى هذا الأساس كثرة الخلاف بين فقهاء علم الرجال حول تعديل وتجريح الرواية. ففي الوقت الذي يقول فيه واحد بتجريح فلان يأتي آخر فيوشه [١٤] وفي الوقت الذي يتفق فيه عدد منهم على تعديل راوي يأتي آخر ويجرحه طاعنا في هذا التعديل.. ولا يوجد عند فقهاء الجرح والتعديل إجماع محدد على توثيق رواة بعينهم اللهم إلا رواة البخاري ومسلم وهؤلاء أيضا قد قيل فيهم الكثير.. وقد وضع ابن حجر العسقلاني شارح البخاري مقدمة طويلة تحت اسم (هدى الساري) دافع فيها عن الطعون التي وجهت للبخاري من قبل فقهاء الحديث ومنهم أستاذ البخاري نفسه.. وقال القاسمي: وقد تجافي أرباب الصلاح الروائية عن أهل الرأي فلا تكاد تجد أسماء لهم في سند من كتب الصلاح أو المسانيد أو السنن كالأمام أبي يوسف والإمام محمد بن الحسن فقد لينهما أهل الحديث [١].

ويكاد يجمع فقهاء الحديث على أن التعديل يقبل من غير ذكر سببه. أما التجريح فيجب أن يتذكر سببه. نقل ابن الصلاح في مقدمته: ذكر الخطيب الحافظ في (الكتفائية) أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم. ولذلك احتاج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح فيهم. كعكرمة مولى ابن عباس وكإسماعيل بن أبييس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم. واحتاج مسلم بسويد بن سعيد وجماهير اشتهر الطعن فيهم. وهكذا فعل أبو داود السجستاني. وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلى إذا فسر سببه.. وقيل إن ذلك هو الصحيح المشهور [٢]. وبه أخذ النموذج في (التقريب) وقال هو الصحيح [٣]. [صفحة ١٥] ويروى أن أكثر الحفاظ على قبول التعديل بلا سبب وعدم قبول الجرح إلا بذكر السبب [٤]. وقال القاري: التجريح لا يقبل ما لم يبين وجهه.

بحال التعديل فإنه يكتفى فيه أن يقول: عدل أو ثقة مثلا [٥]. وقال ابن الصلاح: أنه يثبت - أى التعديل والجرح - في الرواية بوحد لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر. فلم يشترط في جرح راويه وتعديلاته بخلاف الشهادة [٦]. ويجمع الفقهاء على أن تقبل تركيبة كل عدل وجرحه ذكرا كان أو أنثى حرا كان أو عبدا. وخالف بعضهم في عدم قبول النساء في التعديل لا في الرواية ولا في الشهادة [٧].

وإذا تعارض الجرح والتعديل في راو واحد فجرحه بعضهم وعدله بعضهم فيه ثلاثة أقوال: الأول: أن الجرح مقدم مطلقا ولو كان المعدلون أكثر.. الثاني: إن كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل.. الثالث: أنه يتعارض الجرح والتعديل فلا يتراجع أحدهما إلا بمرجح [٨]. ويقول الصناعي: قد يختلف كلام إمامين من أئمة الحديث في الراوي الواحد. فيضعف هذا حديثا وهذا يصححه. ويرمى هنا رجلا من الرواية بالجرح وآخر يعدله وذلك مما يشعر بأن التصحيح ونحوه من مسائل الاجتهاد التي اختلفت فيها الآراء. فقد قال مالك في ابن إسحاق: إنه دجال من الدجالية. وقال فيه شعبه: إنه أمير المؤمنين في الحديث. وشعبه إمام لا كلام في ذلك. وإمامه مالك [٩].

[صفحة ١٦] في الدين معلوم لا تحتاج إلى برهان. فهذا إمامان كبيران اختلفا في رجل واحد من روأة الأحاديث [٩]. وينبني على خلاف الأئمة خلاف الأتباع كما أشار الصناعي فرفض أتباع مالك قبول روأة ابن إسحاق. وأخذ أصحاب شعبه بروايته.. ويحدد الفقهاء ألفاظ الجرح والتعديل فيما يلي: ١ - في الرواية المقبولين: ثبت حجت وثبت حافظ وثقة متقن. وثقة ثقة.. ثم ثقة.. ثم صدوق.

ولا بأس به. وليس به بأس.. ثم محله الصدق وجيد الحديث وصالح الحديث وشيخ وسط.. وشيخ حسن الحديث. وصدق إن شاء الله وصوابه ونحو ذلك. ٢ - في الرواية المجرررين: دجال. كذاب. وضع. يضع الحديث.. ثم متهم بالكذب. ومتفق على تركه.. ثم متزوك. وليس بثقة. وسكتوا عنه. وذاهب الحديث. وفيه نظر. وهالك. وساقط.. ثم واه بمرة. وليس بشيء. وضعيف جدا. وضعفوه.

وضعيف وواه.. ثم يضعف. وفيه ضعف. وقد ضعف. ليس بالقوى. ليس بحججه. ليس بذلك. يعرف وينكر. فيه مقال. تكلم فيه. ليس سئ الحفظ. لا يحتاج به. اختلف فيه. صدوق لكنه مبتدع ونحو ذلك من العبارات التي تدل بوضعيتها على اطراح الراوي بالأصلية أو على ضعفيه. أو على التوقف فيه. أو على عدم جواز أن يحتاج به [١٠]. [صفحة ١٧] وإذا قال أهل الحديث: هذا حديث صحيح أو حسن فمرادهم فيما ظهر لنا عملا بظاهر الإسناد. لا أنه مقطوع بصححته في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة.. وكذا قولهم: هذا حديث ضعيف فمرادهم أنه لم تظهر لنا فيه شروط الصحة. لا أنه كذب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ [١١]. ويقول المحدثون أنه لا يلزم من عدم ثبوت صحة الحديث وجود الوضع ولا يلزم من عدم صحته وضعه [١٢]. وقول

آخر: بين قولنا موضوع وبين قولنا لا يصح بون كثير. فإن الأول إثبات الكذب والاختلاق. والثاني إخبار عن عدم الثبوت [١٣]. وقال ابن حجر: لا- يلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعا [١٤]. ويفرق فقهاء الحديث الحديث المنكر. وبين الرواى المنكر. فإن قيل هذا الحديث منكر لا يقصد به أن راويه غير ثقة.. وإن قيل فلان روى المناكير أو حديثه هذا منكر ونحو ذلك: لا يقصد أنه ضعيف [١٥]. قال الحكم: قلت للدارقطنى: فسليمان ابن بنت شرحبيل؟ قال: ثقة. قلت: أليس عنده مناكير؟ قال: يحدث بها عن قوم ضعفاء أما هو فثقة [١٦]. وقال الذهبى فى ترجمة عبد الله بن معاویة الزبيرى: قوله منكر الحديث لا [صفحة ١٨] يعنيون به أن كل ما رواه منكر بل إذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير فهو منكر الحديث.. وقال: ما كل من روى المناكير يضعف [١٧]. وقال ابن حجر فى ترجمة ثابت بن عجلان الأنصارى. قال العقيلي: لا يتبع على حديثه. وتعقب ذلك أبو الحسن بن القطان بأن ذلك لا يضره إلا إذا كثرت منه رواية المناكير ومخالفة الثقات [١٨]. وقال السيوطي عن الذهبى: أنكر ما للويد بن مسلم من الأحاديث حديث حفظ القرآن وهو عند الترمذى وحسنه. وصححه الحكم على شرط الشيخين [١٩]. وعن أحوال الرواية ذكر ما يلى: فى ترجمة عبد العزىز بن المختار البصري قال ابن حجر: ذكر ابن القطان الفاسى أن مراد ابن معين من قوله (ليس بشئ) يعني أن أحاديثه قليلة.. وقد وثق ابن معين عبد العزىز هذا فى رواية. وفي رواية أخرى قال فيه: ليس بشئ.. وقال ابن حجر: احتاج به الجماعة [٢٠]. وفي ترجمة محمد بن عمر الواقدى صاحب المغازى يقول ابن حجر: قال معاویة بن صالح: قال لى أحمد بن حنبل: الواقدى كذاب. وقال لى يحيى بن معين: ضعيف. وقال مرأة: ليس بشئ. وكان يقلب الحديث عن يونس يغيره عن معمر. ليس بثقة [٢١]. وجاء فى ترجمة داود بن الزبرقان الرقاش البصري. قال ابن معين: ليس [صفحة ١٩] بشئ. وقال ابن المدينى: كتبت عنه شيئاً يسيرًا ورميت به. وضعفه جداً. وقال الجوزجاني: كذاب. وقال يعقوب بن شيبة وأبو زرعة: متوك. وقال أبو داود: ضعيف. وقال مرأة: ليس بشئ. وقال النسائى: ليس بشئ. وقال ابن حبان: اختلف فيه الشيختان. أما أحمد فحسن القول فيه ويحيى بن معين وهاه [٢٢]. وفي ترجمة محمد بن ميسير الصناعى البلاخي النسراوى يقول ابن حجر: قال يحيى بن معين: كان جهيمياً شيطاناً ليس بشئ. وقال النسائى: متوك [٢٢]. وينقل ابن الصلاح: قيل ليحيى بن معين: إنك تقول (فلان ليس به بأس) و (فلان ضعيف) قال: إذا قلت لك ليس به بأس. فثقة. وإذا قلت لك ضعيف فهو ليس بشئ ولا تكتب حدثه [٢٤]. وفي مقدمة فتح البارى ذكر ابن حجر عن يونس البصري قال ابن الجنيد عن ابن معين: ليس به بأس. وهذا توثيق من ابن معين.. وقال ابن عدى: إذا لم يعرف ابن معين الرجل فهو مجھول ولا يعتمد على معرفة غيره [٢٥]. وقال الذهبى فى ترجمة أبان بن حاتم الأملوکى: اعلم أن كل من أقول فيه (مجھول) ولا أنسنه إلى قائله فإن ذلك هو قول أبى حاتم. فإن عزوته إلى قائله كابن المدينى وابن معين فذلك بين ظاهر. وإن قلت: فيه جھالة أو نكرة أو يجهل أو لا يعرف وأمثال ذلك ولم أعزه إلى قائل فهو من قبلى. وكما إذا قلت: ثقة أو صدوق أو صالح أو لين أو نحوه ولم أضفه إلى قائل فهو من قولى واجتهادى [٢٦]. [صفحة ٢٠] ويقصد أكثر المحدثين بكلمة مجھول في حق الراوى أى جھالة العين بالا يروى عنه إلا واحد. أما أبو حاتم فيريد به جھالة الوصف [٢٧]. ويعد فقهاء الحديث سكت المتكلمين في الرجال عن الراوى الذي لم يجرح ولم يأت بمتنا منكر يعد توثيقا له [٢٨]. وفي ترجمة حفص بن بغل قال ابن القطان: لا يعرف له الحال ولا يعرف. وقال الذهبى: لم ذكر هذا النوع في كتابي هذا. فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذاك الرجل أو أخذ عن عاصره ما يدل على عدالته. وهذا شيء كثیر ففى (الصحيحين) من هذا النمط خلق كثیر مستورون ما ضعفهم أحد ولا هم بمجاهيل [٢٩]. ويرجح الفقهاء العمل بالرأى القائل بقبول رواية المستور لأنـه قد تعذرـتـ الخبرـةـ فيـ كثـيرـ منـ رـجـالـ القرـنـ الـأـوـلـ وـالـثـانـيـ وـالـثـالـثـ وـلـمـ يـعـلـمـ عـنـهـ مـفـسـقـ. ولا تـعـرـفـ فيـ روـاـيـاتـهـ نـكـارـةـ. فـلـوـ رـدـتـ أحـادـيـثـهـ أـبـطـلـتـ سـنـنـاـ كـثـيرـةـ وـقـدـ أـخـذـتـ الـأـمـةـ بـأـحـادـيـثـهـ [٣٠]. ويقول الذهبى في ميزانه في ترجمة مالك بن الحسن زبادى المصرى. قال فيه ابن القطان: هو من لم تثبت عدالته. يريد أن ما نص أحد على أنه ثقة. وفي رواية الصحيحين عدد كثیر ما علمنا أن أحدا نص على توثيقهم. والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح [٣١]. ويدرك في كثیر من كتب الرجال في حق كثیر من الرواية (ترکه يحيى القطان) وهذا يعني إخراج الراوى من حيز

الاحتجاج بروايته. [صفحه ٢١] وقال الترمذى: ذكر عن سعيد القطان أنه كان إذا رأى الرجل يحدث عن حفظه مرة هكذا ومرة هكذا ولا يثبت على رواية واحدة ترکه [٣٢]. وقال ابن معين في ترجمة بكر بن خنيس الكوفي العابد: ليس بشئ. وقال مرة: ضعيف. وقال مرة: شيخ صالح لا بأس به [٣٣]. وقال ابن حجر في ترجمة هدبة بن خالد القيسي الذي لقيه الشیخان وأبو داود ورووا عنه: قوله النسائي مرء. وضعفه أخرى.. قال ابن حجر: لعله ضعفه في شيء خاص [٣٤]. وفي ترجمة عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة المعروف بابن الغسيل. بعد حکایة توثيقه عن ابن معين وغيره. قال ابن حجر: تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره من هو أثبت منه من أقرانه وقد احتاج به الجماعة سوى النسائي [٣٥]. وفي ترجمة محارب بن دثار وترجمة نافع بن عمر الجمحى يقول ابن حجر: إن تضعيف ابن سعد فيه نظر لأنَّه يقلل الواقدى ويعتمد عليه. والواقدى على طريقة أهل المدينة في الانحراف على أهل العراق فاعلم ذلك [٣٦]. وقد جعل ابن حجر في شرحه للبخاري بابا تحت عنوان: أسماء من طعن فيهم من رجال البخاري وأورد فيه عدد (٤١٧) طعنا سوف نورد هنا نماذج منها: في ترجمة الجعد بن عبد الرحمن المدنى يقول: احتاج به الخمسة وشذ الأزدى فقال: فيه نظر وتبع في ذلك السbagji لأنَّه ذكره في الضعفاء وقال: لم يرو عنه مالك. وهذا تضعيف مردود.. [صفحه ٢٢] وفي ترجمة سعيد بن سليمان الواسطى يقول: قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان صاحب تصحيف ما شئت. وقال الدارقطنى: يتكلمون فيه. قلت: هذا تلبيس منهم لا يقبل.. وفي ترجمة عبد الأعلى بن عبد الأعلى يقول: وثقة ابن معين وغيره. وقال أحمد: كان يرمي بالقدر. وقال محمد بن سعد: لم يكن بالقوى. قلت هذا جرح مردود وغير مبين ولعله بسبب القدر.. وفي ترجمة عبد الملك بن الصباح المسمعي وذكره الذهبي ونقل عن الخليلي أنه قال فيه: كان متهمًا بسرقة الحديث. قال ابن حجر: وهذا جرح مبهم.. وفي ترجمة عمر بن نافع مولى بن عمر قال ابن سعد: كان ثبتنا قليل الحديث ولا يحتجون بحديثه. قلت: وهو كلام متهافت كيف لا يحتجون به وهو ثبت.. وفي ترجمة عمرو بن سليم الزرقى قال ابن خراش: ثقة في حديثه اختلاط. قلت: ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة فلا يلتفت إليه.. وفي ترجمة أبي سلمة موسى بن إسماعيل المنقري. قال ابن خراش فيه: صدوق وتكلم الناس فيه. قلت: نعم تكلموا فيه بأنه ثقة يا رافضى.. وابن خراش هذا الذى يذمه ابن حجر ويتهمه بالرفض قال فيه الذهبي: حافظ بارع ناقد جوال (ت ٢٨٣ هـ). ذكر بشئ من التشيع.. ويروى أنه خرج مثالب الشیخین - أبو بكر وعمر - وكان ينكر حديث "إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة" الذى احتاج به أبو بكر على فاطمة حين طالبته بميراث أبيها بعد وفاته (ص). وكان يطعن في سلسلته. وقيل له من تهم به؟ قال: مالك بن أوس. قال ابن حجر: وهو - أى مالك - أحد التابعين الأجلة وقيل إن له صحبة والحديث صحيح متفق عليه ومروى عن أكثر من عشرة من الصحابة.. [صفحه ٢٣] وفي ترجمة بهز بن أسد العمى البصري. قال ابن حجر وثقة ابن معين والقطان وأبو حاتم وابن سعد والعجلانى. وقال أحمد: إليه المنتهى في الشبه. وشذ الأزدى فذكره في الضعفاء. وقال: إنه كان يتحامل على على. قلت: اعتمده الأئمة ولا يعتمد على الأزدى [٣٧]. وقال الذهبى فى ميزانه فى ترجمة سفيان بن عيينة: يحيى بن سعيد القطان متعنت فى الرجال.. وقال أيضا فى ترجمة سيف بن سليمان المكى: حدث - مع تunte - عن سيف.. وقال الذهبى: وأما ابن حبان فإنه تقعق كعادته وقال فيه: يروى عن الضعفاء أشياء كثيرة ويدلسها عن الثقات حتى إذا سمعها المستمع لا يشك فى وضعها [٣٨]. وقال ابن حجر: ابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدرى ما يخرج من رأسه [٣٩]. وقال الذهبى فى ترجمة الفقيه أبي ثور: إبراهيم بن خالد الكلبى أحد الأعلام: وثقة النسائي والناس. أما أبو حاتم فتعنت وقال: يتكلم بالرأى فيخطئ ويصيب ليس محله محل المستعين في الحديث. فهذا غلو من ابن حاتم [٤٠]. وقد قسم الذهبى من تكلم فى الرجال إلى ثلاثة أقسام: الأولى: من تكلموا فى سائر الرواية كابن معين وأبى حاتم.. الثاني: من تكلموا فى كثير من الرواية كما لك وشعبة.. الثالث: من تكلموا فى الرجل بعد الرجل كابن عيينة والشافعى.. [صفحه ٢٤] والكل على ثلاثة أقسام: قسم متعمت فى الجرح متثبت فى التعديل يغمز الرواى بالغلطين والثلاثى. وقسم متسمح كالترمذى والحاكم.. وقسم معتدل كأحمد والدارقطنى وابن عدى [٤١]. وقد وقع الذهبى فى كثير من المتوصفة وجرحهم [٤٢]. ووقع الجوزجانى فى الحوفين [٤٣]. ووقع ابن حجر فى الشيعة [٤٤]. ووقع جميع الفقهاء فى المخالفين من المعتزلة والجهمية والقدرية ورفضوا رواياتهم.. كما هو واضح مما سبق..

ويبقى لنا بعد هذا السرد عن حال السنن والروايات أن نذكر أن الفقهاء والمحدثين أجمعوا على جواز إخضاع سنن الحديث لقواعد الجرح والتعديل وتتبع سلسلة الرواية ونقدتها إن كان حالها يوجب التقد والتوقف عند الصحابي.. وابتدعوا لذلك قاعدة تقول: من ثبتت صحته ثبت عدالته.. فالصحابة في نظر الفقهاء والمحدثين جميعهم عدول لا يخضعون للنقد والتجريح وإنما الذي يخضع لهذا التابعين وتابعهم ومن بعدهم من الرواية [٤٥]. وهم يعرفون الصحابي بأنه كل من شاهد رسول الله أو سلم عليه أو ولد في حياته أو عاصره ولو ساعة ويدخل في ذلك التعريف الجن أيضا [٤٦]. من هنا فعندهما يذكر فقهاء علم الرجال كلمة (له صحبة) وهم يناقشون حال الرواية فإنما يقصدون من ذلك الكف عن الخوض فيه. ونقد من بعده من الرواية.. [صفحة ٢٥] ومن هنا أيضا أصبح لكل هؤلاء الذين يدخلون في تعريف الصحابة حق الرواية عن الرسول (ص) في مشروعية تامة.. وهذا الأمر يدفعنا إلى إلقاء الضوء على قضية هامة تتعلق بأمر الأحاديث والرواية عن رسول الله (ص).. إن الحقيقة الأولى التي يجب تأكيدها في هذا المضمون هي أن الصحابة انقسموا بعد وفاة الرسول (ص) إلى قسمين: قسم ارتد إلى نهجه القبلي.. وقسم ثبت على نهج الرسول.. القسم الأول هو الذي تحالف مع أبي بكر وعمر وعثمان ثم معاوية من بعدهم. والقسم الثاني هو الذي تحالف مع الإمام علي وأآل البيت.. القسم الأول هو الكثرة.. والقسم الثاني هو القلة.. القسم الأول حوى جميع الذين شملتهم هذا التعريف العائمه الذي ذكرناه.. والقسم الثاني حوى الصحابة الذين لهم باع وزن وقيمة ومكانة وعلما وبذلا في سبيل الدعوة طوال حياة الرسول.. القسم الأول سادت رواياته.. والقسم الثاني ضربت رواياته.. وقد انعكس هذا الموقف على التابعين وتابعهم فأصبحوا قسمين: قسم سار مع بنى أمية وبنى العباس.. وقسم مع أبناء الإمام علي الأئمة مثل الحسن والحسين وعلى بن الحسين ومحمد الباقر وجعفر الصادق.. وانعكس هذا الموقف أيضا على حركة تدوين الحديث وجمعه.. وبذا أثره واضح على علم الجرح والتعديل.. [صفحة ٢٦] الجانب الغالب والسائد يشكك في أنصار آل البيت أو من يسمونهم بالشيعة والرافضة ولا يروون لهم ويجرحونهم تحت ضغط الحكام الذين يجدون في هذا الخط - خط آل البيت - خطرا على وجودهم ونفوذهم وسلطانهم. ومن جانب آخر هم يرون لخصومهم وأعدائهم ويعذلونهم.. وهذه نماذج من هؤلاء الروايات الخصوم: - مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عم عثمان بن عفان. قال فيه ابن حجر: يقال إن له رؤية - أى صحبة للرسول - فإن ثبتت فلا يرج على من تكلم فيه. وقال عروة بن الزبير كان مروان لا يفهم في الحديث. وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتمادا على صدقه. وإنما نقاوموا عليه أنه رمى طلحة - أحد العشرة المبشرين بالجنة - يوم الجمل بسهم فقتله ثم شهر السيف في طلب الخلافة حتى جرى ما جرى. قال ابن حجر: فاما قتل طلحة فكان متاؤلا فيه كما قرره الإسماعيلي وغيره. وأما ما بعد ذلك فإنما حمل عنه سهل بن سعد وعروة وعلى بن الحسين وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحarth وهؤلاء أخرج البخاري أحاديثهم عنه في صحيحه لما كان أميرا عندهم بالمدينة قبل أن يbedo منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا [٤٧]. - عمران بن حطان السدوسي الشاعر المشهور كان يرى رأى الخوارج وكان شاعرهم ويدعو لمذهبهم. قال ابن حجر: وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل على عليه السلام بتلك الأبيات السائرة وقد وثقه العجل و قال قتادة كان لا يفهم في الحديث. وقال أبو داود ليس في أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره [٤٨]. - معاوية بن أبي سفيان من الطلاق الذين دخلوا الإسلام بعد فتح مكة روى له أصحاب السنن باعتباره صحابي عدل. وروى له البخاري ثمانية أحاديث [٤٩]. [صفحة ٢٧] - أبو هريرة الدسوسي أورده ابن حجر في باب من لا يعرف اسمه واختلف فيه وقال فيه: روى له البخاري (٤٤٦) حديثا [٥٠]. - بسر بن أرطأ قال فيه ابن معين: كان رجل سوء. وبسر هذا كان من قادة معاوية الذين قادوا حملات الإبادة والتصفية الجسدية لمعارضي معاوية وأنصار على في الحجاز واليمن. وكان الإمام على قد دعا عليه.. وقد روى له أبو داود والترمذى والنمساني [٥١]. - يزيد بن زياد الكلاعي الحمصى. نهى أحمد عن مجالسته وكان الأوزاعى سئ القول فيه. وكان يكره الإمام على لقتله جده فى صفين. روى له البخارى وغيره [٥٢]. - طارق بن عمرو المكى مولى عثمان بن أبي عفان. ولـى المدينة من قبل عبد الملك بن مروان وكان من ولـة الجور. روى له مسلم وأبو داود [٥٣]. - عمرو بن سعيد بن العاص الأموي المعروف بالأشدق. كان واليا على المدينة من قبل معاوية ويزيد خرج على عبد الملك بن مروان فقتله. من ولـة

الجور. روی له مسلم والنسائی وابن ماجة والترمذی [٥٤]. - مجالد بن سعید الهمданی الکوفی. قال فيه أَحْمَدُ: لِيْسَ بِشَيْءٍ. وقال الدارقطنی: لَا. يَعْتَبِرُ بِهِ. وَنَقْلُ البَخَارِيِّ أَنَّ ابْنَ مَهْدَى لَمْ يَكُنْ يَرَوِي عَنْهُ. روی له مسلم وغيره [٥٥]. [صفحة ٢٨] وقال ابن المدینی سُئلَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدَ الْقَطَانَ عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ فَقَالَ: فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ وَمَجَالِدُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ [٥٦]. - حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ الرَّحْبَى الْحَمْصَى. مَتَّهُمْ بِسَبِّ الْإِمَامِ عَلَىِ الْكَذَبِ عَلَىِ رَسُولِ اللَّهِ (ص). روی له البخاری وغيره [٥٧]. - عمرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ. قَادَ الْجَيْشَ الَّذِي قُتِلَ الْحَسِينُ وَأَبْنَاءُ الرَّسُولِ (ص) فِي كَربَلَاءَ. روی له البخاری وغيره [٥٨]. وَيَرَوِي مسلمُ عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ قَوْلَهُ: لَمْ يَكُونُوا - أَئِي الْفَقِهَاءِ - يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفَتْنَةِ قَالُوا سَمِّوْلَا سَمِّوْلَا رَجُالُكُمْ فَيُنْظَرُ إِلَيْ أَهْلِ السَّنَةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثَهُمْ وَيُنْظَرُ إِلَيْ أَهْلِ الْبَدْعِ - الشِّيَعَةِ وَالْمُعْتَرَلَةِ وَمَنْ لَمْ يَسْأَلْ الْوَضْعَ الْقَائِمَ فِي عَصْرِ التَّدْوِينِ - فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثَهُمْ [٥٩]. ويَقُولُ ابْنُ حَجْرٍ: فَأَكْثَرُ مَنْ يَوْصِبُ بِالنِّسْبِ - أَئِي مَعَادَةٍ عَلَىِ أَهْلِ الْبَيْتِ - يَكُونُ مَشْهُورًا بِصَدْقِ الْلَّهِجَةِ وَالْتَّمَسِّكِ بِأَمْوَالِ الدِّيَانَةِ. بِخَلْفِ مَنْ يَوْصِبُ بِالرَّفْضِ إِنَّ غَالِبَهُمْ كَاذِبٌ وَلَا يَتَوَرَّعُ فِي الْأَخْبَارِ [٦٠]. وَمِنْ نَمَادِجِ الْقَسْمِ الْأَوَّلِ الَّذِي سَاقَ النَّهَجَ الْقَبْلِيَّ بَعْدَ وَفَاتِ الرَّسُولِ عَائِشَةَ وَأَبْوَهُرِيرَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ وَالْمَغْيِرَةِ بْنَ شَعْبَةِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.. وَهُؤُلَاءِ السَّتَّةِ أَسْهَمُوا بِدُورِ كَبِيرٍ فِي التَّحْدِثِ بِلِسَانِ الرَّسُولِ وَقَدْ اعْتَمَدَ كُتُبُ الْسَّنَنِ عَلَىِ رِوَايَاتِهِمْ خَاصَّةً عَائِشَةَ وَابْنِ عَمْرٍ وَأَبْوَهُرِيرَةَ. وَأَغْلَبُ الرِّوَايَاتِ الَّتِي سُوفَ تُنْتَرَضُ لَهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْقُولَةٌ عَنْهُمْ.. فَقَدْ رَوَتْ عَائِشَةُ فِي الْبَخَارِيِّ (٤٤٢) حَدِيثًا.. [صفحة ٢٩] وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ (٤٤٦) حَدِيثًا.. وَرَوَى ابْنُ عَمْرٍ (٢٧٠) حَدِيثًا [٦١]. هَذَا بَيْنَمَا لَمْ يَرُوَ الْبَخَارِيُّ بَنْتَ الرَّسُولِ سَوْيَ حَدِيثَ وَاحِدٍ.. وَرَوَى لَعْلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٢٩) حَدِيثًا فَقْطًا [٦٢]. وَهُؤُلَاءِ الْمُتَّلِّهِ عَلَىِ وَجْهِ الْخَصْوَصِ (عَائِشَةُ أَبُو هُرَيْرَةِ ابْنِ عَمْرٍ) مِنْ خَصْوَصِ الْإِمَامِ عَلَىِ الَّذِينَ أَعْلَنُوا إِنْحِيَازَهُمْ بِالْكَامِلِ إِلَىِ صَفَّ مَعَاوِيَةِ وَبَنِي أَمِيَّةِ.. وَتَجَدُ الْرِّوَايَاتِ الْمُنْسُوبَةِ لِلرَّسُولِ (ص) وَالْخَاصَّةِ بِالْحُكَمِ وَطَاعَتِهِمْ وَالصَّبَرَ عَلَىِ أَذَاهِمْ وَظَلَمَهُمْ وَتَبَرِّرَ الْوَضْعَ السَّائِدَ قَدْ جَاءَتْ عَنْ طَرِيقِ هَذَا الْقَسْمِ خَاصَّةً هُؤُلَاءِ الْمُتَّلِّهِ [٦٣]. وَيَقْسِمُ فَقَهَاءُ الْحَدِيثِ الْرَّوَايَةَ إِلَىِ مَتَوَاتِرَةٍ وَآحَادِيدَ.. وَأَكْثَرُ الْرِّوَايَاتِ تَدْخُلُ فِي دَائِرَةِ الْآحَادِيدِ بَيْنَمَا الْمَتَوَاتِرَةُ قَلِيلَةٌ وَمَعْدُودَةٌ [٦٤]. وَجَرِيَ الْعَمَلُ مِنْ قَبْلِ الْفَقَهَاءِ عَلَىِ الْآحَادِيدِ وَقَبْولُهَا وَبَنَاءُ الْأَحَادِيدِ وَالْعَقَائِدِ عَلَىِ أَسَاسِهِ.. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْفَقَهِ وَالْأَثَرِ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ فِيمَا عَلِمْتُ عَلَىِ قَبْولِ خَبْرِ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ وَإِيجَابِ الْعَمَلِ بِهِ إِلَىِ الْخَوَارِجِ وَطَوَافِنِ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ.. [صفحة ٣٠] وَقَالَ: وَكُلُّهُمْ يَدِينُ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ فِي الْاعْتِقَادَاتِ وَيَجْعَلُهَا شَرِعاً وَدِينًا فِي مَعْتَقِدِهِ.. عَلَىِ ذَلِكَ جَمَاعَةُ أَهْلِ السَّنَنِ [٦٥]. وَيَقُولُ ابْنُ الصَّالِحِ: أَهْلُ الْحَدِيثِ كَثِيرًا مَا يَطْلَقُونَ عَلَىِ مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ جَمِيعًا صَحِيحٌ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ وَيَعْنُونَ بِهِ اتْفَاقَ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ جَمِيعًا صَحِيحٌ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ وَيَعْنُونَ بِهِ اتْفَاقَ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ لَا اتْفَاقَ الْأَمَّةِ عَلَيْهِ. لَكِنَ اتْفَاقَ الْأَمَّةِ عَلَيْهِ لَازِمٌ مِنْ ذَلِكَ وَحَاصِلٌ مَعَهُ.. لَاتَّفَاقُهُمَا عَلَىِ تَلْقَىِ مَا اتَّفَقاُ عَلَيْهِ بِالْقَبْولِ. وَهَذَا الْقَسْمُ جَمِيعُهُ مَقْطُوعٌ بِصَحَّتِهِ وَالْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ النَّظَرِيِّ وَاقِعٌ بِهِ خَلَافًا لِمَنْ نَفَى ذَلِكَ مُحْتَجاً بِأَنَّهُ لَا يَفِي مِنْ أَصْلِهِ إِلَّا الظَّنَّ [٦٦]. وَرَدَ النَّوْوِيُّ عَلَىِ هَذَا الْكَلَامِ بِقَوْلِهِ: وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الشِّيْخُ خَلَافٌ مَا قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ وَالْأَكْثَرُونَ فَإِنَّهُمْ قَالُوا: أَحَادِيدُ الصَّحِيحِينَ الَّتِي لَيْسَتْ بِمَتَوَاتِرَةٍ تَفِيدُ الظَّنَّ. إِنَّهَا آحَادِيدٌ.. وَالْآحَادِيدُ إِنَّمَا تَفِيدُ الظَّنَّ لَمَّا تَقْرَرَ.. وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَغَيْرِهِمَا فِي ذَلِكَ [٦٧]. وَيَدُورُ نَزَاعٌ بَيْنَ الْقَدَامِيِّ وَالْمُعَاصرِينَ حَوْلَ حَجِيَّةِ حَدِيثِ الْآحَادِيدِ وَكُونِهِ يَفِي مِنْهُ الْعِلْمَ أَمَ الظَّنِّ..؟ فَفَقَهَاءُ الْوَضْعِ السَّائِدُ يَدَافِعُونَ عَنْ حَدِيثِ الْآحَادِيدِ وَيُشَكِّلُونَ فِي نَاقِدِيهِ وَالْمُتَرَدِّدِينَ فِي الْأَخْذِ بِهِ لَأَنَّ عَقَائِدَهُمْ وَأَحْكَامَهُمْ تَقُومُ عَلَيْهِ وَآى مَحَاوِلَةً لِلنَّيلِ مِنْهُ سُوفَ تَهَمَّمُ مَذَهَبُهُمْ بِأَكْمَلِهِ [٦٨]. وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ إِلَىِ أَنَّ الْحَدِيثَ إِذَا كَانَ صَحِيحًا عَلَىِ شَرْطِ الْمُحَدِّثِينَ لَا يَكُونُ مَخَالِفًا لِلْكِتَابِ أَبَدًا [٦٩]. وَقَالَ: وَلَمْ نَجِدْ عَنْهُ حَدِيثَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ إِلَّا وَلَهُمَا مَخْرَجٌ. أَوْ عَلَىِ أَحَدِهِمَا [صفحة ٣١] دَلَالَةٌ بِأَحَدٍ بِمَا وَصَفَتْ. أَمَا بِمَوْافِقَةِ الْكِتَابِ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ السَّنَنِ أَوْ بَعْضِ الدَّلَائِلِ [٧٠]. وَقَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ: لَا. أَعْرَفُ أَنَّهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ (ص) حَدِيثَيْنِ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَيْنِ. فَمَنْ كَانَ عَنْهُ فَلِيَأَتِنِي بِهِ لِأَؤْلِفَ بَيْنَهُمَا [٧١]. وَذَهَبَ الْبَعْضُ إِلَىِ جَوَازِ نَسْخِ الْقُرْآنِ بِالْحَدِيثِ [٧٢]. وَلَيْسَ هَنَاكَ مَنْ يَجْزِمُ مِنْ بَيْنِ فَقَهَاءِ الْحَدِيثِ أَنَّ جَمِيعَ الرِّوَايَاتِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ إِنَّمَا هِيَ بِلِفْظِهَا الَّذِي نَطَقَ بِهِ الرَّسُولُ (ص) وَإِنَّمَا يَقُولُونَ إِنَّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ رَوِيَتْ بِالْمَعْنَى.. وَلَوْ كَانُوا قَدْ قَالُوا بِغَيْرِ ذَلِكَ لَسَاوَوْا هَذِهِ الرِّوَايَاتِ بِالْقُرْآنِ وَهَذَا أَمْرٌ يَوْقَعُ فِي دَائِرَةِ الْحَرْجِ الشَّرْعِيِّ.. إِلَّا أَنَّهُمْ مُجَمِّعُونَ عَلَىِ أَنَّ الْبَخَارِيَّ هُوَ أَصْحَاحُ الْكِتَابِ بَعْدَ كِتَابِ

الله تعالى وهذا الكلام فيه نظر إذ من الممكن أن يؤدى إلى نفس النتيجة وهي مساواة القرآن بالأحاديث.. والحق أن مغالاة فقهاء الحديث في أمر الرواية والذى وصل بهم إلى الحكم بکفر منكر السنة أو المشكك فيها أو حتى کفر منكر الحديث المتواتر - وبعضهم وسع دائرة هذا الحكم ليشمل الآحاد - أن هذه المغالاة تضع السنة في مصاف القرآن.. وهم إذا ما عبدوا الأمة بهذا فإنما يكونوا قد أوقعوها في عبادة الرجال فإن قرن القرآن بالسنة يعد صورة من صور الشرك بين کلام الله وکلام البشر التي سوف تكون نتیجتها الحتمية هي طغيان کلام البشر على کلام الله وهو ما حدث.. ويمكن تحديد الفروق بين القرآن والسنة فيما يلى: - إن القرآن کلامه معجز والسنة ليست كذلك.. [صفحة ٣٢] - إن القرآن قطعى أى لا- مجال للتشكيك فيه. أما السنة فإن نسبة الأحاديث إلى الرسول (ص) ليست قطعية.. - إن القرآن کلام الله يجوز التبعد به شرعا. بينما السنة لا يجوز التبعد بكلامها.. - إن من الممكن الكذب في السنة ونسبة القول إلى الرسول زيفا وبهتانا. ولا يمكن ذلك بالنسبة للقرآن.. وجملة السنة موضع شك. والقرآن ليس كذلك.. الحديث موضع شك من حيث المتن ومن حيث السند. وإن كان الفقهاء قد أجازوا الشك في الرواية من ناحية السند فقط. فإن عدم إجازة الطعن في الرواية من حيث المتن فيه إلغاء للعقل وامتهان لدوره ونتيجه الحتمية هي القضاء على الرأى وحرمة التلقى والتناول لأحكام الدين وتعييد الأمة لأقوال الرجال. وهو ما تؤكده تلك الحقائق التي عرضناها بخصوص السند وكونه موضع شك.. إن الفقهاء أرادوا تعييد الأمة للرجال حكامًا وكهانا وإلزامهم بقبول الوضع السائد اعتمادًا على الأحاديث وليس على نصوص القرآن.. وهذه الأحاديث قد أجازوا الخوض فيها من ناحية السند وحده. لأن الخوض فيها من هذه الناحية لن يؤدى إلى شيء لأنهم هم الذين اخترعوا قواعد البحث في أمر السند وعلم التعديل والجرح. فمن ثم فإن النتيجة في النهاية سوف تصب في دائرة تهم. لأن الباحث لن يستطيع أن يقول هذا عدل وهذا غير عدل إلا وفق هذه القواعد.. من هنا فإن الفقهاء يتصدرون وبشدة المحاولة الخروج عن هذه القواعد والتي تمثل في محاولة البعض إنكار حديث الآحاد وعدم الاستدلال به في مجال العقائد. وذلك لأن السنة بكلاملها تعتمد على حديث الآحاد. وهدمه يعني هدم السنة. أما الحديث المتواتر فهو قليل فمن ثم لا يمكن الاعتماد عليه في بناء هذا الصرح الكبير الذي أقاموه تحت رعاية بنى أمية وبنى العباس.. [صفحة ٣٣] وهناك رواية أنزلها الفقهاء متزلة المتواتر وهي قول الرسول (ص): من كذب على معتمداً فليتبوا من النار [٧٣]. وهذه الرواية التي هي محل إجماع تدل دلالة قاطعة على أن هناك كذب واختلاف وتزييف سوف يتم باسم الرسول (ص).. وهناك رواية أخرى تقول: "يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعون" [٧٤]. ويروى عن ابن عباس قوله: إننا كنا نحدث عن رسول الله إذ لم يكن يكذب عليه فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه [٧٥]. وعلى ضوء هذه الروايات وما سبق ذكره لا- يمكن القول إن علم السند وحده كاف لتمييز الخبيث من الطيب. وإنما الأمر يحتاج إلى إدخال علم المتن إلى جواره حتى يمكن ضبط ذلك الكم الهائل من الروايات المنسبه للرسول (ص) والتي شكلت شخصية الأمة وعقدها وصاغت دينا جديداً يتناقض مع القرآن.. إن محاولة التفريق بين السند والمتنا. وإباحة هذا وتحريم هذا إنما هي مؤامرة على دين الله صاغها الحكام من بعد الرسول وتبعهم الفقهاء فيها وقاموا بتقنيتها وإضفاء المشروعية عليها.. وبالأسوء واليوم كانت هناك عقول راشدة تذكر الحديث من منته فيتصدقى لها الفقهاء بدعوى صحة السند وإن رجاله رجال الصبح وأن وأن.. ولما كان هذا الكلام لا يرجح العقل ولا يسكن المعارضة. كان قرار الفقهاء هو تكفير أمثال هؤلاء الرافضين وزندقتهم تحت دعوى التشيع أو التجهم أو القدريه.. فينهض الحكام ليعملوا السيف في رقابهم [٧٦]. [صفحة ٣٤] وقد يكون هناك تجاوز من الفقهاء في نقد كتب السنن مثل الترمذى والنسائى وابن ماجة وأبو داود ومسند أحمد. إلا أنه لا يتسامحون في محاولة توجيه أى نقد للبخارى ومسلم. فهذين الكتاين فوق النقد والاستدلال بأحاديثهما كالاستدلال بنصوص القرآن. وذلك بدعوى أن الأمة أجمعـت على صحتهما وتلقـتهما بالقبول والأمة معصومة عن الخطأ [٧٧]. والبخارى هو أول من نفع كتب الأحاديث والمسانيد التي كانت منتشرة في عصره (العصر العباسي) واستخلص منها الحديث الصحيح الذى لا يرتاب فيه أمين [٧٨]. والبخارى ولد عام ١٩٤ هـ بمدينة بخارى وكان جده الثالث مجوسياً مات على دينه وله الكثير من الفتاوى الغربية [٧٩]. أما مسلم فهو تلميذ البخارى وينتمي إلى نيسابور

وهناك خلاف في ضبط تاريخ مولده ووفاته. ويرجح ابن خلkan أنه توفي سنة إحدى وستين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة فتكون ولادته في سنة ست ومائتين [٨٠]. بينما يشير الذهبي إلى أن مولده كان في سنة ٢٠٤ هـ [٨١]. وقد خالف مسلم البخاري في نهجه وجمعه للأحاديث فمن ثم قد حوى [صفحة ٣٥] الكثير من الأحاديث التي فاتت البخاري أو هو تجنبها خاصةً الأحاديث المتعلقة بفضل الإمام على آل البيت والتي خلا منها البخاري [٨٢]. ومن بعد مسلم جاء ابن ماجة القزويني (ت ٢٧٣ هـ) دون سنّه المعروفة بسنّ ابن ماجة.. وجاء بعده أبو داود السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) ووضع كتابه سنن أبو داود.. ومن بعده جاء الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) وصنف كتابه جامع الترمذى.. وعاصره النسائي (ت ٢٧٩ هـ) دون سنّته التي أطلق عليها سنن النسائي [٨٣]. وجاء الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) فاستدرك على البخاري ومسلم الكثير من الأحاديث الصحيحة بطرقهم ورجالهم والتي تجنبوا تدوينها في كتايهم. والمتأمل في مستدرك الحاكم يكشف أن هناك الكثير من الروايات الهامة التي تغير الكثير من المواقف والأحكام والرؤى اهملت أو ضربت حتى لا تؤدي إلى حدوث بلبلة في أوساط المسلمين وتدفع بهم إلى الشك في الأطروحة السائدة والخروج من دائرة عبادة الرجال التي وضعهم فيها الفقهاء والحكام.. وعلى رأس هذه الروايات التي استدركها الحاكم الروايات المتعلقة بالإمام على آل البيت وسلوك بعض الصحابة ومواقفهم بعد وفاة النبي (ص).. وكذلك ما يتعلق ببعض الأحكام.. ومن هذه الروايات رواية تقول "قيدوا العلم بالكتاب.." رواية: كل سبب ونسب منقطع يوم القيمة إلا سببي ونبي.. "رواية": إذا بلغ بنو ابن العاص ثلاثة رجال اتخذوا عباد الله خولاً ومال الله دولاً وكتاب الله دغلاً.. "رواية": إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة: على وعمار وسلمان.." صفحه ٣٦] رواية: إنه لا تتم الصلاة أحدكم حتى يسغ الضوء كما أمره الله فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح رأسه ورجليه إلى الكعبين.. "رواية": قاتل عمار وساليه في النار.. "رواية": مليء عمار إيماناً إلى بشاشة.. "رواية": من آذى علياً فقد آذانه.. "رواية": مثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق.. "ونفس الأمر ينطبق على كتب السنن الأخرى التي اهملت واستبعدت مثل مسند أحمد ومسند ابن حبان وأبي يعلى والطبراني والبيهقي والدارمي وموطاً مالك وغيرهم. فهذه الكتب تحوى الكثير من النصوص النبوية التي تكشف تناقض الفقهاء وتعتمد هم التركيز على البخاري ومسلم [٨٤]. قال الشافعى: ما على ظهر الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك (الموطأ) [٨٥]. وقال: إذ جائق الحديث عن مالك فشد يدك عليه [٨٦]. وما قيل في سنن أبي داود كان أكثر.. قال أبو سليمان الخطاب: كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله [٨٧]. وقال إبراهيم بن إسحاق الحزبي: ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود الحديدي.. وقال ابن حبان: أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهها وعلماً وحفظاً ونسكاً وورعاً واتقاناً.. [صفحة ٣٧] وقال ابن القيم: كتاب السنن لأبي داود من الإسلام بالوضع الذي خصه الله به بحيث صار حكماً بين أهل الإسلام وفضلاً في موارد النزاع والخصام فإليه يتحاكم المنصوفون وبحكمه يرضى المحققون فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام ورتبتها أحسن ترتيب ونظمها أحسن نظام مع انتقاء أحسن وإطراحه منها أحاديث المجروين والضعفاء [٨٨]. وقد مال له أهل العراق ومصر وببلاد المغرب وكثير من أقطار الأرض. أما أهل خراسان فقد أولع أكثرهم بكتاب محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن حجاج النيسابوري ومن نحوهما في جمع الصحيح على شرطهما [٨٩]. أما سنن النسائي فقد قالوا فيها: النسائي أحفظ من مسلم وأن سننه أقل السنن حديثاً ضعيفاً بعد البخاري ومسلم.. وقال الدارقطنى: كل ما في سنن النسائي صحيح غير تساهل صريح.. وقالوا إن النسائي له شرط في الرجال أشد من شرط مسلم ولذلك كان بعض علماء المغاربة يفضلون على البخاري [٩٠]. وقيل في الترمذى ما شابه ذلك [٩١]. أما ابن ماجة القزويني فهو كما قالوا دون الكتب الخمسة في المرتبة ولذلك أخرجه كثير من جملة الصحاح الستة.. إلا أن المتأخرین عدوه ضمن الستة [٩٢]. - نهج التأويل: يتخذ الفقهاء موقفاً معادياً من قضية التأويل فيما يتعلق بالأحاديث النبوية الخاصة بصفات الله سبحانه.. [صفحة ٣٨] وقد أعلن هؤلاء الفقهاء الحرب على الشيعة والمعزلة والجهمية وغيرهم من الخلف لكونهم فسروا هذه الأحاديث بما يفيد غير ظاهرها من الوصف.. وقرر الفقهاء أن مثل هذه الأحاديث تؤخذ كما هي دون التأويل فالله تعالى له يد ورجل ويضحك ويغار ويهبط من السماء إلى الأرض ومكانه في السماء ويتكلم ويتكلم ويتكلم ويترى يوم

القيامة وغير هذه الصفات التي أشارت إليها الأحاديث يؤمنون بها ويعتقدونها غير أنهم يلحقون هذا الاعتقاد بقولهم: له يد ليست كيدنا.. وله رجل ليست كرجلنا.. وله عين ليست كعيننا.. ويتكلّم ليس ككلامنا.. ويجهض إلى الأرض ليست كهبوطنا.. وهكذا.. ويترعى هذا الاعتقاد من يسمون أنفسهم بأهل السنة والجماعة وهو الاتجاه الذي ساد بين المسلمين اليوم بتأثير المد النفطي الوهابي [٩٣]. أما قبل ذلك فكان هذا الاتجاه ينحصر في دائرة الحنابلة الذين قدر لهم بعض الانتشار في عصر المتوكّل العباس بعده كبتووا ولم تقم لهم قائمة حتى ظهر ابن تيمية وحاول بعث أفكارهم إلا أنه ضرب وطوى التاريخ صفحته حتى ظهرت حركة محمد بن عبد الوهاب في الجزيرة العربية والتي تبنت الطرح الحنبلي وأحيطت مذهب ابن تيمية وفرضته على المسلمين بسيف آل سعود لتصبح له دولة تمكّنت ببركات النفط أن تنشر هذا الاعتقاد بين المسلمين في كل مكان [٩٤]. وقد وقف في مواجهة أهل السنة الكثير من فقهاء الخلف وفقهاء الاتجاهات الأخرى التي تحترم العقل وتعطى له مكانته. أولئك الذين رأوا في هذا الاعتقاد صورةً من صور التجسيم الغير مباشر. [صفحة ٣٩] فما معنى وصف الله سبحانه أن له يد ليست كيدنا.. وعين ليست كعيننا ورجل ليست كرجلنا.. الخ. والعقل البشري لا يتصور اليـد أو العـين أو الرـجل إـلا صـورة واحـدة وـهي ما تـجـسـم فـي مـخـيلـته..؟ وكـيف لـلـعـقـل أـن يـتـصـوـر الـيـد وـالـعـيـن وـالـرـجـل بـصـورـةـ أخرى. إن ذـلـك خـارـج طـاقـتـه وـمـا جـبـل عـلـيـه.. من هـنـا فـعـنـد ذـكـر الـيـد أوـالـعـيـن أوـالـرـجـل فـسـوـف يـتـصـوـرـهـاـ العـقـلـ كـمـاـ هـيـ عـنـدـ سـمـاعـهـ مـثـلـ هـذـهـ الأـحـادـيـثـ التـيـ تـصـفـ اللـهـ سـبـحـانـهـ بـمـثـلـ هـذـهـ الصـفـاتـ.. وـلـمـ كـانـ هـؤـلـاءـ الـفـقـهـاءـ لـاـ يـمـلـكـونـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ الطـعـنـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الأـحـادـيـثـ إـنـكـارـهـاـ لـاـعـتـقـادـهـمـ فـيـ صـحـتـهـاـ بـطـرـقـ الإـسـنـادـ التـيـ تـعـلـمـوـهـاـ. فـلـمـ يـكـنـ أـمـامـهـمـ سـوـىـ أـنـ يـقـومـوـاـ بـتـأـوـيلـهـاـ وـصـرـفـ ظـاهـرـهـاـ عـنـ مـعـنـىـ التـجـسـيمـ.. فـقـالـوـاـ إـنـ الـيـدـ تـعـنـىـ الـقـدـرـةـ.. وـالـعـيـنـ تـعـنـىـ الـإـحـاطـةـ.. وـالـسـمـاءـ تـعـنـىـ الـعـلـوـ.. وـالـهـبـوتـ هـبـوتـ الـرـحـمـةـ.. وـالـتـكـلـمـ يـكـونـ بـوـاسـطـةـ.. وهـكـذاـ [٩٥]. وهذا ما عليه الشيعة والمعترضة والجهامية. غير أن هؤلاء تحلوا بقدر أكبر من الشجاعة وقاموا برفض مثل هذه الأحاديث وبنزها.. والشيء الغريب والذى يفرض الكثير من التساؤلات أن فقهاء أهل السنة الذين تبناوا هذا الموقف المتشدد من أحاديث الصفات تبناوا عكس هذا الموقف تماماً في مواجهة الأحاديث المتعلقة بالسياسة والحكم والرسول (ص) والتي سوف نعرض لها في هذا الكتاب.. [صفحة ٤٠] فهم في مواجهة قول الرسول (ص) في معاوية بن أبي سفيان "لا أشع الله بطننا" [٩٦]. قالوا: فعل هذه منقبة لمعاوية لقول النبي (ص): اللهم من لعنته أو شتمته فاجعل ذلك له زكاء ورحمة [٩٧]. وقال ابن كثير: وقد انتفع معاوية بهذه الدعوة في دنياه وأخراه [٩٨]. وفي مواجهة قول الرسول (ص): لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثنى عشر خليفة.. أو لا يزال أمر الناس ماضيا ما ولهم اثنا عشر رجلا [٩٩]. قالوا: الاثنا عشر هم: الخلفاء الراشدون الأربع وعاوية وابنه يزيد وعبد الملك بن مروان وأولاده الأربع وبنيه عمر بن عبد العزيز ثم أخذ الأمر في الانحلال [١٠٠]. وفي مواجهة قول الرسول (ص) لعلي: أنت مني بمثابة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدى [١٠١]. قالوا: والمستدل بهذا الحديث على أن الخلافة له بعد الرسول الله زانغ عن نهج الصواب فإن الخلافة في الأهل لا تقتضي الخلافة في الأمة بعد مماته [١٠٢]. وفي مواجهة قول الرسول (ص): ألا وإنى تارك فيكم ثقلين أحدهما كتاب الله عز وجل هو حبل الله من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلاله وأهل بيتي. أذكركم الله في أهل بيتي. أذكركم الله في أهل بيتي.. أذكركم الله في أهل بيتي [١٠٣]. [صفحة ٤١] قالوا: إن أهل البيت نساء النبي أو بنى هاشم أو بنى العباس أو قريش وإن المقصود بالتذكير هنا هو الاحترام والتوقير [١٠٤]. سوف نعرض لنماذج أخرى من هذه التأويلات ضمن بحوث الكتاب.. [صفحة ٤٥]

الرسول الدور والشخصية

كيف ينظر الفقهاء إلى شخص الرسول (ص)? وكيف يحددون دوره..؟ إن الإجابة إلى هذين السؤالين ترتبط ارتباطاً جوهرياً بموضوع البحث الذي نحن بصدده هنا.. وبالطبع لا بد وأن تكون شخصية الرسول ودوره في منظور الفقهاء تتلاءم مع ذلك الكم من الروايات التي يلصقونها به.. ولا بد أن تتواءم مع رواية طوافه على نسائه التسع في ليلة واحدة وبغسل واحد.. ولا بد وأن تتواءم مع

مواقف عمر وتدخله في شأن الوحي.. ولا بد أن توافق مع إهماله جمع القرآن ووصيَّة أمته قبل وفاته.. ولا بد أن توافق مع تبشيره بالظلم وإلزام أمته بقبوله والاستسلام له.. لقد وجد الفقهاء أنفسهم في موقف حرج بين أن يرفضوا هذه الروايات التي تصطدم بالقرآن والعقل وتهين الرسول وتستخف به وتشوه صورته. وبين أن يعطوا للرسول شخصيته ودوره كما حدد كتاب الله. وكان أن اختار الفقهاء الروايات وقبولها. وهذا يعني أنهم لا بد وأن يصيغوا شخصية جديدة للرسول توافق مع هذه الروايات. ودوراً جديداً ينسجم معها.. وهم لم يكن أمامهم بدilem سوى هذا.. فهم إن رفضوا الروايات سقط صرحوهم وضاعت دنياهم وحلت عليهم لعنة الحكماء.. ومن هنا ظهرت فكرة ربط كتاب الله بالسنة. فالسنة وحدها لن تستطيع الصمود والبقاء وتؤدي دورها في خدمة الحكماء والفقهاء وتخدم المسلمين ما لم [صفحة ٤٦] ترتبط بالكتاب. فالكتاب هو الذي سوف يضفي عليها القدسية ويربط الناس بها ويرهب الخصوم من محاولة التشكيك في السنة والتشكيك فيها.. ومع ظهور هذه الفكرة ظهرت الفتاوي الارهائية التي تهدد كل من تسول له نفسه محاولة التشكيك في السنة وإضعاف الثقة بها.. حتى أن بعض الفقهاء قال: لا يثبت إسلام من لم يسلم لنصوص الوحيين وينقد لها ولا يعرض عليها ولا يعارضها برأيه ومعقوله وقياسه وقد روى البخاري عن الزهرى قوله: من الله الرسالة. ومن الرسول التبليغ وعلينا التسليم [١٠٥]. ومن لم يسلم لنصوص الكتاب والسنة واعترض عليها بالشكوك والشبه والتآويلات وادعى أنه يقدم العقل على النقل لم يكن سليم العقيدة [١٠٦]. وقسم الطحاوى التوحيد إلى قسمين لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما: توحيد المرسل. وتوحيد متابعة الرسول [١٠٧]. ويقول ومن لم يسلم للرسول (ص) نقض توحيدته. فإنه يقول برأيه وهوأ بغير هدى من الله فينقض توحيدته بقدر خروجه عما جاء به الرسول [١٠٨]. ويقول ابن تيمية: كلما ظهر الإسلام والإيمان وقوى كانت السنة وأهلها أظهر وأقوى [١٠٩]. ويقول: لا ريب أن عمدة كل زنديق ومناطق إبطال أحاديث رسول الله. [صفحة ٤٧] وهذا القدر بعينه هو عين الطعن في نفس النبوة وإن كان يقر بتعظيمهم وكمالهم [١١٠]. إن فقهاء أهل السنة لا يتورعون عن ربط الكتاب بالسنة والدمج بينهما. حتى أنهم اعتبروا طعن في كتاب الله.. وما داموا يتكلمون بلغة الوحيين.. ولغة الكتاين.. فأى مخرج يمكن أن يكون لأولئك الذين يتسللون بالعقل في مواجهة الروايات؟ وهل هناك مسلم يرفض ما جاء به الرسول (ص)؟ والإجابة بالطبع لا.. ولكن الفقهاء أو هم المسلمون أن من يرفض الأحاديث يرفض ما جاء به الرسول. أى يرفض كتاب الله.. وهذه حيلة لا تنطلي على أصحاب العقول الذين جرمهم الفقهاء وحدروا المسلمين منهم باعتبارهم من أهل البدع.. إن كل من يستخدم ويميل إلى المنطق والفلسفة وعلم الكلام هو مبتدع في نظر الفقهاء. وقد قال بعضهم: العلم بالكلام هو الجهل بالكلام هو العلم [١١١]. إن مثل هذه التصورات التي يطرحها الفقهاء عن الرسول وأحاديثه فضلاً عن كونها مخالفة لنصوص القرآن هي صورة من صور تاليه الرسول ومن يعتقد فيها فقد وقع في عبادة الرجال.. وما دام المسلم لا يرفض الرسول وما جاء به فكيف يضل ويکفر..؟ [صفحة ٤٨] إن إنكار بعض الأحاديث أو الطعن فيها لا.. يعني إنكاراً أو طعناً في الرسول وإنما يعني الطعن في كلام منسوب للرسول وإنكار نسبته إليه (ص).. يعني دفاعاً عن الدين وعن الرسول.. والفقهاء بموقفهم هذا إنما يكررون نفس موقفهم من المؤولة الذين تصدوا للأحاديث الصفات وحملوها على المجاز. فهذا الموقف لم يعجبهم واعتبروه نفياً لصفات الله. وأعلنوا حرباً شعواء على الفقهاء والإتجاهات الإسلامية التي تبني نهج التأويل وتهدف إلى تزييه الله سبحانه عن مشابهة البشر. وهم هنا يتخذون نفس الموقف من أصحاب العقول الذين يدافعون عن الرسول (ص) وينفون عنه ما يشينه أو يشوه صورته.. ليس هناك حرج على فقهاء يؤمنون أن الله سبحانه يظلم العباد وله يد وعين ورجل ويضحك ويغار ويهبط ويجلس على العرش.. ليس عليهم حرج أن ينسبون إلى الرسول مشاركة الله في الألوهية ومجامعة النساء في المحيض والجهل بأحكام الدين والجبن والتطفل والولع بالنساء وخلافه.. ولو كانت السنة بهذه المكانة فلم يدونها الرسول وتركها تتبعثر هنا وهناك أكثر من قرن من الزمان؟ [١١٢]. ومثل هذا السؤال يرد عليه ببساطة: إن الرسول مات وترك القرآن مبعثراً في صدور الرجال ولم يأمر بتدوينه. فكذلك السنة [١١٣]. وهذه الإجابة ليست غريبة على قوم يساوون السنة بالقرآن وينسبون للرسول ما ينسبون.. [صفحة ٤٩] إذ كيف يعقل أن يترك الرسول (ص) القرآن مشتا هنا وهناك في صدور الرجال. إن ذلك يتنافي مع دوره ومهمته كرسول خاتم.. يروى عن عبد الله

بن عمرو بن العاص قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله (ص) (فنهنئ قريش) [١١٤]. قالوا: تكتب كل شيء سمعته عن رسول الله. ورسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضا..؟ فأمسكت عن الكتابة. فذكرت ذلك لرسول الله فأؤمأ ياصبعه إلى فيه وقال": أكتب فهو الذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق" [١١٥]. وهذه الرواية تكشف لنا عدة دلالات هامة: أولاً: أن هناك جبهة كانت تتولى الكتابة عن الرسول.. ثانياً: أن هناك جبهة كانت ضد كتابة كلام الرسول.. ثالثاً: أن هناك أمر من الرسول بكتابة كلامه. رابعاً: أن هذه الجبهة تنظر إلى الرسول على أنه صاحب أحوال ذو شخصية مترقبة. ويروي البخاري أنه لما حضر النبي (ص) - أي في مرض الموت - وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب. قال (ص)": هل أكتب لكم كتاباً لن تصلوا بعده". قال عمر: إن النبي - يهجر - وقد غلبه الوجع وعندكم كتاب الله فحسينا كتاب الله واختلف أهل البيت واحتضروا وانقسموا إلى حزبين. حزب مع عمر. وحزب يطالب بكتابة الوصية [١١٦]. [صفحة ٥٠] ومن هذه الرواية نخرج بما يلى: - أن هناك جبهة ضد الوصية ضد كتابة حديث رسول.. - أن هذه الجبهة بزعامة عمر والمهاجرين.. - أن جبهة كتابة الوصية كانت بزعامة علي وتحوى الأنصار. - أن هناك كتابة على عهد رسول الله [١١٧]. ويروي عن أبي هريرة قوله: ما من أصحاب النبي (ص) أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا.. أكتب [١١٨]. ومن المعروف أن هناك مجموعة على عهد النبي (ص) كانت تكتب الوحي وعلى رأس هذه المجموعة الإمام على وابن مسعود وأبي بن كعب [١١٩]. وما دام الأمر كذلك فكيف يدعى أن الرسول (ص) مات وترك القرآن غير مكتوب متفرقًا في صدور الرجال كما قال عمر [١٢٠]. وكيف يدعى أن سنة الرسول لم تكن مدونة في عصره..؟ إن الإجابة على هذا السؤال سوف تتبين لنا إذا استعرضنا حال حديث الرسول في عهد الخلفاء الثلاثة: أبو بكر وعمر وعثمان.. تشير الروايات إلى أن الخلفاء الثلاثة عملوا على منع كتابة الحديث في عهدهم.. يروي ابن سعد: أن الأحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب فأنشد الناس أن يأتوه بها فأتوه بها فأمر بإحراقها [١٢١]. ويروي الذهبي أن أبو بكر جمع الناس بعد وفاة النبي (ص) فقال: إنكم [صفحة ٥١] رسول الله أحاديث تختلفون فيها. والناس بعدكم أشد اختلافاً. فلا تحدثوا عن رسول الله شيئاً. فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه [١٢٢]. وحبس عمر بعض الصحابة الذين كانوا يرونون حديث الرسول [١٢٣]. أما عثمان فقال: لا يحل لأحد يروي حديثاً لم يسمع به على عهد أبي بكر ولا على عهد عمر [١٢٤]. ويروي أن عثمان حجر على أبي ذر وابن مسعود وعمر وغيرهم من الصحابة وآذهم وأضطهدتهم بسبب نشر حديث الرسول ورفض الانصياع لأمره بعدم التحدث إلى الناس [١٢٥]. ومن هذه الروايات وغيرها مما لا يسع المجال لذكره هنا يتبيّن لنا أن الأحاديث كانت مدونة على عهد الرسول (ص) وكانت متداولة بين الصحابة.. ويتبين لنا أيضاً أن هذه الأحاديث كانت تشكل حرجاً لعدد من الصحابة خاصة تلك التي تتعلق بسلوكه وموافق المنافقين. وأنه بمجرد أن توفي الرسول عملت جبهة المهاجرين بزعامة عمر على منع نشر الحديث وتداوله وقد كانت لها محاولات في ذلك أثناء حياة الرسول.. وهناك حقيقة هامة أكدتها الروايات الخاصة بأبي بكر وعمر وهي أن كلاهما أصر على نبذ الأحاديث وحث على التمسك بكتاب الله وحده. ويبدو هذا بوضوح من خلال قول أبو بكر: بيننا وبينكم كتاب الله.. وقول عمر: حسينا كتاب الله.. [صفحة ٥٢] والسؤال الذي يطرح نفسه هنا: ما هو موقف الفقهاء من أبي بكر وعمر؟ وهل هذا موقف من جهتهم يعد بدعة وضلالة..؟ ونحن نجيب بالنيابة عنهم بقولنا: إن أبو بكر وعمر لم يمنعوا الحديث كليًّا وإنما منع الأحاديث التي تشكل خطرًا على نهجهما. ويدل على ذلك قول عثمان لا يحل لأحد يروي حديثاً لم يسمع به على عهد أبي بكر وعمر.. ويدل عليه أيضاً ذلك الحصار الذي فرض على أنصار على من الصحابة وعلى الأنصار فهؤلاء جميعاً كانوا ضد النهج القبلي الذي فرضه الخلفاء الثلاثة [١٢٦]. أما في عصر معاوية فقد اختلف الوضع. فقد وجد معاوية نفسه في مواجهة الإمام على بوجهه العالي ومكانته العالمية وعلمه المتميز. فكان لا بد له من وسيلة شرعية يتحصن بها في مواجهته تتحقق له التوازن في الصراع الذي دار معه.. فكان أن جمع حوله المغيرة بن شعبة وعمرو بن العاص وأبو هريرة وغيرهم وأطلق لهم العنان ليرووا باسم الرسول ما يدعم خطه ويقوى صرحوه ويسد العجز في الميزان الشرعي الذي أوقعه في حرج أمام الإمام على.. لقد فتح معاوية الأبواب على مصارعها لرواية الأحاديث الذي تدعمه وتحظى من قدر الإمام على وتشكك في

شخصه ونهجه [١٢٧]. ونتج عن هذا أن فتحت الأبواب على مصارعها أيضاً لأعداء الإسلام كي يرووا باسم الرسول ويشهووا صورة الإسلام.. [صفحة ٥٣] برب كعب الأحبار وأخذ عنه أبو هريرة وأنس بن مالك وعبد الله بن عمر ومعاوية وعبد الله بن الزبير وغيرهم [١٢٨]. من هنا كثرة الإسرائييليات وتغلغلت في كتب الأحاديث عن طريق الصحابة الذين عذلهم أهل السنة وحرموا تجريحهم.. وفي وسط هذا المناخ المتناقض والذي يتمثل فيما يلى: - أحاديث أخذت من لسان النبي (ص) مباشرة انتشرت في حياته وضررت بعد مماته.. - أحاديث تمكّن من إنقاذها والاحتفاظ بها قطاع من الصحابة على رأسهم الإمام علي.. - أحاديث اخترعت في عصر الخلفاء الثلاثة.. - أحاديث اخترعت في عصر معاوية.. - أحاديث أخذت من كعب الأحبار وغيره من العناصر اليهودية والمسيحية التي اخترقت صفوف المسلمين.. هذا الكم المتناقض من الأحاديث هو الذي وصل إلى المسلمين في العصر العباسي ونم عزبلته وانتقاء الأحاديث التي تدعم خط الخلفاء والملوك ومن أقوى الأدلة التي يستند عليها الفقهاء في ربط الكتاب بالسنة وربط السندي بالكتاب قوله تعالى: (وما آتاكم الرسول فخذوه. وما نهاكم عنه فانتهوا). [الحشر: ٧]. (ومن يطبع الرسول فقد أطاع الله) [النساء: ٨٠]. (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا من أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسلیما) [النساء: ٦٥]. (ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا بعيدا) [الأحزاب: ٣٧]. إن مثل هذه النصوص وغيرها إن كانت تؤكّد شراكة الرسول لله سبحانه في أمر الحكم والأمر والنهي - وهو ما يريد تأكيده الفقهاء - فهذا هو الكفر بعينه. إذ [صفحة ٥٤] معنى هذا الكلام أن الرسول (ص) يشارك الله سبحانه في خاصية الألوهية. وهذا يعني أن الرسول قد منح صفة من صفات الله وأخذ خاصية من خصائصه سبحانه. وهذا ما قاتله اليهود في عزيز والنصارى في عيسى.. وإذا ما أنكر الفقهاء هذا الادعاء - وهم سوف ينكرونه بالطبع - فإن هذا يعني أن ربط القرآن حكم الله بحكم الرسول وطاعته بطاعته له مدلول آخر وهو أن الرسول هو الذي ينطق بكلام الله عن طريق الوحي وقد عصم لهذا الغرض فمن ثم هو المصدر الوحيد في الأرض الذي ينطق بكلام الله ويقوم بتبيينه. وهو وفق هذا التصور حكمه هو حكم الله. وطاعته هي طاعة الله لكونه لا يتكلّم ولا يحكم ولا يبين إلا وفق ما يرشده الوحي الإلهي. وهذا هو معنى قوله تعالى: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) [النجم]. وما ينطقه الرسول (ص) ينقسم إلى قسمين: الأول هو القرآن.. الثاني هو البيان.. وشتان بين القرآن والبيان.. هذا كلام الله.. وهذا كلام الرسول.. نعم إن كلام الرسول منضبط بالوحي ولكن هل هذا يعني أن نساويه بالقرآن؟ والجواب بالطبع لا.. والفقهاء أنفسهم يقرّون أن القرآن جاء بطريق التواتر القطعي.. أما السنة فجاءت بطرق أخرى ظنية.. فإذا كان الأمر كذلك. فكيف ربطوا السنة بالكتاب وكفروا منكرها أو رفض بعضها أو المشكك فيها..؟ لقد حسم القرآن بقوله تعالى: [صفحة ٥٥] (وأنزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتذكرون) [النحل: ٤٤]. إن دور الرسول هو التبيّن.. ودور الرسول هو البلاغ.. يقول تعالى: (فإن تولوا فإنما عليك البلاغ المبين) [النحل: ٨٢]. ويقول: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك..) [المائدة: ٦٧]. ويقول: (هذا بلاغ للناس ولينذروا به..) [إبراهيم: ٥٢]. ليس من حق الرسول الإضافة.. وليس من حقه التشريع.. وليس من حقه الأخلاق.. وليس من حقه الاجتهاد.. وليس من حقه اللهو.. وليس من حقه أن يتسامح في أمر الوحي.. ولا يملك ذلك من الصل. فإنما هو معصوم ومحكوم وفق دائرة التبيّن والتبلیغ. إلا أن هذه الدائرة التي حددها الله سبحانه لم تعجب الحكام والكهان وأعداء الإسلام لكونها توصد الأبواب في وجوههم وتحول بينهم بين أن يحرقوا هذا الدين ويشهووه ويختضعوه لأهوائهم ومصالحهم. فمن ثم كانت الحاجة ماسة إلى اختراع كم هائل من الروايات التي تخرج الرسول من هذه الدائرة لتضعه في دوائر أخرى تتيح لهم استثمار الدين لصالحهم. ويتحصن الفقهاء في وجوب لزوم السنة برواية منسوبة للرسول تقول: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه لا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه. وما وجدتم فيه من حرام فحرموه" [١٢٩]. وهذه الرواية إنما يغضّ بها الفقهاء موقفهم من النصوص القرآنية التي [صفحة ٥٦] ذكرناها من أن القرآن وحده لا يكفي ولا بد من أن تكون السنة إلى جواره. وهي تقود إلى نفس النتيجة من أن القرآن والسنة سواء في التلقى والاعتقاد. وأنه لا فرق بين كلام الله وكلام الرسول.. وهي تهدف إلى إخراج الرسول من دائرة التبيّن والتبلیغ إلى دائرة أوسع وهي دائرة التشريع.. إن معنى قول الرسول أوتيت

القرآن ومثله معه لا يتحمل إلا شيئاً واحداً وهو أن السنة مثل القرآن. وهذا كلام لا يجوز في حق رسول قال فيه سبحانه: (ولو تقول علينا بعض الأقوال). لأنّنا منه باليمن. ثم لقطعنا منه الوتين. فما منكم من أحد منه حاجزين) [الحaque: ٤٤ - ٤٧]. وإذا كان معنى مثله معه هو البيان فهذا يرد الرواية من أصلها إذ ليس هناك تطابق بين التعبيرين.. والمسألة لا تحتمل وجهاً واحداً هو: إما أن يكون الرسول قد قال مثل هذا الكلام.. وإما أن لا يكون قد قاله.. الأرجح أنه لم يقله. لأنه يتناقض مع دوره ورسالته.. ويعدّ هذا ما ينسبه القوم إلى الرسول (ص) من أنه نهى عن كتابة الأحاديث وقال: "من كتب عن شئ فليمحه.." وقد كان شعار عمر وهو يطارد الأحاديث: الخوف من أن تختلط بالقرآن.. فإذا اعتمدنا روایات النهي عن كتابة الأحاديث.. وكل الموقفين يقربهما الفقهاء.. فإن هذا يعني رفض هذه الرواية واعتبارها مخالفة.. وإذا اعتمدنا رفض الموقفين فإن هذا يعني التشكيك في السنة وتناقضها وهو موقف يتوجهه الفقهاء. وليس أئمّة الفقهاء من مخرج سوى أن يقرّوا أنّ السنة لا تخرج عن كونها جهد بشري وتراث علمي يحوّل الغث والسمين والنافع والضار والحق والباطل [صفحة ٥٧] فمن ثم هو يخضع لقاعدة الأخذ والرد والقبول والرفض. لو أقرّ الفقهاء بهذا لأمكن للإسلام أن يضل على وجهه التقى الصافي كما تركه الرسول. ولأمكن للقرآن أن يلعب دوراً فاعلاً في حياة المسلمين ذلك الدور الذي سوف يظل ممجداً بسبب هذا الكم الهائل من الأحاديث المنسوبة للرسول الذي غطى على القرآن وعزله عن واقع المسلمين.. وبفضل هذه الأحاديث المتناقضة والواهية فتح الباب على مصارعه لأقوال الرجال التي غطت على هذه الأحاديث وأصبحت الأمة تتلقاها بالقبول وتدين بها لا بالأحاديث.. إنّ السنة ليست سوى تاريخ للرسول (ص) هذا ما يجب أن يعتقد المسلمون. والتاريخ يخضع لقواعد البحث والغربلة لكونه نتاج بشري وليس نتاجاً إليها يجب علينا التعبّد به.. وإذا كان الفقهاء يقرّون أن من الفروق بين القرآن والسنة. إن القرآن كلام الله يجوز التعبد به شرعاً بينما السنة ليست كذلك. مما يعني ربطهم السنة بالكتاب وإضفاء هذه الحالة المقدسة على الأحاديث وتکفیر الرافض لها والمشكك فيها..؟ إن حکم التکفیر في ذاته يرتد على الفقهاء الذين تبنوا لكونهم ساواوا ما بين الكتاب والسنة واعتبروا منكر السنة كمنكر القرآن.. يرتد عليهم لكونهم أدخلوا الرسول (ص) في دائرة المشاركة مع الله سبحانه في الألوهية وأعطوه حق التشريع والإضافة على القرآن وهو ما يتناهى مع دور الرسول وشخصيته.. ويروى أن معاذ بن جبل قال: إن من ورائكم فتنا يکثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر فيوشك أن يقول: ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ما هم بمتبوعي حتى ابتدع لهم غيره. فإذاً ما ابتدع ضلاله [١٣٠]. [٥٨] ويروى أن الرسول (ص) قال: "بلغوا عنى ولو آية [١٣١]".. ويتداول الفقهاء الكثير من الروايات التي تحض على القرآن وضرورة تلاوته وحفظه وتعلمه [١٣٢]. وهذه الروايات تشير إلى أن القرآن كان مجموعاً ومرفوعاً ومتداولاً في حياة الرسول (ص).. ويبدو لنا مما سبق أن الروايات لا تحدد ملامح واضحة لشخصية الرسول ودوره.. فهو تصور بالشخصية المتناقضة.. فتارة يأمر بكتابه الأحاديث.. وتارة ينهى عنها.. وتارة أخرى يأمر بالقرآن ويحضر عليه.. وتارة يشرك معه أحاديثه.. وهو فوق هذا يضيف أحکاماً فوق أحکام القرآن ويجهد ويخطئ ويتطفل ويُسحر ويتعذر عليه عمر في أمر الوحي ويعشق النساء ويهمل دوره ورسالته وغير ذلك ما سوف نبيّن.. ولقد قال سبحانه: (إنك لعلى خلق عظيم). وهذا النص القرآني يحدد كل تلك الروايات التي تحظى من قدره وتقود في النهاية إلى التشكيك في اختياره للرسالة.. تروي عائشة عن الرسول (ص): "كان خلقه القرآن" [١٣٣]. [صفحة ٥٩] ويروى عن الرسول قوله: "قيدوا العلم بالكتاب" [١٣٤]. واحتج عمر على الرسول (ص) وهو في مرض الموت يطلب إحضار القلم والقرطاس ليكتب لهم وصيته بقوله: "حسبنا كتاب الله" [١٣٥]. ومثل هذه الروايات وغيرها التي يتناولها القوم إنما تؤكّد أن الرسول (ص) كان منضبطاً بالقرآن ولا يخالفه في شيء. [صفحة ٦٣]

الرسول العاشر (١): خيال الرسول وعقله ودينه ملك عائشة

يعتبر الفقهاء حياة الرسول قبلبعثة تخرج من دائرة العصمة. أي أن العصمة ترتبط بفترة بعثته فقط. حتى هذه العصمة لها دائرة

محددة هي دائرة التبليغ كما أشرنا.. وعلى ضوء هذا التفسير يمكن ربط الرسول (ص) بعلاقات نسائية سواء قبل البعثة أو بعدها دون حرج. على أساس أن هذه العلاقة إنما هي في محيط الجانب البشري من شخصيته.. وفي المرحلة المكية ارتبط الرسول بعلاقة حب والزواج بالسيدة خديجة رغم فارق السنّة بينهما. ورغم كونها ثرياً وتكبره في السن.. ورغم وجود عشرات الأباء الالاتي يحملن الزواج من رجل كمحمد بن عبد الله توافر فيه جميع الخصال التي تحلم بها أيّة امرأة وزيايدة.. إلا أن الرسول ارتبط بخديجة وإنجب منها فاطمة. وكان زوجاً مباركاً من قبل الله سبحانه. وتحقق للدعوة مكاسب كثيرة من وراء هذا الزواج.. من هنا يمكن القول إن الرسول اختار خديجة بتوجيه من الوحي.. والله سبحانه وجه عاطفة الرسول نحو خديجة حتى يقبلها زوجة له.. وخديجة كانت تحمل المواقف التي تؤهلها للارتباط بالرسول في هذه المرحلة.. لقد كان من الممكن للرسول أن يميل بعاطفته نحو فتاة بكر وهو بشر له نوازعه. لكن الله سبحانه يريد أن يبين لنا أن عصمة الرسول لا تعنى إلغاء عاطفته ومشاعره بل توظيف هذه المشاعر وتوجيهها.. وهذا ما حدث بين الرسول وخديجة.. [صفحة ٦٤] وهو ما غاب عن الفقهاء حين فسروا العصمة هذا التفسير الضيق وفق الروايات التي تبنوها وصاغوا للرسول شخصية أخرى هي شخصية العاشق المولع بالنساء واعتبروا هذا الجانب من شخصية الرسول مرتبط ببشريته ولا صلة ولا ببنيته ولا يتناقض معها إن العصمة لا تلغى عواطف الرسول ونوازعه البشرية ولكنها تضبط هذه العواطف والنوازع وفق مصلحة الرسالة.. والفقهاء تحت ضغط الروايات اضطروا إلى فصل العصمة عن النوازع واعتبروا أن للرسول مطلق الحرية في إطلاق نوازعه والتصريف في شهواته وأن ذلك كله لا يصطدم بأهداف الرسالة.. وإذا كانت حياة القادة ملكاً لأمتهم. فكيف الحال بحياة الرسول المبعوث للعالمين وهو خاتم الرسل..؟ إن القائد الذي يهب نفسه لقضية يتفرق ويتجدد لها ولا يأتي بما ينافقها ويصطدم بمصالحها وأهدافها. والرسول نبي وقائد. فكيف له أن يطلق العنوان لشهواته ونوازعه ويأتي من السلوكيات والممارسات ما يثير الشبهات حوله ويشكك في دعوته.. ودفاع الفقهاء عن هذه السلوكيات والممارسات التي أصقت بالرسول يعد صورة من صور الانحراف والتزييف التي لحقت بالدين بعد وفاة الرسول وهي قاعدة عامة مرت بها جميع الرسالات الإلهية. غير أن الصورة اختلفت مع الإسلام. فإن التزييف والتحريف جاء من جهة الروايات المختربة التي باركتها الفقهاء ودعموها بتفسيراتهم حتى كانت النتيجة هي تشويه الرسول.. ولا شك أن تشويه الرسول هو تشويه للدين الذي جاء به.. والفقهاء بهذه الصورة يكونوا قد أعادوا سيرة الأخبار والرهبان في أقوامهم. بأن جعلوا هذه الروايات حكماً على الرسول وعلى القرآن. ثم جعلوا أقوالهم حكماً على هذه الروايات. وبالتالي أصبحت أقوالهم وتفسيراتهم هي الدين وتبعهم المسلمون على هذا. وهذه هي متأهة الأخبار والرهبان.. [صفحة ٦٥] ومن خلال كم الروايات التي رويت حول علاقة الرسول بعائشة وتفسيرات الفقهاء لهذه الروايات وتبريراتهم لها سوف تتضح الصورة.. ويتبين لنا كيف أن هؤلاء الفقهاء جنوا على الرسول وسفهوا عقول المسلمين.. - تاريخ عائشة: يروى ابن سعد عن عائشة قولها: تزوجني رسول الله (ص) في شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة لثلاث سنين وأنا ابنة ست سنين. وهاجر رسول الله فقدم المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول. وأعرس بي في شوال على رأس ثمانية أشهر من المهاجر. و كنت يوم دخل بي ابنة تسع سنين [١٣٦]. ولقد أجمع الفقهاء على أساس هذه الرواية وغيرها أن الرسول (ص) تزوج عائشة وهي ابنة ست. ودخل بها وهي ابنة تسع [١٣٧]. وعلى هذا الأساس تكون عائشة من مواليد السنة الرابعة من البعثة وهو تاريخ يتناقض مع سيرة عائشة قبل أن يقترن بها الرسول. فلو كان المؤرخون قد سكتوا عن تاريخ عائشة قبل زواجهها بالرسول لأمكن لمثل هذه الرواية أن تمضي في سلام دون أن يحيط الشك بها. لكنهم ذكروا روايات أخرى تفرض إعادة النظر في عمر عائشة وتاريخ زواجهها بالرسول (ص).. يقول ابن حجر: كان مولدها في الإسلام قبل الهجرة بثمان سنين أو نحوها ومات النبي (ص) ولها نحو ثمانية عشر عاماً [١٣٨]. وحسب قول ابن حجر يكون تاريخ ميلاد عائشة في السنة الخامسة للبعثة على أساس أن الرسول قضى في مكة ثلاثة عشر عاماً [١٣٩]. [صفحة ٦٦] إلا أنه بعملية حسابية بسيطة يتبيّن لنا أنه ما دامت عائشة تقول إنها تزوجت الرسول قبل الهجرة بثلاث سنوات سنّة عشر من البعثة وكان عمرها ست ودخل بها بعد الهجرة بحوالي العام وكان عمرها تسع. فإن تاريخ ميلاد عائشة حسب روايتها يكون في السنة الثالثة من البعثة لا الرابعة وتكون

قد تزوجت الرسول في سن العاشرة لا- التاسعة.. ويروى ابن سعد أن رسول الله (ص) لما خطب عائشة من أبي بكر قال أبو بكر: يا رسول الله إنني كنت أعطيتها مطعماً لابنه جبير فدعني حتى أسلها منه. فاستسلها منهم فطلقها فتزوجها رسول الله [١٤٠]. وهذه الرواية تكشف لنا عدة معالم جديدة في تاريخ عائشة قبل زواجها بالرسول. وهذه المعالم هي: - متى تزوج جبير عائشة..؟ إذ كان القوم يقولون حسبما تروي عائشة عن نفسها أنها تزوجت الرسول في السنة السادسة من عمرها. فمعنى هذا أن مطعماً تزوجها قبل ذلك. أي قبل السادسة. ولما كان هذا الكلام لا يعقل فلا بد وأن يتوجه الشك نحو تاريخ ميلاد عائشة.. - إن مطعماً وجبير ولده كانوا على ملة الشرك وهذا يدل على أن هذا الزواج كان قبل بعثة النبي واستمر حتى بعث وحتى توفيت خديجة وتزوج بعدها سودة بنت زمعة. لأن عائشة حسب الروايات هي الزوجة الثالثة في حياة الرسول.. ومرة أخرى يتوجه الشك نحو تاريخ ميلاد عائشة..؟ كم كان عمرها حين تزوجت جبيرا..؟ وكم استمر هذا الزواج..؟ - والمعلم الثالث الذي تكشفه لنا هذه الرواية هو أن عائشة لم تكن بكرًا كما تحاول تأكيد ذلك الروايات الأخرى التي مال إليها الفقهاء وشهروها وعمموها.. [صفحة ٦٧] - والمعلم الرابع هو الشك في تاريخ زواج عائشة بالرسول. فمع هذه الرواية يكون سن عائشة أكبر من ذلك بكثير. ويكون تاريخ زواجها من الرسول بعد ذلك بكثير أيضاً. ومثل هذا التصور هو الذي يتلاءم مع دور عائشة وتاريخها وهو التبرير الوحيد لذلك الكم الهائل من الروايات والعلم الذي ورثته عن الرسول (ص) حسبما تشير الروايات.. ذلك الكم الذي لم ينسب لفاطمة بنت النبي والتي ولدت قبل العائشة بخمس سنوات أي حين ولدت عائشة - حسب الروايات - كان عمرها حوالي تسع سنوات.. يروى أبو داود عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله (ص) وأنا بنت سبع. قال سليمان: أو ست. ودخل بي وأنا بنت تسع [١٤١]. ويروى النسائي عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله (ص) لسبعين سنين ودخل على لسع سنين [١٤٢]. ويروى ابن ماجة عن عبد الله قال: تزوج النبي (ص) عائشة وهي بنت سبع وبني بها وهي بنت تسع وتوفى عنها وهي بنت ثمانى عشر سنة [١٤٣]. وهذه الروايات الثلاثة إنما تؤكد أن الرسول عقد على عائشة في سن السابعة لا في سن السادسة. هذا على الرغم من أن جميع كتب السنن تؤكد أن العقد تم في السادسة. حتى هذه الكتب الذي ذكرت رواية وقوع العقد في السابعة ذكرت أيضاً رواية وقوع العقد في السادسة.. وقد ذكرنا هذه الروايات كنموذج لتبخط القوم وعدم دقتهم في أمر النقل وهو ما يؤكّد ضرورة خضوع الرواية للنقد والتحليل للتثبت منها ويوّكّد من جهة أخرى أن وقوع الدس والتحريف أمر وارد.. [صفحة ٦٨] وبجمع هذه الروايات مع الروايات السابقة التي تتحدث عن التاريخ ميلاد عائشة وتاريخ اقتران الرسول بها يتبيّن لنا أن الأصل هي تلك الروايات التي تتحدث عن تاريخ عائشة قبل زواجها بالرسول. وأن الروايات التي تحاولربط تاريخها بالرسول مباشرةً بمعنى ربطها من طفولتها بالنبي مباشرةً هي روايات إلى الوضع أقرب.. يروى ابن سعد عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله إن النساء قد اكتنف فكتني قال: تكني بابنك عبد الله [١٤٤]. وكانت عائشة تتباهي على بقية نساء النبي (ص) بأنها البكر الوحيدة بينهن [١٤٥]. إلاـ أن هناك روايات تؤكد أن هذا الادعاء غير صحيح.. يروى أبو داود عن أم سلمة (ص) لما تزوج بها أقام عندها ثلاثة ثم قال: ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعة لك.. وكان رسول الله إذا تزوج البكر أقام عندها سبعاً. وإذا تزوج الشيب أقام عندها ثلاثة [١٤٦]. وهذه الرواية تشير إلى أن الرسول تزوج أكثر من بكر فلو كان قد تزوج واحدة وهي عائشة كما تدعى لما كانت هناك حاجة أن يعلن أن من سنته الإقامة عند البكر سبعاً وعند الشيب ثلاثة. فأعلن السنّة إشارة إلى التكرار.. وليت الفقهاء انحازوا إلى جانب الرسول (ص) ورجحوا روايات زواج عائشة قبل الرسول وكونها ثيبة. لكنهم انساقوا وراء تيار الحكم ورجحوا الروايات الأخرى التي تصطدم بالعقل وبخلق النبي وتحط من قدره وتخوجه من دائرة الرجلة والنضيج والكمال البشري لتدخله في دائرة السفه والعشق المجنون بطفلة ولهوه معها.. [صفحة ٦٩] - أرجوحة ودمى.. تروى كتب السنن أن رسول الله (ص) أصيب بحالة من الحزن والاكتئاب بعد وفاة خديجة فأراد الله أن يسرى عنه فزوجه عائشة.. يروى ابن سعد: وجد رسول الله (ص) على خديجة حتى خشى عليه حتى تزوج عائشة [١٤٧]. ويروى مسلم عن عائشة قالت: قال رسول الله (ص) أربتك في المنام ثلاث ليال جاءنى بك الملك في سرقة من حرير فيقول هذه أمرأتك فاكتشف عن وجهك فإذا أنت هي. فأقول إن يك هذا من عند الله يمضه [١٤٨]. ويروى ابن سعد عن عائشة قالت: إن رسول

الله قال لها: رايتك في المنام مرتين. أرى رجلا يحملك في سرقة من حربير يقول هذه امرأتك. فاكتشف عنها فإذا هي أنت. فأقول إن يك هذا من الله يمضه [١٤٩]. ومثل هذه الروايات ت يريد أن تؤكد حقيقة واحدة هي أن زواج عائشة بالرسول لم يكن زواجا عاديا وإنما كان زواجا قرآن جبريل وشهدت عليه الملائكة. وما ينبثق من هذا التصور هو أن تأخذ عائشة وضعافا خاصا من دون نساء النبي يجعلها محظية الرسول وموضع سره. فمن ثم فإن تسلط الأضواء عليها من دون زوجات النبي يصبح أمرا مبررا. يروى مسلم عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله (ص) لست سنتين وبني بي وأنا بنت تسع سنين. فقدمنا المدينة فوكعت شهرافوفى شعرى جميمة - أى تساقط شعري بسبب الحمى فلما شفيت تربى شعري فكثرة وهو معنى فوفى شعري - فاتنتي أم رومان - والدتها وهى أم رومان بنت عمير بن عامر - وأنا على أرجوحة ومعى صواحب فصرخت بي فأتيتها وما أدرى ما تريدى فأخذت بيدي فأوقفتني على الباب فقلت له هه. حتى ذهب نفسي فأدخلتني بيتا فإذا نسوة من الأنصار [صفحة ٧٠] فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر. فأسلمتني إليهن وأصلحتني فلم يرعنى إلا ورسول الله ضحى فأسلمتني إليه [١٥٠]. ويروى عن عائشة أنها كانت تلعب بالبنات - العرائس - عند رسول الله قالت: وكانت تأتيني صواحبى فكن ينقمعن من رسول الله - يهربن منه - فكان يسربهن إلى [١٥١]. قال النووي تعليقا على هاتين الروايتين بعد أن وصف الأرجوحة: المراد بهذه اللعب المسماة بالبنات التي تلعب بها الجواري الصغار. ومعناه التنبيه على صغر سنها. قال القاضى: وفيه جواز اتخاذ اللعب وإباحة لعب الجواري بهن وقد جاء فى الحديث أن النبي رأى ذلك فلم ينكره. قالوا وسيبه تدرىبهن لتربية الأولاد وإصلاح شأنهن وبيوتهن. هذا كلام القاضى. ويحتمل أن يكون مخصوصا من أحاديث النهى عن اتخاذ الصور لما ذكره من المصلحة. ويحتمل أن يكون مخصوصا من أحاديث النهى عن اتخاذ الصور لما ذكره من المصلحة. ويحتمل أن يكون هذا منها عنه وكانت قصة عائشة هذه ولعبها فى أول الهجرة قبل تحريم الصور [١٥٢]. وقولها: وكن ينقمعن أى يتغيبن فى البيت حياء وهيبة له عليه السلام. ومعنى يسربهن يرسلهن. قال النووي: وهذا من لطفه عليه السلام وحسن معاشرته [١٥٣]. ومما ذكر الفقهاء حول هاتين الروايتين يتبين لنا أن الفقهاء إنما يتعاملون مع الروايات بمنطق التسليم المطلق خاصة إذا كانت هذه الروايات من جهة البخارى ومسلم. فهم لا يعنيهم أن يعملا عقولهم فى هذه الروايات لأن ذلك من المحظورات وإنما واجبهم ووظيفتهم أن يفسروها ويروروها كى تدين الأمة بها. وفوق ذلك يستبطون منها الأحكام.. [صفحة ٧١] لقد انشغل الفقهاء بدمى عائشة هل هي حرام أم حلال؟ ولم ينشلوا بالرسول وشخصه وهل يليق به هذا الوضع أم لا..؟ ويروى ابن سعد عن عائشة قالت: دخل على رسول الله (ص) يوما وأنا ألعب بالبنات. فقال: ما هذا يا عائشة..؟ فقلت خيل سليمان. فضحك [١٥٤]. ويروى أن النبي إذا دخل عليها وهى تلعب استتر بثوبه منها [١٥٥]. إن الرواة لم يكتفوا بتزويع الرسول طفلة لم تبلغ الحلم بل زادوا الطين بلة بإضافة روايات أخرى تؤكد أن الرسول تفاعل مع هذا الوضع واندمج فيه وأخذ يلاعب عائشة تارة يجمع لها صواحبها وتارة يستتر منها.. والسؤال الذى يفرض نفسه هنا: هل يجوز مثل هذا الكلام فى حقنى خاتم؟ وهل كان لدى الرسول من الوقت ليلهم مع عائشة..؟ أو السؤال الذى يجب أن يسوق هذه الأسئلة جمعيا: ما الذى يضطر الرسول إلى الاقتران بطله وأمامه نساء العرب..؟ وأما هذه التساؤلات ليس إمامنا سوى أن نقر بأن مثل هذه الروايات اخترت من قبل السياسة. والهدف هو تضخيم عائشة.. وتضخيم عائشة يعني تضخيم أبو بكر.. وتضخيم أبو بكر يعني تضخيم خط الحكم الذين سادوا بعد وفاة الرسول (ص) والذين استمدوا شرعية من نظام أبي بكر.. وهذه اللعبة من أساسها هي من صنع معاوية الذى عجز عن إيجاد الدعم الشرعى لنظامه فعمل على تضخيم أبي بكر وعمر ليواجه بهما على وخطه.. ولما كان أبو بكر وعمر كلامهما فى حاجة إلى نصوص لدعهما برب دور عائشة. وما دور عائشة ليبرز دون أن تكون لها هذه المكانة التى خلقتها الروايات.. [صفحة ٧٢] ولو كان الفقهاء مالوا إلى جانب الرسول (ص) ورفضوا هذه الروايات لفقدت عائشة دورها ومكانتها ولكشفت لنا الحقيقة جلية واضحة. لكنهم اتبعوا الآباء وقدسوا ما ورثوه عنهم. وبالتالي رفعت عائشة على حساب الرسول وأسهمت روایاتها فى بناء الصرح القبلى الذى ساد بعد وفاة الرسول والذى ورثه معاوية فى النهاية ليفرض على الأمة دينا ونهجا جديدا غير الذى جاء به الرسول [١٥٦]. - عائشة ونساء النبي: يروى مسلم عن عائشة قولها: ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة ولقد هلكت قبل

أن يتزوجن بثلاث سنين لما كنت أسمعه يذكرها. ولقد أمره ربه أن يبشرها بيته في الجنة وإن كان ليذبح الشاة ثم يهدى إليها إلى خلائلها [١٥٧]. وفي رواية أخرى قالت: فأغضبته يوما فقلت خديجة؟ فقال الرسول (ص): إنني قد رزقت حبها [١٥٨]. وفي رواية قالت: وما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر فأبدلوك الله خيرا منها [١٥٩]. وفي رواية قالت: كأنه لم يكن في الدنيا امرأ إلا خديجة..؟ فيقول الرسول (ص): إنها كانت وكانت. وكان لى منها ولد [١٦٠]. لنعرض لأقوال الفقهاء حول هذه الروايات.. قال القسطلاني عن الغيرة: فيه - أى الحديث - ثبوت الغيرة. وأنها غير مستنكر وقوعها من فضلات النساء فضلا عن من دونهن [١٦١]. [صفحة ٧٣] وقال ابن حجر: إن عائشة كانت تغار من نساء النبي وكانت تغار من خديجة أكثر.. وخلائلها جمع خليلة أى صديقة. وهي أيضا من أسباب الغيرة لما فيه من الإشعار باستمرار حبه لها حتى كان يتعاهد صواباتها [١٦٢]. وقول الرسول (ص) إنني قد رزقت حبها هو تصريح كاف من الرسول يبرر هذا الموقف العدائي من عائشة تجاه خديجة.. وحين قالت عائشة للرسول إنها بديل خديجة الأفضل والخير. كان رده عليها حاسما بقوله: لا.. والله ما أبدلني الله خيرا منها. آمنت بي إذ كفر الناس وصدقني إذ كذبني الناس. ووأستني بما لها إذ حرمني الناس. ورزقني الله ولدها إذ حرمني أولاد النساء.. وهذا الرد من الرسول لم يذكره البخاري ومسلم في رواياتهما التي انتهت بقول عائشة فأبدلوك الله خيرا منها. وإنما ذكر في رواية أحمد وغيره.. والبخاري ومسلم إنما قدم على سائر كتب الحديث مثل هذا. فهما قد اختارا الروايات المبهمة والمبتورة فضلا عن الروايات التي تضفي المشروعية على الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول.. وإذا كان مسلم قد احتضن بعض الروايات التي تخص آل البيت والإمام على خصوم هذا الخط. فإن البخاري أغلق الباب في وجهها تماما ولعل هذا هو سبب تقديمه على مسلم وتسلیط الأضواء عليه.. فقول الرسول (ص) عن خديجة إنها كانت وكانت. هي رواية البخاري الذي رفض قبول الروايات الأخرى التي تفصل ما بين خديجة ومكانتها العالية واختار هذه الرواية المبهمة.. قال القرطبي: كان حبه (ص) لها - أى لخديجة - لما تقدم ذكره من الأسباب - في رواية أحمد - وهي كثيرة كل منها كان سببا في إيجاد المحبة. ومما كافأ النبي به خديجة في الدنيا أنه لم يتزوج في حياتها غيرها [١٦٣]. [صفحة ٧٤] وقول القرطبي هذا كما هو شأن سائر أقوال الفقهاء فيما يتعلق بحياة الرسول خاصة. إنما يهدف إلى تسطيح علاقة الرسول بخديجة وترفيع هذه العلاقة من مضمونها الحقيقي وتصويرها بأنها علاقة شخصية بين رجل وامرأة. بين امرأة محضية مخلصة وهي خديجة.. ورجل وفي هو الرسول. احترم خديجة وكبح جماح شهوته وعشقه للنساء طوال حياته حتى إذا ما ماتت أصبح يرتع في النساء.. هكذا يصور لنا قول القرطبي.. ولا شك أن مثل هذه الروايات إنما تقطع بأفضلية خديجة وعلو مقامها وأن عائشة لا توزن أمامها بشيء. وهذا هو سبب كراهيتها لها.. يقول الرسول (ص): خير نسائها مريم. وخير نسائها خديجة [١٦٤]. ويقول (ص) على لسان جبريل عن خديجة: أقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها بيته في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب [١٦٥]. وقد أقر الفقهاء بهذا وأجمعوا عليه لوضوح الأمر وضوح الشمس ولعدم وجود روایات تضاهيها في حق عائشة.. إلا أن القوم تداركوا الأمر واخترعوا رواية مضحكه وشر البليه ما يضحك من أجل رفع مقام عائشة وتغطية مصائبها وآثامها التي سوف نعرض لها فيما بعد.. تقول الرواية: كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسيه امرأة فرعون. وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام [١٦٦]. [صفحة ٧٥] قال القاضي: فضل الثريد لسرعة استساغته والتداذه وإشباعه وتقديمه على غيره من الأطعمة التي لا تقوم مقامه وليس هو بنص في تفضيلها على مريم وآسيه ويحتمل أن المراد نساء وقتها وليس فيه أيضا ما يشعر بترجحها على فاطمة إذ يمكن أن يمثل فاطمة بما هو أرفع. وبالجملة يدل أن عائشة فضلاً كثيراً على النساء لا على قوم النساء [١٦٧]. وقال ابن حجر: وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد.. الخ. لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة. وقد أثار ابن حبان إلى أن أفضليتها التي يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة بنساء النبي (ص) حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة [١٦٨]. وبيدو من خلال هذه الأقوال إن الفقهاء يريدون الانتزاع فضيلة عائشة غير أنهم يتخطبون في تحقيق المقارنة بينها وبين آسيه ومريم وفاطمة ثم خديجة. وفي النهاية رجحوا كفتها على النساء النبي دون أن يستثنوا خديجة التي سبق الاجماع على أفضليتها وعظم دورها.. قال السبكي: ونساء النبي بعد

خدیجه و عائشة متساویات فی الفضل. ولكن الذى نختاره وندين به أن فاطمة أفضـل ثم خديـجه ثم عائـشـة [١٦٩]. ومثل هذا القول المتناقض إنما يعود سببه إلى ت�ـبـطـ القـوـمـ فـيـ الروـاـيـاتـ الـوارـدـةـ فـيـ السـيـدـةـ خـدـيـجـهـ وـفـاطـمـهـ. وـعـائـشـهـ وـعـدـمـ مـحاـوـلـهـ تمـيـزـهـاـ عـنـ بـعـضـهـاـ. فـهـمـ تـحـتـ ضـغـطـ السـيـاسـةـ يـحـاـولـونـ رـفـعـ عـائـشـهـ وـتـلـمـيـعـهـ رـغـمـ دـعـمـ وـجـودـ روـاـيـاتـ صـرـيـحـهـ فـيـ حـقـهـاـ. إـلاـ أـنـ الـأـمـرـ الـمـلـفـ لـلـنـظـرـ هـنـاـ هـوـ أـنـ الرـسـوـلـ الـذـىـ أـوـتـىـ جـوـامـعـ الـكـمـ لـمـ يـجـدـ تـعـبـيرـاـ يـعـبـرـ بـهـ عـنـ فـضـلـ عـائـشـهـ سـوـىـ مـقـارـنـتـهـ بـالـطـعـامـ.. وـهـذـاـ اـدـعـىـ لـلـشـكـ فـيـ أـنـ هـذـهـ القـوـلـ مـنـسـوـبـ لـلـرـسـوـلـ. إـذـ أـنـ تـأـمـلـ الـرـوـاـيـةـ مـنـ أـوـلـهـاـ يـقـوـدـ إـلـىـ الـيـقـيـنـ أـنـ جـمـلـهـ (ـفـضـلـ عـائـشـهـ عـلـىـ النـسـاءـ)ـ الخـ.. قـدـ الصـقـتـ [ـصـفـحـهـ ٧٦ـ]ـ بـالـرـوـاـيـةـ الـتـىـ لـاـ يـظـهـرـ مـنـ نـصـهـاـ مـاـ يـفـيـدـ وـجـودـ تـرـابـطـ فـيـ الـمـعـنـىـ بـيـنـ النـصـ الـخـاصـ بـعـرـيمـ وـآـسـيـهـ. وـالـنـصـ الـخـاصـ بـعـائـشـهـ.. وـلـيـسـ هـنـاـ مـقـامـ بـحـثـ أـفـضـلـيـةـ خـدـيـجـهـ عـلـىـ عـائـشـهـ وـإـنـمـاـ مـاـ نـرـيـدـ إـثـبـاتـهـ هـوـ مـوـاقـفـ عـائـشـهـ وـمـدـىـ شـرـعـيـتـهـ.. أـمـاـ عـنـ مـوـقـفـ عـائـشـهـ مـنـ حـفـصـهـ بـنـ عـمـ بـنـ الـخـطـابـ زـوـجـهـ الـنـبـيـ (ـصـ)ـ فـيـروـىـ أـنـ النـبـيـ كـانـ إـذـ خـرـجـ أـفـرـعـ بـيـنـ نـسـائـهـ فـطـارـتـ الـقـرـعـةـ لـعـائـشـهـ وـحـفـصـهـ.. وـكـانـ النـبـيـ إـذـ كـانـ بـالـلـيلـ سـارـ مـعـ عـائـشـهـ يـتـحـدـثـ. فـقـالـتـ حـفـصـهـ: أـلـاـ تـرـكـيـنـ الـلـيـلـةـ بـعـرـيمـ وـأـرـكـبـ بـعـرـيمـ تـنـظـرـيـنـ وـأـنـظـرـ. فـقـالـتـ: بـلـىـ. فـرـكـبـتـ. فـجـاءـ النـبـيـ إـلـىـ جـمـلـ عـائـشـهـ وـعـلـيـهـ حـفـصـهـ فـسـلـمـ عـلـيـهـ ثـمـ سـارـ حـتـىـ نـزـلـواـ. وـافـقـدـتـهـ عـائـشـهـ. فـلـمـ نـزـلـواـ جـعـلـتـ رـجـلـيـهـ بـيـنـ الإـذـخـرـ -ـ بـنـاتـ بـرـىـ -ـ وـتـقـوـلـ: يـاـ رـبـ سـلـطـ عـلـىـ عـقـرـبـاـ أـوـ حـيـةـ تـلـدـغـنـيـ. وـلـاـ أـسـتـطـعـ أـنـ قـوـلـ شـيـئـاـ [ـ١٧٠ـ]. وـهـذـهـ الـرـوـاـيـةـ تـعـكـسـ لـنـاـ صـورـةـ أـخـرـىـ مـنـ صـورـ غـيـرـةـ عـائـشـهـ مـنـ نـسـاءـ الـنـبـيـ إـلـاـ أـنـ غـيـرـتـهـ هـذـهـ الـمـرـءـ قـدـ دـفـعـتـ بـهـاـ نـحـوـ مـحـاـوـلـةـ الـاـنـتـحـارـ بـوـضـعـ رـجـلـيـهـ فـيـ حـشـيشـ تـكـثـرـ فـيـ الـهـوـامـ.. وـكـلـ ذـلـكـ سـبـبـهـ أـنـ حـفـصـهـ اـسـتـغـفـلـتـهـ وـرـكـبـتـ بـعـرـيمـاـ لـتـنـعـمـ وـحـدـهـ بـجـوـارـ الـرـسـوـلـ.. وـبـالـتـأـمـلـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـرـوـاـيـةـ يـتـبـيـنـ لـنـاـ أـنـ فـيـهـ اـسـتـخـافـ كـبـيرـ بـالـعـقـلـ وـبـالـرـسـوـلـ فـيـ آـنـ وـاحـدـ. إـذـ كـيـفـ لـعـائـشـهـ الـغـيـرـةـ أـنـ تـسـامـحـ مـعـ حـفـصـهـ لـهـذـاـ الـحـدـ وـتـعـطـيـهـ بـعـرـيمـاـ لـتـسـأـلـرـ الـرـسـوـلـ وـحـدـهـ؟.. وـكـيـفـ لـلـرـسـوـلـ لـاـ يـمـيـزـ بـيـنـ حـفـصـهـ وـعـائـشـهـ وـقـدـ سـلـمـ عـلـيـهـ وـسـمـعـ صـوـتـهـ؟.. هلـ كـشـفـ الـرـسـوـلـ أـمـرـ حـفـصـهـ وـأـرـادـ أـنـ يـتـمـادـيـ معـهـاـ فـيـ هـذـهـ الـلـعـبـهـ وـهـذـهـ مـاـ [ـصـفـحـهـ ٧٧ـ]ـ أـثـارـ عـائـشـهـ وـدـفـعـ بـهـاـ نـحـوـ مـحـاـوـلـةـ الـاـنـتـحـارـ؟.. وـحـفـصـهـ وـعـائـشـهـ هـمـاـ اللـتـانـ أـفـشـيـتـاـ سـرـ الـرـسـوـلـ (ـصـ)ـ وـتـظـاهـرـتـاـ عـلـيـهـ وـنـزـلـتـ فـيـهـمـاـ آـيـاتـ سـوـرـةـ التـحـرـيـمـ.. وـيـرـوـىـ أـنـ بـنـ عـبـاسـ سـأـلـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ عـنـ الـمـرـأـتـيـنـ مـنـ أـزـوـاجـ الـنـبـيـ اللـتـيـنـ قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـهـمـاـ: (ـإـنـ تـتـوـبـاـ إـلـىـ اللـهـ فـقـدـ صـفـتـ قـلـوبـكـمـاـ).. فـقـالـ عـمـرـ: هـمـاـ حـفـصـهـ وـعـائـشـهـ [ـ١٧١ـ]. وـكـانـ الـرـسـوـلـ (ـصـ)ـ قـدـ قـرـرـ اـعـتـزـلـهـمـاـ شـهـرـاـ كـامـلـاـ مـنـ شـدـهـ مـوـجـدـهـ -ـ أـيـ ضـيـقـهـ وـغـضـبـهـ -ـ عـلـيـهـنـ [ـ١٧٢ـ]. وـيـرـوـىـ مـسـلـمـ وـالـنـسـائـىـ عـنـ عـائـشـهـ قـالـتـ: أـرـسـلـ أـزـوـاجـ الـنـبـيـ (ـصـ)ـ فـاطـمـهـ اـبـتـهـ إـلـيـهـ فـاستـأـذـنـتـ عـلـيـهـ وـهـوـ مـضـطـبـعـ مـعـ فـيـ مـرـطـبـيـ فـأـذـنـ لـهـاـ فـقـالـتـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ إـنـ أـزـوـاجـكـ أـرـسـلـنـىـ إـلـيـكـ يـسـأـلـنـكـ الـعـدـلـ فـيـ اـبـهـ أـبـىـ قـحـافـهـ. فـقـامـتـ فـاطـمـهـ حـيـنـ سـمـعـتـ ذـلـكـ مـنـ أـبـيهـ وـرـجـعـتـ إـلـىـ أـزـوـاجـ الـنـبـيـ فـأـخـبـرـتـهـنـ بـالـذـىـ قـالـ الـرـسـوـلـ. فـقـلنـ لـهـاـ مـاـ نـزـاـكـ أـغـنـيـتـ عـنـ شـيـ فـارـجـعـيـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ فـقـولـيـ لـهـ إـنـ أـزـوـاجـكـ يـنـشـدـنـكـ الـعـدـلـ فـيـ اـبـهـ أـبـىـ قـحـافـهـ. فـقـالـتـ فـاطـمـهـ: اللـهـ لـاـ أـكـلـمـهـ فـيـهـ أـبـداـ. فـأـرـسـلـ أـزـوـاجـ الـنـبـيـ زـيـنـبـ بـنـ جـحـشـ وـهـىـ الـتـىـ تـسـامـيـنـىـ مـنـهـنـ فـيـ الـمـنـزـلـةـ -ـ أـيـ عـلـىـ مـسـتـوـىـ جـمـالـهـاـ وـحـسـنـهـاـ وـحـبـ الـرـسـوـلـ لـهـاـ -ـ عـنـدـ رـسـوـلـ اللـهـ. فـاستـأـذـنـتـ -ـ أـيـ زـيـنـبـ -ـ عـلـىـ الـرـسـوـلـ وـهـوـ مـعـ عـائـشـهـ فـيـ مـرـطـبـهـ عـلـىـ الـحـالـةـ الـتـىـ دـخـلـتـ فـاطـمـهـ عـلـيـهـاـ وـهـوـ بـهـاـ فـأـذـنـ لـهـاـ الـرـسـوـلـ فـقـالـتـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ إـنـ أـزـوـاجـكـ أـرـسـلـنـىـ إـلـيـكـ يـسـأـلـنـكـ الـعـدـلـ فـيـ اـبـهـ أـبـىـ قـحـافـهـ.. [ـصـفـحـهـ ٧٨ـ]ـ قـالـتـ عـائـشـهـ: ثـمـ وـقـعـتـ بـيـ فـاسـطـالـتـ عـلـىـ وـأـنـ أـرـقـبـ رـسـوـلـ اللـهـ وـأـرـقـبـ طـرـفـهـ هـلـ يـأـذـنـ لـيـ فـيـهـ. فـلـمـ تـبـرـحـ زـيـنـبـ حـتـىـ عـرـفـتـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ لـاـ يـكـرـهـ أـنـ اـنـتـصـرـ. فـلـمـ وـقـعـتـ بـهـاـ لـمـ أـنـشـبـهـاـ حـتـىـ أـنـجـيـتـ عـلـيـهـاـ فـقـالـ رـسـوـلـ مـبـتـسـمـاـ إـنـاـ بـنـيـ أـبـىـ بـكـرـ.. وـفـيـ رـوـاـيـةـ أـخـرـىـ: فـلـمـ وـقـعـتـ بـهـاـ لـمـ أـنـشـبـهـاـ أـنـ أـنـجـنـتـهـاـ غـلـبـهـ [ـ١٧٣ـ]. لـقـدـ أـوـقـفـتـنـاـ هـذـهـ الـرـوـاـيـةـ لـشـاهـدـ مـوـقـعـهـ نـسـائـيـهـ فـيـ بـيـتـ الـرـسـوـلـ (ـصـ)ـ الـذـىـ يـرـاقـبـ أـحـدـاـتـهـ مـبـتـسـمـاـ ثـمـ يـنـحـازـ فـيـ الـنـهاـيـهـ إـلـىـ صـفـ عـائـشـهـ لـيـسـ لـشـيـ إـلـاـ لـكـونـهـ اـبـهـ أـبـىـ بـكـرـ. وـقـدـ حـدـدـ رـسـوـلـ بـهـذـهـ أـنـ قـيـمـهـ عـائـشـهـ وـمـكـانـتـهـ مـسـتـمـدـهـ مـنـ أـبـيهـ. فـبـسـلـطـانـ أـبـيهـ فـرـضـتـ نـفـسـهـاـ عـلـىـ رـسـوـلـ وـاسـتـحـوذـتـ عـلـيـهـ وـزـادـتـ مـنـ دـلـالـهـاـ وـعـدـوـانـهـاـ عـلـىـ بـقـيـهـ أـزـوـاجـ الـنـبـيـ.. مـنـ أـجـلـ عـيـونـ أـبـىـ بـكـرـ مـالـ رـسـوـلـ لـعـائـشـهـ وـظـلـمـ أـزـوـاجـهـ.. إـلـاـ أـنـ السـؤـالـ الـذـىـ يـطـرـحـ نـفـسـهـ هـنـاـ هوـ: هـلـ يـتـلـاءـمـ مـثـلـ هـذـاـ السـلـوكـ مـعـ أـدـبـ الـنـبـوـةـ؟.. وـهـلـ يـمـكـنـ أـنـ تـكـونـ زـوـجـاتـ الـنـبـيـ بـمـثـلـ هـذـاـ الـخـلـقـ؟.. هـلـ مـنـ أـدـبـ الـنـبـوـةـ أـنـ لـاـ يـحـتـرـمـ الـنـبـيـ مـشـاعـرـ زـوـجـاتـهـ وـلـاـ يـكـلـمـهـنـ أـوـ يـجـيـهـنـ وـهـوـ مـضـطـبـعـ بـجـوـارـ زـوـجـاتـ الـنـبـيـ فـيـ مـرـطـبـهـ

(لحفها) لا يتحرّك من مكانه؟ ثم هو في النهاية يبارك فعل عائشة وسبها لزينب..؟ والغريب أن النسائي قبل أن يروي هذا الحديث جاء بحديث منافق له على لسان الرسول (ص) يقول "من كان له امرأتان يميل لأحدهما على الأخرى جاء يوم القيمة أحد شقيه مائل [١٧٤]" . ولسوف يرى القارئ في هذا الكتاب المزيد من عجائب الرواية والفقهاء الذين أجمعوا أن ميل الرسول لعائشة إنما هو أمر قلبي والقلوب بيد الله تعالى .. [صفحة ٧٩] قال النووي: قولها يسألنك العدل معناه يسألنك التسوية بينهن في محبة القلب وكان (ص) يسوى بينهن في الأفعال والمبيت ونحوه. أما محبة القلب فكان يحب عائشة أكثر منهن وأجمع المسلمون على أن محبتهم لا تكليف فيها ولا يلزمها التسوية فيها لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه [١٧٥] . والنوعي بقوله هذا إما أنه ساذج أو يستغلنا. لأن الرواية من أساسها تتهم الرسول بعدم التسوية بين أزواجه في الأفعال والمبيت وهو ما سبب هذا الصدام بين زينب وعائشة.. وكان النوعي يريد أن يؤكّد لنا أن سبب ثورة أزواج النبي هو غيرهن من ميل الرسول بقلبه نحو عائشة وهو تأكيد تدحضه الروايات التي تؤكّد أن عائشة هي معشوقة الرسول الوحيدة.. ومن زينب إلى أم سلمة ومثال جديد لتطرف عائشة في حضرة الرسول (ص).. يروي أن أم سلمة زوج النبي (ص) أرسلت بقصعة فيها طعام إلى الرسول وهو عند عائشة. فضررت عائشة يد الرسول فسقطت القصعة فانكسرت. فجعل النبي يجمع بين فلتاتي القصعة وهو يقول "غارت أمكم" [١٧٦] . وفي رواية أخرى: فجاءت عائشة متزرة بكساء ومعها فهر - حجر - ففلقت به الصحفة. أي القصعة [١٧٧] . ومثل هذا التصرف العدواني على رسول الله (ص) عده الفقهاء من باب الغيرة المسموح بها ولم يشغلوا أنفسهم ببحث مدى شريعة هذا التصرف الذي حدث على ما يظهر من الرواية على الملا في حضور جمع من الصحابة وهم الذين خاطبهم الرسول بقوله "غارت أمكم.." وقد علق أحد الفقهاء على هذه الرواية ببحث لغوی في معنى الكسرتين [صفحة ٨٠] وأنهما بمعنى الفلتتين. وكان الرسول قد عوض أم سلمة بقصعة جديدة. فكان تعليقه هو: الظاهر أن القصعتين كانتا ملكا له (ص) وفعله كان لإرضاء من أرسلت الطعام وإلا فضمان التلف يكون بالمثل وهو هبنا القيمة إلا أن يقال القصعتان كانتا متماثلتين في القيمة بحيث كان كل منهما صالحة أن تكون بدلا للأخرى والله تعالى أعلم [١٧٨] . وهكذا تحول الأمر إلى قضية فقهية وسلطت الأضواء على القصعة ومدى الضرر الذي لحق بصاحبها نتيجة لكسرها ونسى الرسول.. ولم ينحصر دور عائشة في محيط مشاكله زوجات النبي والحط من قدرهن بل تجاوز هذا الحد إلى محاولة تقويم نساء النبي وتحديد مكانتهن وقدرهن بما لا يصطدم مع مكانتها العالية بالطبع.. تروي عائشة خاللا ما أعطيتها امرأة. ملكنى رسول الله (ص) وأنا بنت سبع سنين. وأتاه الملك بصورتى فى كفه فنظر إليها وبنها لتسع سنين. ورأيت جبريل ولم تره امرأة غيري. وكانت أحب نسائه إليه. وكان أبي أحب أصحابه إليه. ومرض رسول الله في بيته فمرضته. فقبض ولم يشهده غيري والملائكة [١٧٩] . وفي رواية أخرى: ولم ينكح امرأة أبوها مهاجران غيري. وأنزل الله براءتي من السماء. وكانت اغتصل أنا وهو من إماء واحد. ولم يصنع ذلك بأحد من نسائه غيري. وكان يصلى وأنا معتبرة بين يديه ولم يكن يفعل ذلك بأحد من نسائه غيري. وكان ينزل عليه الوحي وهو معى ولم يكن ينزل عليه وهو مع أحد من نسائه غيري [١٨٠] . وبهذه الرواية تسعى عائشة إلى تأكيد أفضليتها على نساء النبي بل على النساء أجمعين. فمن ثم فإن لغتها هي لغة استعلاء نابعة من المقام الذي صورته لنفسها وملكت به صلاحيته نقد وتقويم نساء النبي.. [صفحة ٨١] وإذا كنا قد ناقشنا سابقاً مسألة سن عائشة وتاريخ ارتباطها بالرسول. ومسألة أفضلية خديجة عليها وأنا أحب النساء إلى النبي لا عائشة. فبهذا تكون عائشة قد فقدت ميزات القوامة التي تدعى لها نفسها. وبقيت ميزة رؤية جبريل ومكانة أبيها عند الرسول ومرضه في بيته. وهذه ادعاءات تدحضها روايات أخرى.. أما مسألة رؤيتها لجبريل فهو أمر لم يصح ولم يقل به أحد من الفقهاء. والكل مجمع أن شخص جبريل لم تتح رؤيتها إلا لرسول الله وحده.. وأما مسألة مكانة أبيها فالكلم الهائل من الروايات الواردة في الإمام على تؤكّد أنه صاحب المقام العال والمكانة من الرسول لا أبي بكر.. وقد شهدت عائشة بذلك.. روى أن أبي بكر استأذن على النبي (ص) فسمع صوت عائشة عالياً وهي تقول: والله لقد علمت أن علياً أحب إليك من أبي [١٨١] . أما مسألة مرض الرسول (ص) ووفاته في بيته وعلى صدرها فهناك روايات أخرى تؤكّد أن الرسول حال مرضه كان في رعاية على ومات بين يديه.. روى: قبض رسول الله ورأسه في حجر على [١٨٢] .

وروى "توفى رسول الله (ص) ورأسه في حجر على وغسله على والفضل محضنه [١٨٣]" . وسئل ابن عباس أن عائشة تقول: توفى رسول الله بين سحرى ونحرى. فقال: أتعقل؟ والله لتوفي رسول الله وإنه لم يستند إلى صدر على وهو الذي غسله وأخي الفضل بن عباس [١٨٤] . وفيما يتعلق ببراءة عائشة من السماء في حادثة الإفك التي ارتبطت بعزوء بنى [صفحة ٨٢] المصططلق فمن حيث التحقيق التاريخي هناك شك في ارتباط عائشة بهذه الحادثة [١٨٥] . أما ما ادعته عائشة من مميزات أخرى مثل اغتسالها مع الرسول في إماء واحد وزنرل الوحي في لحافها واعتراضها صلاة الرسول وهي نائمة فذلك سوف نعرض له فيما بعد.. تقول عائشة عن سودة بنت زمعة زوج النبي (ص): ما من الناس امرأة أحب إلى أن أكون في مسالخها من سودة بنت زمعة إلا أنها امرأة فيها حسد [١٨٦] . وتقول: وددت أن كنت استأذنت رسول الله (ص) كما استأذنته سودة فأصلى الصبح بمنى قبل أن يجيء الناس. فقالوا لعائشة: استأذنته سودة؟ فقالت: نعم. إنها كانت امرأة ثقيلة ثبطة فأذن لها [١٨٧] . وتقول عن أم سلمة: لما تزوج رسول الله (ص) أم سلمة حزنت حزناً شديداً لما ذكروا لنا من جمالها. قالت: فتلطفت لها حتى رأيتها. فرأيتها والله أضعاف ما وصفت لي في الحسن والجمال. قالت: فذكرت ذلك لحفصة - وكانت يداً واحدة - فقالت: لا والله إن هذه إلا الغيرة. ما هي كما تقولين. فتلطفت لها حفصة حتى رأتها. قالت: قد رأيتها. لا والله ما هي كما تقولين ولا قريب وإنها لجميلة. قالت - أى عائشة -: فرأيتها بعد فكانت لعمري كما قالت حفصة ولكنني كنت غيري [١٨٨] . وتروى عائشة: دعنتي أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي (ص) عند موتها فقالت: قد كان يكون بيننا وبين الضرائر فغرر الله لي ولكل ما كان من ذلك. قلت: غفر الله لك ذلك كله وتجاوز وحللك من ذلك [١٨٩] . [صفحة ٨٣] وتقول عن زينب بنت جحش: لم أر امرأة قط خيراً في الدين من زينب.. ما عدا سورة من حدة وكانت فيها تسرع [١٩٠] . وتقول عن زينب وأم سلمة: كانت زينب وأم سلمة لهما عنده مكان. وكانتا أحب نسائه إليه فيما أحسب بعدي [١٩١] . ويروى أن عائشة لما رأت صفية بنت حبي زوج النبي - وكانت يهودية من سبى خير - قال لها رسول الله (ص): كيف رأيتها يا عائشة..؟ قالت: رأيت يهودية. قال الرسول: لا تقولي هذا فإنها قد أسلمت [١٩٢] . ومن هذه الروايات وغيرها يتبين لنا أن عائشة لم تكن مجرد زوجة للنبي (ص) وإنما كانت بالإضافة إلى ذلك امرأة مهيمنة متسللة متعلقة استحوذت على الرسول وتحدى بلسانه واطلقت لسانها في نسائه. كما يتبيّن لنا أن الرسول (ص) راض عن هذا الوضع وسعيد به. وبذا وكأنه لا يجرؤ على التصدي لها ومقاومتها بسبب عشقه البالغ لها.. - عائشة والنبي: وكما صورت لنا الروايات السابقة أطراف من حال عائشة مع نساء النبي سوف نعرض هنا لروايات أخرى تعرض لحالها مع النبي (ص) وما كان يبدر منها من مواقف وسلوكيات في حضرته وداخل بيته.. يروى أن رسول الله (ص) كانت له أمّة يطئها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرمتها على نفسه. فأنزل الله عز وجل (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) إلى آخر الآية [١٩٣] . ويروى أن عائشة قالت: التمسّت رسول الله (ص) فأدخلت يدي في شعره. [صفحة ٨٤] فقال: قد جاءك شيطانك. قلت: أما لك شيطان؟ فقال: بل ولكن الله أعناني عليه فأسلم [١٩٤] . الرواية الأولى تكشف لنا حقيقة هامة حول علاقة الرسول بعائشة فلو كانت هي حقيقة حب رسول الله ومعشوقته ما انصرف عنها نحو جارئه.. والرواية الثانية تكشف شيئاً من عدم الأدب واللياقة مع الرسول. فهي فضلاً من كونها رواية فاضحة وغير لائقه لا بالرسول ولا بعائشة يشم منها رائحة الندية والتحدي من قبل عائشة للرسول. وهو ما يستفاد من رد عائشة على الرسول: أما لك شيطان؟ يروى عن عائشة قالت: قال لي رسول الله (ص): إنّي لأعلم إذا كنت عنى راضية. وإذا كنت على غضبى.. " قالت: من أين تعرف ذلك؟ فقال: " أما إذا كنت راضية فإنك تقولين: لا ورب محمد. وإذا كنت غضبى قلت: لا ورب إبراهيم. " قالت: أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك [١٩٥] . وما تشير إليه هذه الرواية هو أخطر وأكثر حرجاً مما أشارت إليه الروايات السابقة فقد وصل الغضب من الرسول بعائشة إلى ارتكاب كبيرة من الكبائر وهي كبيرة التغريق بين رب إبراهيم ورب محمد. وهي إثارة إلى كون غضبها على محمد قد يمتد إلى رب محمد. وآى دلالة تعطينا مقالة عائشة: ما أهجر إلى اسمك.. إن هجران اسم الرسول هجران لدينه ودعوته. فهل تصل الغيرة بعائشة إلى الحد الذي يضعها في دائرة هذا الحرج الشرعي..؟ وكيف للرسول أن يقبل هذا الوضع ويباركه..؟ تأمل نقل النووي: قال القاضى: مغاضبة عائشة للنبي (ص) هي مما سبق من الغيرة التي عفى

عنها للنساء في كثير من الأحكام لعدم انفكاكهن منها. حتى [صفحة ٨٥] قال مالك وغيره من علماء المدينة - يسقط عنها الحد إذا قذفت زوجها بالفاحشة على جهة الغيرة - واحتج بقول الرسول "ما تدرى الغيرة أعلى الوادي من أسفله." ولو لا ذلك لكان على عائشة في ذلك من الحرج ما فيه لأن الغصب على النبي وهجرة كبيرة عظيمة ولهذا قالت: لا أهجر إلا اسمك. فدل على أن قلبها وحبها كما كان. وإنما الغيرة من النساء لفترط المحبة [١٩٦]. وقال آخر: في هذا الحديث حكم بالقرآن لأنه (ص) حكم برضاع عائشة وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف وسكتها. واستدل على كمال فطتها وقوه ذكائها بتخصيصها إبراهيم (ع) دون غيره. لأنه (ص) أولى الناس به كما في التنزيل. فلما لم يكن لها بد من هجر اسمه الشريف أبدلت به من هو منه بسبيل حتى لا تخرج عن دائرة التعاق بالجملة [١٩٧]. وقال ثالث: والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك: هذه الحصر في غاية من اللطف في الجواب لأنها أخبرت لأنها إذا كانت في غاية من الغصب الذي يسلب العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستغرقة ظاهرها وباطنها الممتوجة بروحها وإنما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على أنها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه [١٩٨]. وهذه التبريرات والمتاهات التي أوقعونا فيها أمثال هؤلاء الفقهاء ليست إلا محاولة للدفاع عن عائشة وتحسين صورتها وحمل تصرفها على المحمل الحسن. وليست محاولة للدفاع عن الرسول. لأن الدفاع عن الرسول يعني التشكيك في هذه الروايات وهو أمر غير مستحب في عرف الفقهاء.. تروي عائشة: فقدت رسول الله (ص) ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فتجسسته فإذا هو راكع أو ساجد [١٩٩]. [صفحة ٨٦] وتروي: كما كانت ليلة والنبي (ص) عندي انقلب فوضع نعليه عند رجليه ووضع رداءه وبسط طرف إزاره على فراشه فلم يلبث إلا ريشما ظن أنني قد رقدت ثم انتعل رويدا أو أخذ رداءه رويدا ثم فتح الباب رويدا وخرج. فجعلت درعي في راسي واحتمرت وتقنعت إزارى فانطلقت في إثره حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات وأطال ثم انحرف فانحرفت فأسرع فهرول فهرولت فأحضر فأحضرت وسبقته فدخلته فليس إلا أن اضطجعت. فدخل فقال: "ما لك يا عائشة.." قالت: لا. قال: "لتخبرنى أو ليخبرنى اللطيف الخير." فأخبرته الخبر. قال: "فأنت السواد التي رأيته أمامي؟" قالت: نعم. قالت: فلهذه في صدرى لهده أو جعنتى.. ثم قال: "إن جبريل أتاني ولم يكن ليدخل عليك وقد وضعك ثيابك.." وأمرني أن آتى أهل البقيع فأستغفر لهم [٢٠٠]. والطريف أن السندي وهو يعلق على هذين الحديثين لم يتطرق إلى مقاصدهما بل انغمس في معانى الألفاظ وأسرف في شرح المفردات. في الوقت الذي تجنب فيه السيوطي ذكر أي شيء عن هاتين الروايتين [٢٠١]. وهم بهذا المسلك يتعاملان مع هذه الروايات على أساس كونها من الثواب والنصوص الصحيحة المسلم بها. وهذا موقف طبيعي من قوم طروا العقل جانباً وتبعدوا بأقوال الرجال.. ونحن من باب الدفاع عن الرسول (ص) نستنكر مثل هذه الروايات مثلما نستنكر مثل هذه السلوك من عائشة.. ولقد وضع كتاب الأحاديث هذه الروايات تحت عنوان الغيرة وهم بهذا قد موهوا على حقيقة هذه المواقف والسلوكيات التي تطفح بها هذه الروايات وكان الأجرد بهم أن يضعوها تحت باب الشك. فمثل هذا السلوك من عائشة لا يشير إلا لذلك.. الشك في خلق الرسول.. [صفحة ٨٧] والشك في عدله.. إن عائشة بمثل هذه السلوكيات بدا وكأنها تؤكد أنها تعايش رجلاً عادياً لا رسول خاتم. ومن جهة أخرى فقد صورت هذه الروايات الرسول وكأنه لا شغل له سوى النساء [٢٠٢]. وكان النساء هن عائشة.. وعائشة هي النساء.. إن العقل لا يقبل أن تكون هناك امرأة تتحدث عن علاقتها بزوجها بمثل هذه الطريقة الفاضحة فضلاً عن زوجة النبي.. ونحن في مواجهة هذه الروايات بين أمرتين: إما أن نرفضها.. وإما أن نتهم عائشة بالوضع على الرسول.. والأمر الأول سوف تكون نتيجته هي راحة العقل واستقامة التصور.. والأمر الثاني نتيجته تصحيح حركة التاريخ وثورة الإسلام والرسول.. هذه الأحاديث إما هي موضوعة.. أو دست على عائشة بفعل السياسة.. وإذا كانت الرواية الثانية قد نصت على قول الرسول (ص): أتاني جبريل ولم يكن ليدخل عليك وقد وضعك ثيابك.. "فكيف ينسب إلى الرسول قوله": لا- تؤذين في عائشة. فإنه والله ما نزل على الوحي وأنا في لحاف امرأة منك غیرها [٢٠٣]. [صفحة ٨٨] أليس هناك تناقض بين الروايتين؟ جبريل في الرواية الأولى يستحب أن يدخل على النبي وقد وضع عائشة ثيابها فيضطر النبي إلى الخروج من البيت.. وفي الرواية الثانية يقتصر عليه لحافه وهو مع عائشة.. إن مثل هذا الموقف إنما يدفع بنا إلى شك في هذه الروايات

وبواعثها لا أن يدفع بنا إلى محاولة التوفيق بينهما كما صنع الفقهاء من أجل تبديد الشبهات من حولها [٢٠٤]. يدفع بنا إلى تحكيم القرآن والعقل في جميع ما أنسن إلى الرسول من أقوال وأفعال على لسان عائشة وغيرها.. تروى عائشة: أن رجلا سأله الرسول (ص) عن رجل يجامع أهله ثم يكسل - أى لا ينزل بسبب ضعف أو غيره - هل عليهما غسل وعائشة جالسة. فقال الرسول "إنما لا فعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل" [٢٠٥]. وهذه رواية أخرى من الروايات الفاضحة على لسان عائشة تكشف فيها علاقتها الجنسية بالرسول (ص) على الملائكة. وهل يعقل أن يتحدث الرسول عن حياته الجنسية مع زوجته بهذه الصورة؟ إن رواية ذلك الكم من الأحاديث التي تتعلق بالحياة الخاصة للرسول على لسان عائشة من دون بقية أزواج النبي أمر مثير للشك. خاصة وأنها أصغر زوجاته بل هي بالقياس إلى بعض أزواجها تعتبر بنتاً من بناتها. وبالطبع ينبغي على مسألة السن هذه مسائل أخرى مثل انعدام الخبرة وقلة الوعي. فكيف تتحقق لها رصد كل هذه الروايات ونقلها عن الرسول..؟ وإذا كان الرسول قد خصها بعلاقة متميزة كما يقولون فإن هذه يعني أن الرسول لم يكن عادلاً مع بقية أزواجه.. [صفحة ٨٩] ومن جهة أخرى فإن عائشة تؤكد لنا أن الجنس كان هو المدخل والدافع الذي جعل الرسول يتعلق بها ويورثها هذا العلم فهل يقبل مسلم أن يكون رسوله بهذه الصورة..؟ يروى ابن هشام أن عائشة كانت تنام على العجين فتأتى الشاة فتأكله [٢٠٦]. وهذه الرواية تبين لنا أن عائشة بالإضافة إلى شغلها بالجنس كانت مشغولة بما تشغله النساء في البيوت من أمر الطعام وخلافه. وهي هنا قد اهملت العجين ونامت فأكلته الشاة. وسبب هذه الاهتمام يعود إلى صغر سنها وقلة إدراكها.. وقد تفوق أبو هريرة على عائشة في أمر الرواية والتي أنكرت عليه فأجاب: يا أماه إنه كان يشغلك عن رسول الله المرأة والمكحلة [٢٠٧]. تروى عائشة: أن رسول الله (ص) لما كان في مرضه جعل يدور على نسائه ويقول "أين أنا غدا؟" حرصاً على بيت عائشة. قالت عائشة: فلما كان يومي سكن [٢٠٨]. وهكذا ثبتت لنا عائشة أن العشق خير دواء حتى مع الأنبياء. وأن الرسول وهو في مرض الموت لم يكن في مخيشه سوى عائشة. وكان يعيش معها حتى وهو مع زوجاته اللاتي لم يحققن له السكن والراحة.. فإذا كان زوجات النبي بهذه الحالة فلماذا تزوجهن الرسول على عائشة؟ وكيف لرسول خاتم يودع أمته ينشغل بأمرأة ويحمل واجبه نحو دعوته؟ وكيف للرسول وهو في حالة مرضية شديدة - كما تصور الروايات - يفكر في عائشة ولا يفك في الله ومستقبل الدعوة.. [صفحة ٩٠] لقد سكن الرسول إلى جوار عائشة ولم يسكن إلى جوار جبريل أو فاطمة ابنته أو على ربيبه.. إننا نقف في مواجهة حالة مرضية من صناع الأحاديث الذين سعوا في تضخيم عائشة فجاء هذا التضخيم على حساب النبي والدين وعلى حساب عائشة ذاتها التي تصورها هذه الروايات امرأة غير سوية تتارجح شخصيتها ما بين الحسد والسفه.. لقد فات أولئك الصناع الذين أرادوا تضخيم عائشة أن عصمة النبي وخلقها العظيم يتنافى مع مثل هذه الأحاديث والمواقف الفاضحة. وهم إن كانوا قد ضربوا عصمة النبي بروايات تدعم رؤيتهم فقد فاتتهم أن الفطرة السليمية تأبى هذا وإن كان العقل المسلم قد سلم بهذه في الماضي فلن يقبله في الحاضر [٢٠٩]. وكان من الممكن لأولئك إذ أرادوا تجميل عائشة أن يأخذوا جانباً آخر غير جانب الجنس والشهوة والهوى فمثل هذه الأمور الثلاثة قد تتلاءم مع عائشة لكنها لا تتلاءم بحال مع الرسول (ص).. تروى عائشة كان النبي (ص) يباشرني وأنا حائض. وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض [٢١٠]. وتروى: كان النبي (ص) يتکئ في حجري وأنا حائض. ثم يقرأ القرآن [٢١١]. يقول النووي: وأما أحكام هذا الباب فأعلم أن مباشرة الحائض أقسام. أحدها أن يباشرها بالجماع في الفرج وهو حرام. والقسم الثاني المباشرة فيما فوق السرة وتحت الركبة بالذكر أو بالقبيل أو بالمعانقة أو اللمس أو غير ذلك وهو [صفحة ٩١] حلال باتفاق العلماء. والقسم الثالث المباشرة فيما السرة والركبة في غير القبل والدبر وفيها ثلاثة أوجه لأصحابنا أصحها وأشهرها أنها حرام [٢١٢]. وكما هي عادة الفقهاء استثمر النووي وغيره روايات الحيض عن عائشة وعمل على استنباط أحكاماً فقهية منها. وكأنه يقول للMuslimين افعلوا مثل ما فعل الرسول مع عائشة أثناء حيضها.. ولكن السؤال هنا هو: هل فعل الرسول ذلك حقاً؟ وهل بلغت به الشهوة مبلغها إلى الدرجة التي تجعله لا يطيق صبراً في الواقع عائشة في المحيض..؟ وإذا كان الأمر كذلك فيما الذي يضطر الرسول إلى مواجهة امرأة حائض وعنده أخرىات خارج دائرة الحيض..؟ وهناك رد جاهز للفقهاء على مثل هذه التساؤلات وهو أن الرسول يريد أن يعلم أمته ويضع أحكاماً

مواجهة حاجات الناس ومشاكلها فيما يتعلق بالعلاقة بين الزوج والزوجة.. والجواب ببساطة نص عليه القرآن بقوله تعالى: (يسألونك عن المحيض قل هو أذى. فاعتزلوا النساء في المحيض). ولا شك أن الرسول (ص) قد طبق الاعتزال وانضبط بنص القرآن مما يدعونا إلى شك في مثل هذه الروايات.. إن مثل هذه السلوك تجاه الزوجة الحائض من الممكن أن يلتصق بعامة الناس وليس من الممكن أن يلتصق بالرسول لأنه هو الذي يبلغ القرآن ويبيّنه للناس وهو أولى الناس بالالتزام بنصوصه.. وهناك رد آخر على هذا الكلام وهو أن الرسول يملك القدرة على التحكم في شهوته فهو لن يتزلق إلى جماع فعلى مع زوجته الحائضة. أما الآخرين فيمكن أن يتزلقوا: [صفحة ٩٢] وهذا الرد اعتمد على قول عائشة: وأيكم يملك أربه كما كان النبي يملك أربه؟ [٢١٣]. ٥. الجواب: إن مثل هذا الكلام يوحى بأن حكم اعزال النساء في المحيض إنما هو خاص بالمسلمين لا بالرسول. وهذا باطل. وإذا ما سلمنا به فما هي الحاجة من سرد مثل هذه الروايات عن علاقة النبي بالنساء أثناء المحيض..؟ وإذا كانت الحاجة هي تعليم كما يقولون فهذا يعني أن الآخرين يستوون مع الرسول في القدرة على التحكم في أنفسهم أثناء الممارسة الجنسية. وعلى هذا الأساس يصبح قول عائشة لا مبرر له.. وتروى عائشة: كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله (ص) [٢١٤]. وتروى: أن الرسول (ص) كان يغسل المنى ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه [٢١٥]. وتروى عائشة: كنت أغار على اللاتي وهن أنفسهن لرسول الله (ص) وأقول: اتهب المرأة نفسها؟ فلما نزل الله تعالى (ترجي من تشاء منهن وتروي يسارع في هواك) [٢١٦]. قال النwoi: قولها كنت أغار على اللاتي وهن أنفسهن معناه أعيك لأن من غار عاب. ويدل عليه قوله في الآخر أما تستحي أن تهب المرأة نفسها للرجل وهو هنا تقييم وتنفير لئلا يهرب النساء أنفسهن له (ص) فيكثر النساء عنده وأوجب هذا القول منها الغيرة.. وقولها ما أرى ربك إلا يسارع في هواك. معناه يخفف عنك ويوضع عليك الأمور ولها خيرك [٢١٧]. [صفحة ٩٣] وذكر الأبي عن القرطبي: أن هذا الكلام أبرزته الغيرة والدلالة وإنما إضافة الهوى لرسول الله مباعد لما يجب على الخلق من تعظيمه وتقديره فإنه (ص) متزه عن الهوى ولو أبدلت بالرضا كان أولى [٢١٨]. ويفيد من خلال كلام نwoi والقرطبي أنهما يشعران بمدى ما يشكله قول عائشة في حق الرسول من حرج شرعى لها. فمن ثم مما سلّكا نهج التأويل لكلامها والتبرير لسلوكها وهو النهج الذى تقوم على أساسها عقيدة أهل السنة. وهما بذلك قد الترما بإجماع الفقهاء تجاه روايات عائشة عن الحياة الخاصة لرسول على أن هذه الروايات بما تحمل من مواقف وسلوكيات إنما تحمل على الغيرة لا على أي شئ آخر.. إلا أن العقل يصطدم بمثل هذه التأويلات والتبريرات التي لا تخرج عن كونها مجرد محاولة للتغطية على هذه الروايات. والتغطية على عائشة في نفس الوقت. فإن النظر إلى مثل هذه الروايات بمنظور عصمة الرسول وخلقه العظيم ودوره الرسالي العالمي يبيدها ويحکم ببطلانها. أما النظر إليها بالمنظور المشوه لشخص الرسول الذي ابتدعه الفقهاء فإنه يؤدى إلى تثبيتها وتبريرها كما هو الحال مع قول عائشة: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك.. فإن مثل هذا القول يشير إلى خلل في عقيدة عائشة وفي خلقها وأدبها مع الرسول. فكلمه: ما أرى ربك فيه دلالة على عدم الرضا بحكم الله و كان رب الرسول غير ربها. وهذا الموقف منها يتشابه مع موقفها السابق مع الرسول والذي فرقته فيه بين رب إبراهيم ورب محمد. وكأنها تقول إن الوحي مسخر ل الهوى الرسول. وهو قول لا يصح في حق النبي من زوجته التي من المفترض أن تكون على قدر عال من الضبط والربط والخلق والوعي بدوره ورسالته.. ومن خلال هذا الكم من الروايات التي عرضناها عن علاقة عائشة بالرسول تلك الروايات التي تلقى الضوء على تاريخها مع الرسول يمكن أن يتحدد بوضوح ما إذا كان لعائشة دور في واقع الدعوة أم لا..؟ [صفحة ٩٤] والحق أن هذه الروايات الخاصة بعائشة والتي روتها هي عن نفسها وعن الرسول ليس فيها ما يدعم موقفها ويبيّض وجهها. هذه الروايات تكشف أن عائشة كان لها دورا واحدا ومحدودا وهو دور محظوظة الرسول (ص).. وإذا ما تبين لنا أن حجم الدور والتبعه الملاقة على عاتق الرسول الخاتم لا- يتلاءم مع ما تدعى به عائشة وتلخصه به من ممارسات و مواقف هي أقرب إلى سلوكيات المراهقين. أمكن لنا أن نحکم أنه حتى دور المحظوظة فيه شك وهو للوضع أقرب.. يروى: كان للنبي (ص) تسع نسوة وكان إذا قسم بينهن لا- ينتهي إلى المرأة الأولى إلى في تسم فكن يجتمعن في كل ليلة في بيت التي يأتيها. فكان في بيت عائشة فجاءت زينب فمد يده إليها. فقالت: هذه زينب.

فكف النبي يده. فتقاولنا حتى استخبتا وأقيمت الصلاة. فمر أبو بكر على ذلك فسمع أصواتها فقال: أخرج يا رسول الله إلى الصلاة وأحث في أفواهن التراب. فخرج النبي فقالت عائشة: الآن يقضى النبي صلاته فيجيء أبو بكر فيفعل بي وي فعل. فلما قضى النبي صلاته أتتها أبو بكر فقال لها قولاً شديداً وقال أتصنعين هذا [٢١٩]. وهذه الرواية تتشابه في موضوعها مع رواية محاولة عائشة الانتحار فهناك استبدلت بغيرها مع حفصة برضاهما ثم نقمت عليها. وهنا اتفقت مع زوجات النبي على الاجتماع في بيت صاحبة النوبة أو الليلة التي سوف يبيتها الرسول معها ولما جاء الدور عليها نقمت وحسدت وما أن مس الرسول زينب باعتبارها عائشة حتى صاحت عائشة لتبه الرسول فغضبت زينب واشتبت في معركة كلامية مع عائشة وارتقت الأصوات في بيت النبي الذي لم يكن له علم بهذه المؤامرة النسوية.. وما يعنيها من هذه الرواية هو كشف مكانة عائشة ودورها في حياة الرسول (ص) وهو ما أوضحته لنا موقف أبيها العنيف من موقفها وسلوكها فهذا الموقف إن دل على شيء فإنما يدل على أن عائشة كانت زوجة مشاغبة للرسول ولو زوجاته مما [صفحة ٩٥] كان يتطلب تدخل أبيها لنهرها ووقفها عند حرها. وهذا فيه إثارة إلى عدم تفرغ النبي لمثل هذه الأشياء الصغيرة إذ أن الزوج عادة يتكتل بتأديب زوجته إذا ما خرجت عن حدود الأدب.. ومثل هذه المواقف صدر من أبي بكر تجاه عائشة حين دخل عليها وووجهها ترفع صوتها على الرسول قائلة: والله إنى لأعلم أن علياً أحب إليك من أبي.. ومثله أيضاً صدر من عمر حين قرر الرسول تطليق عائشة وحفصة لكثرة مشاكلهما وهو ما نزلت بسببيها آيات سورة الترحيم.. قال عمر: يا بنت أبي بكر قد بلغ من شأنك أن تؤذى رسول الله. وقال لحفصة نفس ما قال لعائشة غير أنه أضاف: والله لقد علمت أن رسول الله لا يحبك ولو أنا لطلقك [٢٢٠]. وفي رواية أخرى ققام أبو بكر إلى عائشة بجأ - يطعن - عنقها. وقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها [٢٢١]. وفي سبيل خدمة الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول (ص) والذى وضع حجر أساسه أبو بكر وعمر وأنتج في النهاية الخط الأموى الملكى الذى ساد واقع المسلمين حتى يومنا هذا. في سبيل هذا الخط وخوفاً من تشويهه والتشكك فيه عمل الفقهاء على تبييض وجهي عائشة وحفصة والتمويه على الجناية التي ارتكبها في حق الرسول والدعوة والتي تمثلت في كشف سر النبي وفضحه مما أدى إلى نزول آيات سورة الترحيم الصارمة.. عمل الفقهاء والمحدثون على تصوير ما حدث على أنه صراع بين نسوة النبي بسبب الغيرة.. روى أن رسول الله (ص) مكت عند زينب وشرب عندها عسلا. فتواصيت أنا - أى عائشة - وحفصة أن أيتنا دخل عليها النبي فلتنقل أى أحد منك ريح المغافير أكلت مغافير. فدخل على إحداهما فقالت ذلك له. فقال لا بل شربت [صفحة ٩٦] عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود له. فنزلت (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك.. إن توبا إلى الله) لعائشة وحفصة. وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجها حديثاً [٢٢٢]. ويروى أن النبي (ص) خلا بمارية القبطية في غرفة حفصة وضاجعها فدخلت عليه حفصة وهي معه فقالت يا رسول الله: في بيتي وفي يومي وعلى النبي (ص) خلا بمارية القبطية في غرفة حفصة وضاجعها فدخلت عليه حفصة وهي معه فقالت يا رسول الله: في بيتي وفي يومي وعلى فراشى. فقال رسول الله: إن مسر إليك سراً فأخفيه لي؟ " فقالت: ما هو؟ قال: "هي - أيا ماريـة - على حرام فأمسكى عنـى. " قالت لا أقبل دون أن تحلف لي. قال: "والله لا أمسـها أبداً. " فذهبـت حفـصة فـأخـبرـت عـائـشـة فـنزلـت قوله تعالى (يا أيـها النـبـى لـم تـحرـم مـا أـحلـ اللهـ لـكـ).. ثم قال (وإـذ أـسرـ النـبـى إـلى بـعـض أـزوـاجـه حـدـيـثـاـ) يـعـنى حـفـصـةـ. (فـلـمـ أـنـبـأـتـ بـهـ - حـينـ أـخـبـرـتـ عـائـشـةـ - وـأـظـهـرـهـ اللهـ عـلـيـهـ عـرـفـ بـعـضـهـ وـأـعـرـضـ بـعـضـ. فـلـمـ نـبـأـهـ بـهـ - يـعـنى حـفـصـةـ - قـالـتـ مـنـ أـنـبـأـكـ هـذـهـ؟ قـالـ: نـبـأـنـى الـعـلـيمـ الـخـيـرـ. إـنـ تـوـبـاـ إـلـىـ اللهـ فـقـرـ صـغـتـ قـلـوبـكـماـ - يـعـنى حـفـصـةـ وـعـائـشـةـ - وـإـنـ تـظـاهـرـاـ عـلـيـهـ - لـعـائـشـةـ وـحـفـصـةـ - فـإـنـ اللهـ هـوـ مـوـلـاهـ فـجـرـيلـ وـصـالـحـ الـمـؤـمـنـينـ [٢٢٣]. وبين هاتين الروايتين: رواية العسل ورواية مارية. يتأرجح الفقهاء والمحدثون في شأن أسباب نزول آيات سورة الترحيم. ولا شك أن تصوير الموقف بهذه الصورة فيه استخفاف صريح بالعقل فضلاً عن مهانة الرسول. الذي صور في كلتا الروايتين بالسذاجة والظلم والخوف من نسائه والكذب عليهم.. فالسذاجة تبدوا من خلال تعامله مع زينب بحسن نية وعدم علمه بالمؤامرة التي حاكتها عائشة وحفصة.. والخوف يبدو في تراجعه وإنكاره أنه به رائحة مغافير. ثم عزمها على عدم العودة لشرب العسل.. والظلم يبدو من مضاجعته مارية عليه يوم حفصة وفي غرفتها.. [صفحة ٩٧] والكذب يبدو من محاولته احتواء الموقف بإغراء حفصة بكشف سر لها وهو تحريم مالية عليه ولم يبرد جسدها وجسده بعد. ولأن حفصة شكت في صدق هذا الكلام فمن ثم طلبت منه أن يخلف عليه.. إن المحدثين والفقهاء

يريدون أن يأكروا لنا أن النساء اهترت ونزل جبريل بهذه النصوص الخطيرة والحاصلة بسبب غيره النساء والعلاقات الجنسية للرسول.. اللهم رحمة بالعقل.. وإنصافاً للرسول من هؤلاء.. إن المسألة على ما يبدو من نصوص صورة الترحيم هي أكبر بكثير لكن الفقهاء ولا يريدون استخدام عقولهم من أجل الوصول إلى الحقيقة. المسألة على ما يبدو تتعلق بالدين ومستقبله فهذا هو الأمر الذي من الممكن أن تهتز له النساء مؤكدة للرسول أن الله مولاهم وجبريل صالح المؤمنين. ضاربة مثل امرأتين من الذين كفروا وهما امرأة نوح وامرأة لوط. ومثلاً لامرأتين صالحتين هما: آسيا زوجة فرعون. ومريم ابنة عمران. وكان النصوص تؤكد للرسول أنه ليس بداعاً من الرسل فهناك رسول قبله خاتمه زوجاتهم وانحرفت عن دعواتهم ونهاجمهم.. إذن دعوى عسل النحل أو العلاقة الجنسية التي يحاول المحدثون تأكيدها برواياتهم. ويحاول الفقهاء تشييدها بتبريراتهم وتأويلاتهم ليست إلا محاولة لتسطيح المسألة وتفریغها من مضمونها وأهدافها ومراميها.. وهي محلولة لاستغفال المسلمين وتسفيه عقولهم.. لقد بذل دور عائشة بعد وفاة الرسول (ص).. بُرِزَ في دعم نهج أبيها. وبرز في ضرب نهج الإمام على وتسويقه.. ولقد أثر نساء النبي السكون والإقرار في البيوت عملاً بقوله تعالى: (وَقَرْنَ فِي بَيْوْتَكُنْ وَلَا تَبْرُجْ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى).. أما عائشة فقد ضربت بها النص عرض الحائط وخرجت إلى ساحة السيف والسياسة فجنت على نفسها وجنت على المسلمين.. [صفحة ٩٨] يروى عن سودة بنت زمعة قالت: حججت واعتمدت وأنا أقر في بيتي كما أمرني الله عز وجل [٢٢٤].

ويروى عن أم سلمة قالت: لا يحركني ظهر بغير حتى ألقى النبي [٢٢٥]. ويروى عنها وعن زينب بنت جحش قالتا: لا تحركنا دابة بعد رسول الله [٢٢٦]. وما كان يوم الجمل حين خرجت تحرض المسلمين على قتال على وتقود بنفسها المعركة - إلا فاجعة ونقطة سوداء في تاريخها [٢٢٧]. يروى أن عمار بن ياسر خطب في الناس بالكوفة وقت خروج عائشة فقال: إني لأعلم أنها لزوجته - أى النبي - في الدنيا والآخرة. ولكن الله ابتلاكم لتبعوه أو إياها [٢٢٨]. يقول ابن حجر: قوله لتبعوه أو إياها قيل الضمير على لأنه الذي كان عمار يدعو إليه. والذي يظهر أنه الله والمراد باتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة الإمام وعدم الخروج عليه. ولعله أشار إلى قوله تعالى (وَقَرْنَ فِي بَيْوْتَكُنْ) فإنه أمر حقيقي خطب به أزواج النبي. والعدر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة هي وطلحة وزبير وكان مرادهم إيقاع إصلاح بين الناس وأخذ القصاص من قتله عثمان [٢٢٩]. وليس هنا مجال الرد على ابن حجر في تبريره لموقف عائشة لأنها خارج [صفحة ٩٩] موضوع البحث. إلا أنها نكتفي باعترافه في أول كلامه بتجاوز عائشة وخروجها عن دائرة النص والإمام الشرعي [٢٣٠]. ويروى أنه وقعت بين حيين من قريش منازعة فخرجت عائشة على بغلة تصلح بينهما فلقيها ابن أبي عتiq فقال: إلى أين جعلت فداك؟ فقال: أصلح بين هذين الحيين. فقال: والله ما غسلنا رؤوسنا من يوم الجمل بعد فكيف إذا قيل يوم البغل؟ فضحك وانصرفت [٢٣١]. من هنا فإنه يروى عن عائشة حين حضرها الموت قالت: وددت أنني إذا مت كنت نسياناً [٢٣٢].

وقالت: يا ليتني كنت شجرة أسبج. يا ليتني كنت حمراً. يا ليتني كنت مدرة؟ قيل: وما ذاك منها؟ قال - أى الراوى -: توبه [٢٣٣]. وقالت: لم أكن أحب أن أسمع أحداً اليوم يشى على. إني قد أحدثت بعد رسول الله (ص) [٢٣٤]. وخرج مما سبق بما يلى: - أن هناك شك حول سن عائشة وتاريخ ارتباطها بالرسول.. - أن عائشة لم تكن زوجة مميزة.. - أن صدامات عائشة مع زوجات النبي دليل على عدم تميزها وكونها تحاول اقتناص هذا التميز. - أن روايات عائشة تفضح الرسول كما تفضحها هي.. - أن عائشة تحترم الرواية عن الرسول دون زوجات النبي.. - أن سن عائشة وفترة مكوثها مع الرسول (٩ سنوات) كما نصت على ذلك الروايات - لا يتلاءم مع هذا الكم من الروايات التي روتها والدور الذي تحاول أن ترسمه لها هذه الروايات.. [صفحة ١٠٠] - أن التركيز على عائشة يهدف الضرب على على الذي ارتبط بالرسول من سن السادسة قبل أن تولد عائشة - حسب رواياتهم - ونهل من علمه. فإذا اعتبرنا أن الرسول تعهد عائشة من طفولتها وأرضعها علمه وحكمته فإنه تعهد علينا أيضاً أيضاً منذ نعومة أظافره وأرضعه علمه وحكمته. لكن الفقهاء والمحدثين مالوا إلى عائشة ودعموا رواياتها وأهملوا عليها ورواياته.. - أن هناك ترابط بين عائشة وحفصة دون بقية أزواج النبي وهو يعكس الترابط الذي كان بين أبي بكر وعمر والذى أنتج الخط القبلي الذى ساد بعد وفاة النبي.. - أن تضخيم عائشة من باب الجنس دليل على عدم وجود مميزات أخرى لها.. - أن جميع الروايات ترصد تاريخ عائشة وفضائلها من رواياتها هي..]

الرسول العاشر (٢): الرسول يتهاوت على النساء هن يتهاون عليه

من مهازل القوم ما ينسبه الرواية للرسول (ص) حول علاقته بالنساء وكأنهم لم يكتفوا بما نسبوه له حول علاقته بعائشة فأرادوا توسيع دائرة هذه العلاقة لتكون فتحا للحاكم بعده كى يغنموا من النساء ويتوسعا في التمتع بهن على حساب الرسول.. ومثل هذه الروايات الشائنة التي تفضح الرسول جنسيا وتشوه صورته يتداولها القوم بكل ثقة واطمئنان.. ويقيني أن كثيرا من المسلمين لا يعرفون شيئا عن هذه الروايات التي تزدحم بها كتب السنن. فمن ثم هم بمجرد التعرف عليها سوف يرفضونها بالفطرة.. إن العقل لا يقبل أن تكون الحياة الخاصة للرسول مفضوحة بهذا الشكل الذي تبرزه الروايات. كما لا يقبل بصحوة هذه الواقع المنسوبة للرسول والمتعلقة بالنساء فى ظل الدور المرسوم له والمهمة الملقة على عاتقه كنبي خاتم ورسول للعالمين.. ولقد استمرت هذه الروايات من قبل خصوم الإسلام ورسمت من خلالها صورة مشوهة للرسول كرجل غارق في الملذات يتهاوت على النساء ولا يمل من مضاجعتهن ليل نهار.. والواجب على أصحاب العقول والعلم أن يتصدوا لهذه الروايات حفاظا على صورة الرسول وصورة الإسلام.. الواجب أن تكون هناك انتفاضة فكرية ضد هذه الموروثات التي أقل ما يقال فيها أنها من الإسرائييليات.. - في السلم: يروى أن رسول الله (ص) رأى امرأة فأتأتى امرأته زينب وهي تمسع منيئه لها فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال : إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدرك [١٠٤] صفحه ١٠٤ في صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يردها في نفسها [٢٣٥]. وفي رواية أخرى: أن النبي (ص) رأى امرأة فدخل على زينب بنت جحش قضى حاجته منها ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم : إن المرأة تقبل في صورة شيطان فمن وجد من ذلك شيئا فليأت أهله فإنه يضم ما في نفسه [٢٣٦]. قال النووي: قوله إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدرك في صورة شيطان يعني الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن فهي شبيهة بالشيطان في دعائهما إلى الشر بسوسته وترزيته له [٢٣٧]. وقليل من التأمل في هذه الرواية يكشف لنا مصادمتها للعقل وللواقع.. أما مصادمتها للعقل فيظهر لنا من انفعال الرسول وقيام شهوته بمجرد أن وقع بصره على تلك المرأة. وهذا التصور فيه امتهان لشخص الرسول المعصوم والمبدأ من الهوى وهو يظهر بمظاهر الرجل الشهوانى الذي لا يكفى عن ملاحقة النساء ببصره. وإذا كان هذا هو حال الرسول فكيف حال أصحابه؟ إن الرواية لم تجيئنا عن هذا السؤال فهي قد بينت لنا أن الرسول هو الذي تأثر بتلك النظرة وقادت شهوته وحده فهرع إلى زينب ليطفي نار الشهوة ثم خرج إلى أصحابه فإذا هم بانتظاره فأخبرهم بسبب تركه لهم ثم أنزل غضبه ولعنته على المرأة وعلى النساء أجمعين مشبها إياهن بالشيطان.. ومن هذا البيان برزت لنا حقيقتان: الأولى: أن الصحابة كانوا أكثر ثباتا وأقل تأثرا بتلك المرأة من الرسول.. الثانية: أن الرسول فضح نفسه وكشف أمام أصحابه ما جرى له من تلك المرأة وما فعله مع زينب حين هرع إليها.. [١٠٥] فهل يقبل العقل مثل هذا الكلام..؟ أما مصادمتها للواقع آنذاك فيظهر من أن النساء في زمن الرسول (ص) لم يكن يسرن في الطرق عاريات أو مائلات أو ممیلات فكل هذه صور من حال المرأة في آخر الزمان وهو قد تنبأ بها [٢٣٨]. إذن فماذا كانت ترتدي تلك المرأة التي أثارت الرسول..؟ ويروى عن عائشة قولها: كنت أطيب رسول الله (ص) فيطوف على نسائه ثم يصبح محرا ينضح طيبا [٢٣٩]. ويروى عن أنس بن مالك: كان النبي (ص) يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشر. قلت لأنس: أو كان يطيقه. قال: كنا نتحدث أنه أعطى قوة ثلاثة [٢٤٠]. قال النووي: أما طوافه (ص) على نسائه بغسل واحد فيتحمل أنه كان يتوضأ بينهما أو يكون المراد بيان جواز ترك الموضوع. وقد جاء في سنن أبي داود أنه (ص) طاف على نسائه ذات ليلة يغسل عند هذه وعند هذه. فقيل يا رسول الله: ألا تجعله غسلا واحدا. فقال : هذا أذكي وأطيب وأطهور.. وعلى تقدير صحته يكون هذا في وقت واحد كفى وقت. وطوافه (ص) محمول على أنه كان برضاهن أو برضى صاحبة النوبة إن كانت نوبة واحدة. وهذا التأويل يحتاج إليه من يقول كان القسم واجبا على رسول الله في الدوام كما يجب علينا. وأما من لا يوجد له فلا يحتاج إلى

تأويل فإن له أن يفعل ما يشاء. وهذا اختلاف في وجوب القسم هو وجهان لأصحابنا [٢٤١]. وقال القاضي عياض: إن الحكم من طوافه عليهم في الليلة الواحدة كان [صفحة ١٠٦] لتحسينهن كأنه أراد به عدم تشوفهن للزواج إذ الأحسان له معان منها الإسلام والحرمة والعفة والذى يظهر أن ذلك إنما كان لإرادة العدل بينهن في ذلك وإن لم يكن واجبا [٢٤٢]. ويتعلق ابن حجر بقوله: وفي التعليل الذى ذكره نظر لأنهن - أى نساء النبي - حرم عليهن التزويج بعده. وعاش بعضهن بعده خمسين سنة فما دونها وزادت آخرهن موتا على ذلك - هى أم سلمة وتوفيت في عام ٦١ هـ [٢٤٣]. لقد غرق الفقهاء في التأويلاط والاحتمالات وتناسوا جوهر الرواية. وهم بالطبع غير مكلفين بذلك فوظيفتهم هي التأويل والتبرير واستنباط الأحكام وليس إعمال العقل في الروايات لمعرفة مدى صحتها وانسجامها مع نصوص القرآن وشخص الرسول فما دامت هي من روايات البخاري ومسلم فقبلوها واجب شرعاً ورفضها طعن في الدين وفي الرسول.. وإذا كان هناك من أصابته الدهشة لسماعه هذا الخبر في زمن الرسول (ص) وهو ما يظهر من خلال قوله: أو كان يطيقه؟ فكيف الحال بنا اليوم..؟ وقد جاء رد أنس ليزيد الطين بلة بقوله: كنا نتحدث أن له قوة ثلاثين رجلاً في الجماع.. فهل هناك فضح وتعريه للرسول أكثر من هذا..؟ إن هذا الكلام لا يعني إلا شيئاً واحداً وهو أن الحياة الجنسية للرسول كانت مكشوفة للجميع وسيرته مع نسائه على السنة الناس بالمدينة.. وهذا كلام غير مقبول. كما أنه من غير المقبول فكرة الطواف ذاتها. من حيث القدرة ومن حيث الفراغ. إن التسليم بمثل هذه الروايات يعني أن الشغل الشاغل للرسول كان النساء. وهذا العدد الذي ارتبط به - سواء كان تسعه أو إحدى عشر - كافٌ وحده لإضاعة [صفحة ١٠٧] الليل والنهار. فإن طاف عليهن ليلاً لا بد أن ينام النهار. وإن طاف عليهن نهاراً لا بد أن ينام الليل وفي كلتا الحالتين ليس هناك وقت لشؤون الدعوه والمسلمين ولا حتى لاستقبال الوحي.. ويلزم لنا حتى تتضح الصورة أن نلقى الضوء على نساء النبي (ص) لتتبين طبيعة علاقتها بهن.. ومن المعروف أن الزوجة الأولى للنبي كانت خديجة وقد القينا عليها الضوء سابقاً وهي قد توفيت في مكة وذكرناها للإشارة إلى الزوجة الثانية التي جاءت بعدها وهي سودة بنت زمعة.. والفقهاء يختلفون حول تاريخ وفاة خديجة وزواج الرسول بعائشة في سن التاسعة. هل تم هذا الزواج بعد خديجة أم بعد سودة؟ [٢٤٤]. قال الماوردي: الفقهاء يقولون: تزوج عائشة قبل سودة. والمحدثون يقولون: تزوج سودة قبل عائشة [٢٤٥]. فأيهما نصدق: الفقهاء أم المحدثون؟ وإذا كان الفقهاء خاضعون على الدوام للمحدثين يعتمدون رواياتهم ويبنون على أساسها مذاهبهم وعقائدهم. فما هو المبرر للانشقاق عليهم في هذه المسألة..؟ يروى عن عائشة قولها: أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة. وكان النبي يقيم لعائشة يومها ويوم سودة [٢٤٦]. ويروى عن عائشة أيضاً: قالت سودة بنت زمعة حين أستنت وفرقت أن يفارقها رسول الله (ص): يا رسول الله. يومي لعائشة. فقبل ذلك رسول الله منها. وفي ذلك أنزل الله تعالى (وإن امرأ خافت من بعلها نشورا) [٢٤٧]. [صفحة ١٠٨] ويبدو من ظاهر هذه الرواية أن نساء النبي (ص) قد نقصن واحدة فأصبح الرسول يطوف على ثمانية لا تسع. أما باطنها فيكشف لنا أن سودة كانت مهددة بالطلاق وفارق الرسول لها لعدم قدرتها على تلبية رغباته الجنسية وأنها قد أنقذت نفسها بالبقاء على ذمة الرسول بالتخلّي عن يومها لعائشة.. فهل يجوز أن يقال مثل هذا الكلام في حق النبي الذي جاء يبشر بالعدل والرحمة؟ وإذا كان هذا هو حال سودة فلماذا تزوجها إذن..؟ ولماذا وهبت سودة يومها لعائشة من دون نساء النبي؟ هل لأنّ هو النبي مع عائشة؟ وإذا كان هذا ما تؤكده الروايات فهو يعني أن عائشة استأثرت بمعظم الليالي وهو ما ينقض فكرة الطواف.. ويروى أن النبي (ص) بعث إلى سودة بطلقاتها فلما أتتها جلسَت على طريق بيت عائشة. فلما رأته قالت: أنشدك بالذى أنزل عليك كتابه واصطفاك على خلقه لم طلقتنى. الموجدة وجدتها في؟ قال "لا". قالت: فإني أنشدك بمثل الأولى أما راجعتنى وقد كبرت ولا حاجة لي في الرجال ولكنى أحب أن أبعث في نسائكم يوم القيمة. فراجعها النبي. قالت: فإني قد جعلت يومي وليلتي لعائشة حبة رسول الله [٢٤٨]. وهذه الرواية تؤكد إصرار الرواية على أن المسألة الجنسية هي أساس علاقة الرسول بنسائه مع أن سودة هذه كانت امرأة ضخمة طولية وفوق ذلك كانت ثيبة. ترملت بعد وفاة زوجها السكران بن عمرو وكان من مهاجري الحبشة وتوفى في مكة بعد عودته منها [٢٤٩]. وفيما يتعلق بعائشة الزوجة الثالثة للنبي حسب الترتيب التاريخي فقد استعرضنا في الباب السابق دورها و موقف الرسول منها. وإذا ما سلمنا بصحة [

[١٠٩] الروايات الواردة فيها بكونها محظيَّةً الرسول (ص) فهذا يعني بطلان فكرة الطواف. وإذا ما قررنا رفضها فإن هذا يعني ضرب مكانة عائشة.. وفي كلام الحالتين الموقف ليس في صالح الرواية أو الفقهاء.. أما حفصة فإنها كما أشرنا كانت حليفة عائشة وكانت ثبنا ترملت بعد وفاة زوجها خنيس بن حزافة. وعرضها عمر على عثمان فقال ما لى في النساء حاجة ثم عرضها على أبي بكر فأبى غضب عليهما عمر. حتى تزوجها رسول الله بعد ذلك [٢٥٠]. ولم تأت الروايات بشيء يرفع من مقامها عند الرسول كما هو حال عائشة بل روى ما ليس في صالحها كما أشرنا من قبل ونضيف هنا رواية تطليقها من قبل الرسول.. يروى: طلق رسول الله (ص) حفصة ثم راجعها [٢٥١]. وتزوج رسول الله زينب بنت خزيمة وكانت تحت عبيدة بن الحارث فقتل عنها يوم بدر فجعلت أمرها إلى الرسول فتزوجها في السنة الثالثة من الهجرة فمكثت عنده ثمانية أشهر ثم توفيت وهي أول من توفيت من زوجاته بالمدينة في حياته [٢٥٢]. وهذه المدة القصيرة التي قضتها زينب مع الرسول تجعل من نسوة النبي اللاتي كان يطوف عليهن سبع. وهذا فيه نقض لرواية طواف على التسع.. وتزوج رسول الله (ص) ريحانة بنت زيد وكانت من سبئي بن قريظة بعد أن أسلمت وكان يستكثر منها فلم تزل عنده حتى ماتت أثناء رجوعها من حجَّة الوداع وكان قد تزوجها سنة ست من الهجرة [٢٥٣]. [صفحة ١١٠] وباستثناء ريحانة من نسوة النبي يصبح عدد الطائف عليهم ست.. وإذا ما جمعنا فوق سودة وعائشة وحفصة وزينب وريحانة وأم سلمة وأم حبيبة وصفية وجويرية وزينب بنت جحش وميمونة يصبح عدد زوجات النبي إحدى عشر.. وإذا ما أضفنا إليهن فاطمة الكلابية التي يقال إنها طلقت ليلاً وكانت بها. أو بسبب تخديرها بين قومها وبين الرسول فاختارت قومها [٢٥٤]. وأسماء بنت النعمان الجونية وكانت من أجمل النساء ولما دخل بها الرسول ثم أهوى عليها ليقبلها وكذلك كان يصنع إذا اجلته النساء. قالت: أعوذ بالله منك فتركها الرسول وبعثها إلى أهلها [٢٥٥]. و مليكة بنت كعب الليثي و قتيله بنت قيس و بنت جندب الجندعي و سنا بنت الصلت وغير ذلك من النساء اللاتي خطبهن واللاتي وهن أنفسهن للرسول بالإضافة إلى مارية القبطية التي أنجبت ولده إبراهيم الذي توفي في المدينة [٢٥٦]. بهذا يتبيَّن لنا أن الرسول ارتبط بأكثر من عشرين امرأة ما بين زوجة وسرية.. وهناك خلاف بين الرواية والفقهاء حول عدد النسوة اللاتي ارتبط بهن الرسول بزواج دائم ما بين تسعة إلى إحدى عشر إلى ثلاثة عشر [٢٥٧]. إلاـ أن ما يعني هنا من إلقاء الضوء على نساء النبي هو تبيَّن استحالة تحقيق الطواف على النساء في ساعة واحدة أو ليلة واحدة من قبل الرسول إذ أن تاريخ اقتران الرسول بهن لم يكن في سنة واحدة وإنما كان في سنوات متفرقة. فقد تزوج سودة في مكة سنة عشر من النبوة.. [صفحة ١١١] وتزوج عائشة في السنة الثالثة للهجرة.. وتزوج حفصة في السنة الثالثة من الهجرة.. وتزوج زينب بنت خزيمة في السنة الثالثة من الهجرة. وتزوج أم سلمة في السنة الرابعة.. وتزوج ريحانة بنت جحش في السنة الخامسة من الهجرة.. وتزوج جويرية بنت الحارث في السنة الخامسة من الهجرة. وتزوج ريحانة بنت زيد في السنة السادسة من الهجرة.. وتزوج صفيه بنت حبيبي في السنة السابعة من الهجرة.. وتزوج أم حبيبة بنت أبي سفيان في السنة السابعة للهجرة.. وتزوج ميمونة بنت الحارث في السنة السابعة من الهجرة.. ودخل بمارية القبطية في السنة السابعة من الهجرة.. ويتبَّين لنا من خلال هذا العرض أن الرسول (ص) تزوج نساء في سنوات متفرقة فهن لن يجتمعن معه في سنة واحدة. فكيف يتحقق الطواف بهن في وقت واحد؟ والإجابة على هذا السؤال بين أمرين: إما أن يكون الأمر مختلفاً من أساسه.. وإما أن يكون الطواف في آخر سنِّ عمر الرسول حيث تحقق له جمعهن.. وهو مردود بسبب تناقض الروايات ما بين التسعة والإحدى عشر. وبسبب أن الروايات تؤكد أن عائشة كانت تستأثر بالرسول وهذا فيه إخلال بالطواف وبسبب تنازل سودة ووفاة زينب بنت خزيمة مبكراً وبسبب روايات أخرى تشير إلى أن الرسول كان يستكثر من زينب بنت جحش وأم سلمة وغيرهما [٢٥٨]ـ في الحرب: كان ما سبق هو استعراض الحالة الجنسية للرسول (ص) في الوقت السلم من [صفحة ١١٢] خلال الروايات التي نسبها القوم إلى الرسول. أما في زمن الحرب فقد شهدت الروايات أنه ليس هناك فرق.. يروى أنه لما قسم السبي في غزوة خيبر. جاء دحية فقال يا نبِي الله أعطنى جاريَّة من السبي. قال "إذهب فخذ جاريَّة". فأخذ صفيه بنت حبيبي. فجاء رجل إلى النبي فقال: يا نبِي الله أعطيت دحية صفيه بنت حبيبي سيدة قريظة والنمير. لا تصلح إلا لك. قال "ادعوه بها". فجاء بها. فلما نظر إليها النبي قال "خذ جاريَّة من السبي غيرها".

فأعتقها النبي وتزوجها. حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم فأهدتها له من الليل. فأصبح النبي عروسا [٢٥٩]. يقول الفقهاء: قوله: خذ جارية من السبي غيرها. يتحمل ما جرى مع دحية وجهين أحدهما: أن يكون رد الجارية برضاه وأذن له في غيرها. والثاني: أنه إنما أذن له في جارية له من حشو السبي لا- أفضلهن. فلما رأى النبي (ص) أنه أخذ أنفسهن وأجودهن نسبا وشرفا في قومها وجمالا استرجعها لأنه لم يأذن لها فيها ورأى في إيقائهما لدحية مفسدة لم يتميز بمثلها على باقي الجيش. ولما فيه من انتهاكها مع مرتبها وكونها بنت سيدهم ولما يخاف من استعلانها على دحية بسبب مرتبها. وربما ترتب على ذلك شاقق أو غيره فكان أخذها (ص) إليها لنفسه قاطعا لكل هذه المفاسد المتحوفة. ومع هذا فعوض دحية عنها [٢٦٠]. هذا ما يقوله الفقهاء حول هذه الرواية المزريه. احتمالات وتبريرات واهية فيها استخفاف بالعقل وتوهين للأمر وتعتيم على حقيقته.. ومثل هذه الاحتمالات لا تغنى ولا تسمن من جوع ظاهر الرواية ينطق بالحق وهو أن الرسول (ص) وهو في ميدان الحرب كما هو حاله في السلم لا- ينسى النساء ولا يصبر عليهن فالهوس الجنسي يسيطر على مخيلته ودفعه إلى التراجع عن قراره بإعطاء صفيه إلى دحية بمجرد أن زينها القوم له دون أن يراها. وما إن رآها في نفسه وتأكد له الخبر فأخذها منه لنفسه. ولو أن الأمر انتهى [صفحة ١١٣] عند هذا الحد لقلنا إن الرسول احتجزها مخافة أن يفتتن بها القوم وحتى يعود إلى المدينة فينظر في أمرها. لكن كلام الفقهاء يؤكّد أن الرسول أخذها لنفسه لكونها لا تناسب دحية الفقير الذي يتّمّي إلى طبقة وضيعة لا تلائم طبقة صفيه العالية. الفقهاء يؤكّدون أن الرسول عالج المسألة من منظور طبقى لا من منظور شرعى. فهل جاء الإسلام ليدعم الطبقية ويؤكّد لها أم ليقضى عليها ويفتها..؟ إن ما تصوره الرواية هو أكثر مما وصفنا. فالرسول اشتعلت شهوته بمجرد رؤية صفيه وقرر أن يواعدها في أقرب فرصة فدفعها إلى أم سليم لتجهزها له وهو في الطريق إلى المدينة وما إن جهزتها حتى دخل بها في الطريق.. هل يتحمل عقل المسلم وقلبه هذا الامتهان والتشويه لنبيه..؟ وخالف الفقهاء فيمن أعتقد أمه على أن تتزوج به ويكون عتقها صداقها - كما فعل الرسول مع صفيه - وقال الجمهور: لا يلزمها أن تتزوج به ولا يصح هذا الشرط [٢٦١]. هذا ما خرج به الفقهاء من هذه الرواية عدم جواز نكاح الأمة المعتقد من سيدها بدون صداق على أساس أن عتقها هو صداقها واعتبروا ما حدث مع صفيه هو حكم خاص بالرسول وحده.. ولقد أسمهم الفقهاء على الدوام في نشر أحكام الإمام وتوطينها وسط المسلمين بدلاً من القضاء عليها ودفنها وذلك خدمة للحكام الذين اتخذوا من حكم ملك اليمين أعقاب في أيديهم يملكون به من النساء ما يشهون به مما ساعد على ازدهار تجارة الرقيق التي جاء الإسلام للقضاء عليها [٢٦٢]. ويبدو أن مسلم شعر بالخلل في روایته. فجاء بالرواية من طريق آخر يحوى مخرجا للرسول (ص) من التورط في أمر صفيه.. يروى: وقعت في سهم دحية جارية جميلة فاشترتها رسول الله (ص) بسبعة [صفحة ١١٤] أروس ثم دفعها إلى أم سليم تصنّعها له وتهيئها. قال - أى الراوى - وأحسبه قال وتعتذر في بيتها وهي صفيه بنت حيى.. وقال الناس: لا ندرى أتزوجها أم اتخاذها أم ولد. قالوا: إن حجبها فهي امرأته وإن لم يحجبها فهي أم ولد - أى أمة - فلما أراد أن يركب حجبها فقد عذت على عجز البعير فعرفوا أنه قد تزوجها. فلما دنوا من المدينة دفع رسول الله (ص) ودفعنا. فعثرت الناقة العضباء وندر رسول الله وندرت. فقام فسترها وقد أشرفت النساء فقلن أبعد الله اليهودية [٢٦٣]. ومن خلال هذه الرواية يحاول الراوى نفي الشبهات من حول الرسول في كونه أخذ ما ليس له. وكونه دخل على صفيه من قبل أن تستبرأ. وذلك من خلال قوله الذي حشاه في وسط الرواية: وأحسبه قال وتعتذر في بيتها أى في بيت أم سليم في المدينة. إلا أن بقية الرواية تكذب هذا الادعاء وتثبت أن الرسول دخل بصفية من قبل أن تنتهي عذتها وهذه مصيبة المصائب. فقد أقام الرسول وليمة العرس وتكلم الناس أتزوجها أم اتخاذها أمة..؟ ومعنى ذلك هو ما أشارت إليه الرواية السابقة من أنه دخل بها في الطريق.. وهناك رواية ثالثة تزيل اللبس تقول: صارت صفيه لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله (ص) ويقولون ما رأينا في السبي مثلها. قال فبعث إلى دحية فأعطاه بها ما أراد ثم دفعها إلى أم سليم فقال أصلحيها ثم خرج الرسول من خير حتى إذا جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة [٢٦٤]. وبهذا تكون الصورة قد اتضحت.. الرسول رأى صفيه فوّقعت في نفسه.. الرسول صادرها أو قايسها أو دفع ثمنها لدحية.. الرسول دخل بها وهي في العدة.. وهذه النتائج الثلاث تكفينا لدحض هذه الروايات والحكم بوضعها وبطلانها دفاعا عن الرسول ولا

يعنينا سندها في شيء.. [صفحة ١١٥] ولم ينحصر أمر علاقة الرسول بالنساء في زمن الحرب في حدود صفيه وحدها بل امتد ببركة الرواية ليشمل جويرية بنت الحارث وريحانة بنت زيد.. أما جويرية فكانت من سبى بنى المصطلق.. يروى عن عائشة قولها أصاب رسول الله (ص) نساء بنى المصطلق.. فوقعت جويرية بنت الحارث في سهم ثابت بن قيس وكانت تحت ابن عم لها يقال له صفوان بن مالك فقتل عنها. فكانت ثابت بن قيس على نفسها على تسع أوaque وكانت أمرأة حلوة لا يكاد يراها أحد إلا أخذت بنفسه. فيينا النبي عندى إذ دخلت عليه جويرية تسأله في كتابها. فوالله ما هو إلا أن رأيتها فكرهتدخولها على النبي وعرفت أنه سيرى منها مثل الذى رأيت.. فقال الرسول: أو خير من ذلك؟ فقالت: ما هو؟ قال: أؤدي عنك كتابك وأتزوجك. قالت: نعم يا رسول الله [٢٦٥]. ويروى: ضرب رسول الله على جويرية الحجاب. وكان يقسم لها كما يقسم لنسائه [٢٦٦]. أما ريحانة فكانت من سبى بنى قريظة وكانت متزوجة من رجل يسمى الحكم. وكانت ذات جمال. فلما عرض السبى على الرسول أمر بها فعزلت ثم اعتقها وتزوجها وكان يقسم لها كما يقسم لنسائه وضرب عليها الحجاب وكان معجبًا بها وكانت لا تسأله إلا أعطاها وكان يخلو بها ويستكثر منها [٢٦٧]. وحال روایة جويرية وريحانة هو حال روایة صفيه. فما حدث هنا حدث هناك. وكما افتن الرسول بصفيه افتن بجويرية أيضًا في حضور عائشة التي ما إن وقع بصرها عليها حتى علمت أن الرسول لن يفلتها وهو ما حدث.. ثم افتن بريحانة وصارت عنده من المحظيات المدللات اللواتي يستكثر منها.. وما نخرج به من هذه الروايات هو أن شهوة الرسول كانت مفتوحة دائمًا [صفحة ١١٦] للنساء من وقت السلم وقت الحرب وأن نسائه كانت تأكلهن الغيرة ولا يجدن حيلة في ذلك إلى الصبر وانتظار طوافه عليهم وقد يطول هذا الانتظار.. ولا شك أن افتتان الرسول بجويرية وريحانة جاء على حساب عائشة ونقض فكرة احتكارها لفراس الرسول كما أكد من جانب آخر أن عائشة لم تكن على قدر من الجمال والفتنة التي تمكنتها من الهيمنة على الرسول وعزله عن الافتتان بغيرها.. - معارك نسائية: وفي وسط هذا الكم من النساء اللاتي ارتبط بهن الرسول كانت تكثر الصدامات والخلافات والمؤامرات والسبب والغيرة.. وكان الرسول (ص) في مواجهة هذه المعارض النسائية يقف في صف عائشة ضد نسائه الأخريات. لترك الروايات تتحدث نيابة عنها.. يروى عن عائشة: إن نساء النبي (ص) كن حزبيين. فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة. والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء النبي. وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله عائشة فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهدىها إلى رسول الله آخرها حتى إذا كان رسول الله في بيته عائشة بعث صاحب الهدية إلى رسول الله في بيته عائشة. فتكلم حزب أم سلمة. فقلن لها كلما يكلم الناس فيقول من أراد أن يهدى إلى رسول الله هدية فليهدى إليه حيث كان من بيوت نسائه. فكلمتها أم سلمة بما قلن. فلم يقل لها شيئاً فسألناها - أى حزبها - فقالت: ما قال لي شيئاً. فقلن لها فكلمية. قالت فكلمتها حين دار إليها أيضًا فلم يقل لها شيئاً فسألتها فقالت: ما قال لي شيئاً فقلن لها كلماه حتى يكلمك فدار إليها فكلمته. فقال: لا تؤذيني في عائشة فإن الوحي لم يأتيني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة. قالت: أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله. ثم إنهم دعون فاطمة بنت رسول الله فأرسلن إلى رسول الله تقول: إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت أبي بكر [٢٦٨]. [صفحة ١١٧] ويروى عن عائشة أن الناس كانوا يتحررون بهداياهم يوم عائشة يتغدون بذلك مرضاه رسول الله (ص) [٢٦٩]. ويروى عن أم سلمة أن النبي (ص) حلف أن لا يدخل على بعض نسائه شهراً [٢٧٠]. ويروى عن عمر أنه دخل على حفصة فقال يا بني لا يغرنك هذه التي أعجبها حب الرسول الله إياها يريد عائشة. فقصصت على رسول الله فتبسم [٢٧١]. ويروى عن عائشة قالت إن النبي (ص) كان يمكث عند زينب ابنة جحش ويشرب عندها عسلاً فتواصيت أنا وحفصة أن أيتنا دخل عليه النبي (ص) فلتقل إني لأجد منك ريح مغافير.. فدخل على إحداهما فقالت له ذلك. فقال "لا بأس شربت عسلاً عند زينب ولن أعود له" فنزلت (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) إلى (أن توبا إلى الله) لعائشة وحفصة (وإذ أسر النبي لبعض أزواجها حديثاً) لقوله بل شربت عسلاً [٢٧٢]. ويروى عن عائشة: كان رسول الله (ص) يحب العسل والحلوى وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدينو من إحداهم. فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس. فغرت فسألت عن ذلك فقيل لها أهدت لها امرأة من قومها عكهة عسل فسقطت النبي منه شربه. فقلت أى عائشة أما والله لنجتالن له. فقلت لسودة إنه سيدنو منك فإذا دنا منك فقولي

أكلت مغافير فإنه سيقول لك لا. فقولي له ما هذه الريح التي أجد منك فإنه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل. فقولي له جرست نحلة العرفط وسأقول له ذلك. وقولي أنت يا صفيه ذاك. قالت: تقول سودة فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردت أن [صفحه ١١٨] أبادئه بما أمرتني به فرقا منك فلما دنا منها قالت له سودة يا رسول الله أكلت مغافير. قال "لا". قالت: فما هذه الريح التي أجد منك. قال "سقتني حفصة شربة عسل" فقالت جرست نحلة العرفط. فلما دار إلى قلت له نحو ذلك. فلما دار إلى صفيه قالت له مثل ذلك. فلما دار إلى حفصة قالت: يا رسول الله لا أسيكي منه. قال "لا حاجة لي فيه" تقول سودة والله لقد حرمناه. قلت لها اسكنى [٢٧٣]. وهذه الروايات وغيرها مما ذكرناه في الباب السابق حول عائشة إنما تكشف لنا أن المعاشر والمؤامرات النسائية لم تكن تتوقف في بيت الرسول والسبب الغيرة التي إن دلت على شيء فإنما تدل على أن هناك ظلم من قبل الرسول تجاه نسائه وعدم قدرته على تحقيق العدل بينهن. وهي - أى الغيرة - في ذاتها تنقض فكرة الطواف على النساء ولو كان هذا الطواف متحقق وبعدل لم يكن هناك مبرر للغيرة كما تشير بذلك الرواية التي طالب فيها نسوة النبي العدل في عائشة والتي ذكرناها كاملة في الباب السابق وهي تحوى تفاصيل الصدام بين عائشة وزينب ورفض الرسول الوساطات في أمر عائشة.. ومطالبة نسوة النبي العدل في التعامل معهن ينقض فكرة الطواف أيضاً إذ يؤكد أن عائشة مستأثره بالرسول وحدها بينما بقية النساء محرومـات منه. وهذا يعني أنه ليس هناك طواف.. إن اعتراف عائشة بأن نساء النبي كن حزبين يدل على أن نساء النبي (ص) لم يكن يدا واحدة. وكما تصور الرواية والروايات الأخرى أن سبب ذلك هو الغيرة من عائشة إلا أن هذا السبب ليس كافيا لتبرير هذا الموقف الذي إن دل على شيء فإنما يدل على أن الرسول فقد زمام الضبط والربط في بيته وأن نسائه قد تفلتن منه.. وإن التبرير المقنع لهذا الانقسام هو القبلية والسياسة. فقد أشرنا سابقا إلى [صفحه ١١٩] دور عائشة وحفصة سويا وأن لهما توجهات خاصة ترتبط بأبي بكر وعمر وأنهما اللتان نزلت فيهما آيات سوره التحریم. ومن هنا فهذه إشارة إلى أن حزبـهما من السذاجة تصور أن سببهـ الغيرة. من جهة أخرى لو نظرنا إلى واقع الحزب الآخر الذي تترעםـه أم سلمـة فسوف تكشفـ حقيقةـ وهيـ أنـ هناكـ قضـيـةـ هـامـةـ أدـتـ إـلـىـ هـذـاـ الانـقـاسـامـ بـيـنـ نـسـاءـ النـبـيـ وـهـيـ قضـيـةـ آلـ الـبـيـتـ وـاـخـتـصـاصـهـمـ بـمـكـانـهـ مـتـمـيـزـةـ وـعـالـيـةـ فـيـ حـيـاةـ الرـسـوـلـ وـاـخـتـصـاصـهـمـ بـدـورـ الإـمـامـةـ مـنـ بـعـدـهـ.. وـلـمـ يـكـنـ هـذـاـ الانـقـاسـامـ يـنـحـصـرـ فـيـ دـائـرـةـ نـسـاءـ النـبـيـ وـحدـهـنـ إـنـماـ شـمـلـ الصـحـابـةـ أـيـضاـ وـالـمـتـبـعـ لـسـيـرـةـ عـلـىـ وـمـاـ روـيـ فـيـ حـقـهـ يـتـبـيـنـ لـهـ هـذـاـ الأـمـرـ بـوـضـوـحـ. إـنـ هـذـاـ كـمـنـ كـانـ يـبـغـضـ عـلـيـاـ وـيـقـفـ ضـدـهـ.. وـهـذـاـ كـمـنـ يـحـبـهـ وـيـقـفـ مـعـهـ.. وـحـزـبـ أـمـ سـلـمـةـ كـافـيـ صـفـ عـلـيـاـ وـهـوـ مـاـ تـؤـكـدـ سـيـرـهـاـ وـمـوـاقـفـهـاـ.. يـرـوـيـ أـنـ النـبـيـ (صـ)ـ خـرـجـ إـلـىـ أحـدـ فـرـجـ نـاسـ مـمـنـ كـانـ مـعـهـ. فـكـانـ أـصـحـابـ النـبـيـ (صـ)ـ فـيـهـمـ فـرـقـتـينـ قـالـ بـعـضـهـمـ نـقـتـلـهـمـ. وـقـالـ بـعـضـهـمـ فـتـرـلـتـ (فـمـاـ لـكـمـ فـيـ الـمـنـافـقـينـ)ـ [٢٧٤]. وـهـذـهـ الرـوـاـيـةـ التـيـ تـلـقـيـ الضـوءـ عـلـىـ الـذـيـ رـجـعـواـ مـنـ الصـحـابـةـ يـوـمـ أـحـدـ وـتـرـكـواـ الرـسـوـلـ تـكـشـفـ لـنـاـ أـنـ هـذـاـ حـزـبـ منـ الصـحـابـةـ دـافـعـ عـنـ هـؤـلـاءـ الـمـنـافـقـينـ وـصـوـتـ ضـدـ قـتـلـهـمـ بـيـنـماـ كـانـ مـوـقـفـ الـحـزـبـ الآـخـرـ هوـ تـأـيـيدـ الـحـكـمـ بـقـتـلـهـمـ.. وـمـاـ نـخـرـجـ بـهـ مـنـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ هوـ أـنـ ذـلـكـ الـحـزـبـ الذـيـ دـافـعـ عـنـ هـؤـلـاءـ الـمـنـافـقـينـ هوـ حـزـبـ يـشـكـ فـيـ إـيمـانـهـ وـمـوـاقـفـهـ. إـذـ مـاـ هـيـ الـمـصلـحـةـ فـيـ الدـفـاعـ عـنـ الـمـنـافـقـينـ؟ـ كـمـاـ أـنـ اـنـقـاسـامـ الصـحـابـةـ فـيـ مـوـاجـهـهـ هـذـاـ الـحـدـثـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ هـذـاـ حـزـبـانـ مـنـ الصـحـابـةـ كـلـ لـهـ مـوـقـفـهـ الـمـخـلـفـ فـيـ مـوـاجـهـهـ شـتـىـ الـأـحـدـاثـ الـتـيـ وـاجـهـتـ مـسـيـرـةـ الـإـسـلـامـ فـيـ حـيـاةـ الرـسـوـلـ.. يـرـوـيـ عـلـىـ لـسـانـ الـإـمـامـ عـلـىـ قـوـلـهـ:ـ وـالـذـيـ فـلـقـ الـحـبـهـ وـبـرـأـ النـسـمـهـ إـنـ لـعـهـدـ الـنـبـيـ الـأـمـيـ (صـ)ـ إـلـىـ أـنـ لـاـ يـحـبـنـ إـلـاـ مـؤـمـنـ. وـلـاـ يـبـغـضـنـ إـلـاـ مـنـافـقـ [٢٧٥]. [صفحه ١٢٠] وـيـرـوـيـ عـنـ الرـسـوـلـ قـوـلـهـ:ـ حـبـ الـأـنـصارـ آـيـةـ الـإـيمـانـ وـبـغـضـهـمـ آـيـةـ الـنـفـاقـ [٢٧٦]. وـفـيـ رـوـاـيـةـ أـخـرىـ:ـ مـنـ أـحـبـهـمـ أـحـبـهـ اللـهـ وـمـنـ أـبغـضـهـمـ أـبغـضـهـ اللـهـ [٢٧٧]. وـيـرـوـيـ عـنـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ قـوـلـهـ:ـ إـنـ اللـهـ أـمـرـنـيـ بـحـبـ أـرـبـعـةـ وـأـخـبـرـنـيـ أـنـهـ يـحـبـهـمـ.ـ قـيـلـ:ـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ سـمـهـمـ لـنـاـ.ـ قـالـ:ـ عـلـىـ مـنـهـمـ يـقـولـ ذـلـكـ ثـلـاثـةـ وـأـبـوـ ذـرـ وـالـمـقـدـادـ وـسـلـمـانـ أـمـرـنـيـ بـحـبـهـمـ وـأـخـبـرـنـيـ أـنـهـ يـحـبـهـمـ [٢٧٨]. وـيـرـوـيـ عـنـ النـبـيـ (صـ)ـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ لـعـلـىـ:ـ أـنـتـ مـنـيـ [٢٧٩]. وـيـرـوـيـ عـنـهـ (صـ):ـ أـنـتـ مـنـيـ بـمـتـرـلـهـ هـارـونـ مـنـ مـوـسـىـ إـلـاـ أـنـهـ لـاـ نـبـيـ بـعـدـ [٢٨٠]. وـهـذـهـ الرـوـاـيـاتـ وـغـيرـهـاـ مـاـ تـكـتـظـ بـهـ كـتـبـ الـسـنـنـ خـاصـهـ رـوـاـيـاتـ كـتـابـ اللـهـ وـعـتـرـتـىـ التـيـ أـشـرـنـاـ لـهـ تعـطـيـنـاـ دـلـالـهـ قـاطـعـهـ عـلـىـ أـنـ الرـسـوـلـ كـانـ يـتـعـالـمـ مـعـ مجـتمـعـهـ وـمـنـ حـولـهـ عـلـىـ أـسـاسـ تـصـنـيـفـيـ.ـ فـالـصـحـابـةـ كـانـواـ درـجـاتـ وـكـانـواـ طـبـقـاتـ.ـ وـالـرـسـوـلـ كـانـ يـتـعـالـمـ مـعـ كـلـ فـتـهـ أـوـ طـبـقـهـ حـسـبـ درـجـتـهـ وـمـسـتوـاـهـ

الإيماني ومدى تضحياتها في سبيل الدعوة. وهذه بديهيّة قياديّة تناصيّها يعتبر طعناً في الرسول وشكّاً في قيادته.. وأهم ما تؤكّده هذه الروايات هو هذا التصنيف. أن علياً والأنصار كانوا حزباً واحداً في مواجهة الحزب الآخر وهو حزب المهاجرين.. والرسول (ص) لا يطلق كلاماً عشوائياً بلا هدف. وعندما يذكّر هذه النصوص بخصوص آل البيت وعلى الأنصار فإنّ هذا يدلّ على أنّ هناك من يبغضهم ويحسدهم.. [صفحة ١٢١] كذلك كان الرسول يتعامل مع نسائه على هذا الأساس. وهنّ كنّ فيهن الصالحات القانتات وكنّ فيهن غير ذلك وهو ما تشير إليه نصوص سورة التحرير ونحن وفقاً للواقع التاريخيّة تؤكّد هذا الجزء من الرواية التي ذكرتها عائشة: (أنّ نساء النبي كنّ حزبين) لكنّنا نتوقف في الجزء الباقى من الرواية ونرافقه.. والاعتراف بمسألة الهدايا في ليلة عائشة يعني الاعتراف بمسألة الطواف وكلاً الأمرين فضح للرسول وتعرية لحياته الخاصة. وكيف كان الناس يعرفون أمر طواف الرسول على نسائه..؟ هل كان الرسول تحت المراقبة..؟ أم أنّ أنس - خادم الرسول - روى رواية الطواف بصفته العارف بأسرار بيته؟ وإنّ صحة هذا من الأدب أنّ يشيّع أنس هذا الأمر عن الرسول..؟ إنّ مسألة الهدايا حالها كحال مسألة الطواف. ولما كانت مسألة الطواف قد تمّ نقضها فإنّ هذا ينقض مسألة الهدايا أيضاً.. إنّ معنى إدخار النساء لهداياهم حتى يوم عائشة يعني أنّ النساء كانوا يرقبون حركة الرسول بين نسائه ويعرفون موعد دخوله على عائشة فيندفعون نحوه بالهدايا لكتابتها.. وهذا يعني أنّ الهداية لو أرسلت إلى الرسول في بيت زينب أو أم سلمة فلن يتحقق رضا الرسول. لأنّه لا يُتمّع وتحقيق له الراحة والسعادة إلا عند عائشة.. والسؤال هنا ما معنى ابتغاء مرضاه أو مرضاه؟ هل كان النساء يتعاملون مع الرسول كحاكم فيتقون شره بهذه الهدايا التي تكون في هذه الحالة بمثابة الرسول من وراء هذه الهدايا..؟ ثم إنّ إنجازه الجدال حول هذه المسألة بقوله "لا تؤذني في عائشة فإنّ الوحي لم يأتيني وأنا في ثوب امرأة إلا [صفحة ١٢٢] عائشة" فالرسول بهذه قد أقرّ الظلم على نفسه بعدم العدل بين نسائه متبرّأاً أنّ علاقته بعائشة علاقة مباركة من الوحي أما علاقته ببقية نسائه فهي علاقة غير مباركة. الأمر الذي ناقشناها سابقاً.. والذى تؤكّد هذه الرواية أيضاً هو أنّ موقف الرسول من عائشة يعني تهديداً لبقية نسائه. فمحاولة الحديث في أمر العدل أو المساس بعلاقته بعائشة يعتبر بمثابة أذى له سوف يرد عليه بأذى للطرف الآخر وهو ما يظهر لنا من خلال قول أم سلمة: (أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله).. فهل كان الرسول مؤذياً..؟ وتؤكّد الرواية أيضاً أنّ السيدة سودة قد شاركت في هذه المعارك والألاعب وهو ما يتناقض مع الروايات السابقة التي تؤكّد أنّ الرسول تخلص منها أو هي قررت الانسحاب من حياته.. إلا أنّ ما تؤكّد الرواية فوق هذا هو أنّ أم سلمة لم تتّبع واستمرّت هي وحزبيها في مناوشة الرسول بطلبها من فاطمة التدخل والوساطة ثمّ لما فشلت وساطتها بعثتها زينب التي دخلت في عراك مع عائشة على مشهد من الرسول الذي كان يراقب العراك متسبماً.. يروى: أنّ الرسول (ص) لما تزوج زينب بنت جحش نزلت آية الحجاب [٢٨١]. ويروى أيضاً أنّ الرسول (ص) ما أسلم على امرأة من نسائه أكثر أو أفضل مما أسلم على زينب. فإنه ذبح شاة [٢٨٢]. ويروى أنّ الناس لما تباطأوا في الخروج من عند الرسول في عرس زينب وشعر الرسول بالحرج من ذلك نزل قوله (إنّ ذلكم كان عند الله عظيماً) [٢٨٣]. [صفحة ١٢٣] ويروى أنّ الرسول (ص) قال: "يؤذن إلى طعام غير ناظرين أئاه" إلى قوله (إنّ ذلكم كان عند الله عظيماً) [٢٨٣]. أسرعken لحقاً بي أطلكن يداً. "قالت - أيّا عائشة -: فكن يتطلّبون أيتهم أطول يداً. فكانت أطولنا يداً زينب لأنّها كانت تعمل بيدها وتتصدق [٢٨٤]. ومن هذه الرواية نخرج بالنتائج التالية: أولاً: إنّ الوحي تنزل في بيت زينب بآية الحجاب وآية الاستئذان وهو ما ينقض ادعاء حصر الوحي في حدود بيت عائشة أو كما نصّت الروايات في لحاف امرأة أو في ثوب امرأة غير عائشة.. ثانياً: إنّ هذه الروايات ترفع من مقام زينب لكونها نزلت بسببيها آيات تحريم التبني. وزكّاها الرسول بوصفها بطول اليدين في معونة نفسها ومعونة الغير وهو ما لم يتحقق لعائشة المدللة. كما أسلم عليها بشاة وهو ما لم يحدث من قبل في زيجات الرسول. ثالثاً: أنّ حال زينب الذي تصفه هذه الروايات يتناقض مع ما تصوّره رواية عائشة التي تصفها بسوء الأدب في حضرة الرسول.. ورواية أم سلمة التي تشير إلى أنّ

الرسول قد هجر بعض نسائه شهراً إنما تؤكد أن تلك النسوة إنما هن من خارج دائرة حزبها لأنها هي الرواية.. أما رواية نصيحة عمر لابنته حفصة فهي تعكس لنا مدى الغيرة والحسد أو الصراع الدائر بينها وبين عائشة من أجل السيطرة على الرسول.. ورواية العسل تلقى الضوء على كيد النساء ومؤامرتهم وأنهن لم يكن يشغلن شئ سوى الكيد لبعضهن وتأمر إحداهن على الأخرى وكل ذلك بسبب الغيرة. مما يصور بيت الرسول مشتعلًا بالمعارك والخصومات على الدوام.. فهل نكح الرسول هذا الكم من النساء ليشغل بمعاركهن وخصوصياتهن..؟ إن ما تصوره الروايات أن نكاح الرسول هذا الكم من النساء إنما كان بغرض [صفحة ١٢٤] الشهوة والهوى ولم يكن لأى غرض آخر. مما يصفى على الرسول صفات الرجل الشهوانى الباحث عن اللذات وهذا من شأنه أن يعكس على دعوته بالسوء.. وهذا هو الهدف من اختراع هذه الروايات وغيرها من الروايات التي تتحدث عن تهافت النساء على النبي ووهب أنفسهن له.. [صفحة ١٢٧]

الرسول المشرع

الرسول يضيف على القرآن.. ويخالفه أيضاً.. جاء الرسل بعقيدة واحدة.. لكنهم جاؤوا بشرائع مختلفة.. وانحصرت مهمة التبليغ في دائرة العقيدة.. وانحصرت مهمة التبيين في محيط الشرائع.. هذه هي مهمة الرسل. وهذه هي حقيقة الرسالة.. والرسل لم يكن لهم علم مسبق بالشرائع وإنما كان لديهم علم بالوحديّة.. ومن خلال هذا التصور يمكن القول إن الرسل ليس لديهم صلاحيات الاجتهاد أو الإضافة على الأحكام التي يوحى بها إليهم.. وكيف يمكنهم الاجتهاد أو الإضافة في شيء لا يفقهونه وليس لديهم رصيده سابق عنه..؟ من هنا فإن ربط الرسل بالاجتهاد أو الإضافة بعد صورة من صور الانحراف العقائدي الذي وقعت فيه الأمم والذى أدى بالناس في النهاية إلى تاليه الرسل وعبادتهم وتولدت من خلال هذه العبادة عبادة حواريهم ثم أحبارهم ورہبانهم.. وما ينطبق على الرسل ينطبق على رسولنا (ص) الذي نص القرآن على أميته أي خلوه من الرصيده الثقافى قبل تسلمه مهمه البعثه.. إلا أن الفقهاء والمحدثين تجاوزوا هذه القاعدة ونسبوا إلى الرسول الكثير من الروايات التي تدخله في دائرة الاجتهاد والإضافة وهم بذلك قد تحقق فيهم سنن الأمم السابقة من المغالاة في الرسل وتلبيتهم.. وما سوف نعرضه هنا هو ذلك الكم من الروايات التي تصطدم بالقرآن والعقل والتي جاء بها المحدثون وألصقوها بالرسول وما أضافه إليها الفقهاء من تحسينات وتأويلات وتبيرات بهدف دعمها وتبريرها وإضفاء المشروعية عليها حتى يتلقاها المسلمين بالقبول.. [صفحة ١٢٨] ولقد نقل المحدثون عن الرسول (ص) الكثير من الروايات التي تحض على القرآن ووجوب تعهده والالتزام بأحكامه وتوجيهاته وأن الرسول أوصى به.. روى: أن رسول الله (ص) قال: "إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعلقة. إن عاهد عليها أمسكها. وإن أطلقها ذهبت" [٢٨٥]. ويروى: "تعاهدوا القرآن فوالذي نفسى بيده لهو أشد تفصيا من الإبل في عقلها" [٢٨٦]. ويروى: "مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة والكرام. ومثل الذي يقرأ وهو يتعاهده وهو عليه شديد فله أجران" [٢٨٧]. ويروى أن النبي (ص) أوصى بكتاب الله [٢٨٨]. ويروى أن الرسول (ص) أوصى في حجة الوداع كتاب الله كما أوصى بعترته أهل بيته [٢٨٩]. ويروى عن الرسول قوله: "الحال ما أحله الله في كتابه. والحرام ما حرمه الله في كتابه" [٢٩٠]. ومن هذه الروايات وغيرها يتبيّن لنا أن الرسول لم يوصى بستنه لاستحالة حفظها فهي علم وليس نصوصا. والعلم له أهله من يمتلكون مؤهلاته من الصحابة. ولأن القرآن يحتاج إلى البيان والبيان يحتاج إلىأمانة فمن ثم فإن الرسول قد انتخب آل البيت وعلى رأسهم الإمام على ليكونوا حملة علمه وبيانه وبعده. إلا أن الأمة من بعد الرسول لم تلزم خط الإمام على وسارت على النهج القبلي الذي قام بدوره باختراع كم من الروايات التي تدعم مشروعيته وتوطن في أذهان المسلمين أن هذا الخط هو خط الرسول وحامل علمه وبيانه.. [صفحة ١٢٩] ولا- شك أن هذه الروايات لا بد وأن تحوى أحكاماً جديدة فوق أحكام القرآن أو لم ترد فيه وذلك حسب حاجة هذه الخط لها.. من هنا برزت هذه الروايات المنسوبة للرسول (ص) والتي تضيف على لسانه أحكاماً جديدة وتختروع أحكاماً لا وجود لها في القرآن وتضع الرسول في دائرة المشرع.. إن الرسول إنما كان يدعوا دائمًا إلى التمسك بهدى القرآن

وحكمة لا- بهديه وحكمه هو. فهو وظيفته التبيين والتلبيغ فقط. وسوف نعرض هنا لمثل هذه الروايات ونصوص الفقهاء المتعلقة بها ليتبين لنا مدى مصادمتها للقرآن والعقل.. - في النكاح ومتعلقاته: يروى أن رسول الله (ص) قال "لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها" [٢٩١]. ويروى أن النبي (ص) تزوج ميمونة وهو محرم [٢٩٢]. ويروى أن رسول الله (ص) نهى عن متعة النساء يوم خبیر وعن أكل الحمر الإنسية [٢٩٣]. ويروى أن رسول الله (ص) نهى عن الشغار. أى يزوج الرجل ابنته مقابل أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق [٢٩٤]. ويروى عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله (ص) فقالت يا رسول الله إني لأرى في وجه أبي حذيفة - زوجها - من دخول سالم فقال الرسول "ارضعيه". فقلت: إنه ذو لحية. فقال: "ارضعيه يذهب ما في وجه أبي حذيفة". فأرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة [٢٩٥]. [صفحة ١٣٠] وبالنظر في الرواية الأولى يتبين لنا أنها تصطدم صراحة بالقرآن وتضييق حكمًا جديدا فوق أحكامه المتعلقة بالمحرمات من النساء.. يقول سبحانه: (ولا تنكحوا ما نكح آباءكم من النساء إلا ما قد سلف إنما فاحت وأمهاتكم وأخواتكم من الرضاعه وأمهات نسائكم ورباتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم وحلائهن أبناءكم الذين من أصلابكم وأن تجتمعوا بين الأخرين إلا ما قد سلف إن الله كان غفورا رحيمًا. والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم) [٢٩٦]. ويبدو من خلال هذا النص القرآني الصريح القطعى أن هناك خمسة عشر نوعا من النساء يدخلن في دائرة التحرير على الرجال وهن: - ما نكح الآباء.. - الأمهات.. - بناتكم. - أخواتكم. - عماتكم. - خالاتكم.. - بنات الأخ.. - بنات الأخت.. - أمهاتكم في الرضاعه.. - أخواتكم في الرضاعه.. - أمهات نسائكم.. [صفحة ١٣١] - ربائكم من المدخول بها.. - بنات البن.. - الأخرين.. - المحصنات (المتزوجات).. ومن الواضح أنه ليس بينهن عمّة الزوجة أو خالتها.. قال الفقهاء: قوله (ص) لا تنكح العمّة على بنت الأخ ولا ابنة الأخت على الخالة "أى لا يجوز الجمع بينهما في النكاح وإن علت العمّة أو الخالة وإن سفلت الابنة لأن ذلك يفضي إلى قطعية الرحم وكذلك لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين. قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى (وأحل لكم ما وراء ذلكم) [٢٩٧]. وبهذا يتضح لنا أن الفقهاء لا يعنونهم مدى مطابقة الرواية لنصوص القرآن فما دامت هي صحيحة بطرق الإسناد التي ألفوها وأضفوا عليها العصمة. فهي إذن صحيحة وما تتضمنه من أحكام يجب الأخذ بها كما تؤخذ أحكام القرآن.. وعلى ضوء هذه الترتيبة يستوى حكم رفض الأخذ بهذه الرواية مع رفض الأخذ بحكم القرآن. فإذا حكم بکفر الثاني حكم بکفر الأول. وبالتالي أنزلت الرواية منزلة القرآن.. ولقد تجاوز الفقهاء هذا الحد بأن جعلوا الروايات حكما على القرآن ومخصصة لعامة ومقيدة لمطلقة وناسخة لأحكامه.. وهنا قد جعل الفقهاء رواية تحرير نكاح عمّة الزوجة أو خالتها مخصوصة لقوله تعالى (وأحل لكم ما وراء ذلكم). وهذه هي الطامة الكبرى. فهل يمكن للرسول أن يضيّف أحكاما جديدة على أحكام القرآن. وهل يملك ذلك من الأصل..؟] [صفحة ١٣٢] إن نصوص القرآن لا تعطي هذه الصلاحية. ولو صح عن الرسول ذلك لكان ذريعة للمنافقين وأعداء الإسلام في زمانه ليطعنوا في هذا الدين ويشككوا في أحكامه.. أما الرواية الثانية فتشير إلى أن الرسول (ص) يحرم على الناس ما يبيحه لنفسه. كما تشير إلى أن شهود الرسول الطاغية نحو النساء دفعت به إلى انتهاء الشعائر المقدسة والدخول بأمرأة في وقت الاحرام.. يروى عن الرسول قوله: "لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب" [٢٩٨]. قال الفقهاء: السنة ناطقة بجواز نكاح المحرم بنكاحه (ص) ميمونة حال إحرامه وذلك في عمرة القضاء في ذى القعدة سنة سبع من الهجرة. والأصل في الأفعال العموم. والحلال لا يمنع من شيء من المباحات فأى فائدة في إخبار تزوجه ميمونة في حله. والإخبار بهذا - أى بجواز نكاح المحرم - فيه فائدة الخبر وهي بيان جواز النكاح في الاحرام. فإنما الممنوع للمحرم النكاح بمعنى الوطء لا العقد ولا سبب لمنع عقدة النكاح له. فإن قلت أنت تريد حمل لفظ النكاح الوارد في الحديث على معناه الحقيقي لغة لكن قوله (ص) ولا يخطب يؤدى خلافه. "قنا نعم. ولكن ذكر الطحاوي أنه لم يوجد في كل الروايات وإنما الموجود لا ينكح ولا ينكح. والمراد بالنكاح الواطئ. وبالمنكوح الموطئة والمحرم من في الاحرام

[٢٩٩]. والظاهر من هذا الكلام أن الفقهاء في حيرة ما بين الروايات الواردة بالنهي عن نكاح المحرم والروايات الأخرى التي تبيحه على ضوء فعل الرسول.. ومسألة وجود الروايات المتناقضة التي تأمر بالحظر والإباحة في آن واحد هي مشكلة المشاكل في السنة المنسوبة للرسول. وهي إن دلت على شيء فإنما تدل على تخيط النقل أو عدم أمانة في الحفظ والرواية. وهي تدل على جانب آخر أهم وهو أن فكرة عصمة الرواية محل شك.. [صفحة ١٣٣] وهناك كثير من الأمثلة على الأحاديث المتناقضة في كتب السنن والتي سوف نعرض لصورة منها عند حديثنا عن نهي الرسول عن زواج المتعة [٣٠٠]. وإذا كان الفقهاء هنا قد رجعوا أحاديث إباحة نكاح المحرم فإنهم بهذا يكونوا قد ردوا أحاديث النهي. والسؤال هنا: إذن لماذا أبقوا على أحاديث النهي وصححوها؟ إن الفقهاء في مواجهة أصحاب العقول - في زمانهم - والذين وجدوا من المبررات الشرعية ما يدفعهم إلى التمسك بالنفي عن النكاح المحرم - وأضطروا إلى تفتيت المسألة وفصل النكاح العملي عن النكاح النظري ومحاولة التأكيد أن الرسول تزوج ميمونة نظرياً أى عقداً ولم يدخل بها وهذه فرلكة لغوية لم تقبل واعتراض عليها على ما هو واضح من قول البعض لكن لفظه (ص) ولا يخطب يؤدى خلافه "أى إن الرسول لو كان يقصد النكاح بمعنى العقد فقط دون الوطء ما كان يجب أن ينفي عن الخطبة أيضاً. لأن الخطبة صورة من صور العقد ثم إن رد الفقهاء على هذا الاعتراض يعطينا دليلاً جديداً على مدى تعبدهم بأقوال الرجال ونبذ العقل. فهم اعتبروا بصحة هذا الاعتراض بقولهم: قلنا نعم. لكنهم عادوا وتعلقوا بقول الطحاوي أن لفظه (ولا يخطب). لا توجد في جميع الروايات الواردة حول القضية المثار. ومعنى كلامهم هذه أنهم يميلون إلى الروايات التي ليس فيها ذكر للفظة (ولا يخطب) وينبذون الأخرى. ولا يوجد دليل أكبر من هذا على أن هؤلاء إنما يحكمهم هو لهم لا دينهم. وحكم الهوى هذه هو الذي يدفع بهم إلى السير في ركاب الحكم وعشاق الدنيا ومناصره مثل هذه الروايات التي تشكيك في أحكام الدين وفي الرسول. وكان الأجرد بهم على الأقل أن يميلوا إلى روايات الحظر نصرة للدين وللنبي.. ونأتي إلى نهي الرسول (ص) عن متعة النساء ولحوم الحمر الأهلية يوم خير.. وهذه النهي دليل على أنه كان هناك ما يبيح متعة النساء ولحوم الحمر. أى أن الرسول نهى عن شيء كان موجوداً ويمارس من قبل الصحابة. وواقع الإباحة [صفحة ١٣٤] لا يفرض وجود دليل لأن الأصل في الأفعال الإباحة.. أما واقع النهي فيفرض وجود دليل.. وب تتبع الأمر في كتب السنن يتبين لنا أن هناك روايات عن الرسول تبيح متعة النساء - أى زواج المتعة - وروايات تنهى عنه. وأن الإباحة كانت سيراً مع نص قرآنى. أما الحظر فليس له دليل سوى الروايات أى لم يوجد دليل قرآنى ينفي عن زواج المتعة.. يرى عن ابن مسعود قوله: رخص لنا رسول الله (ص) أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ثم قرأ قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) [٣٠١]. ويرى عن جابر بن عبد الله قوله: استمتعنا على عهد رسول الله (ص) وأبى بكر وعمر [٣٠٢]. وفي رواية أخرى: ثم نهانا عنها عمر [٣٠٣]. وفي رواية: قال رجل - أى عمر - برأيه ما شاء [٣٠٤]. إن مثل هذه النصوص وغيرها تؤكد أن نكاح المتعة كان مستمراً ومطبقاً بعد وفاة الرسول. وفي هذا إشارة إلى أن الرسول لم ينه عنه. ومثل هذه النتيجة تدفعنا إلى الشك في روايات النهي.. إلى أن الفقهاء هذه المرة ساروا على العكس من القضية السابقة وناصروا روايات الحظر وضربوا روايات الإباحة على الرغم من قوتها وموافقتها للقرآن للعقل والفتورة. لكن هذه الأمور ليست بذات أهمية لدى الفقهاء فالملهم هو السنن والتواتق المذهبى. [صفحة ١٣٥] والإشكال هنا كالإشكال السابق وهو أن كلام من الروايات الحظر وروايات الإباحة صحيحة سنداً إلا أن روايات الإباحة لا تتوافق مذهبهم وإنما توافق مذهب خصومهم من الشيعة والأجل ذلك بنبذوها وقالوا بنسخها.. يقول الفقهاء وهو حرام بالكتاب والسنة. أما السنة فلما في الصحيحين من نهيه (ص) عنه. وتحريمها تحريماً مطلقاً. وأما الكتاب فقوله تعالى: (إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيديهم).. والمتمنع بها ليست واحدةً منها أنها ليست مملوكةً ظاهراً وأما أنها ليست بزوجة فلان الزواج له أحكام كالإرث وغيره وهي منعدمة فيه باتفاقنا ومن المبتدعة المخالفين لنا لا ميراث فيها ولا نسب ولا طلاق والفرق فيه يحصل بانقضاء الأجل. وقول ابن مسعود واستدلاله بقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم..) فيه إشارة إلى أن ابن مسعود كان يعتقد بإباحتها ولعله رجع بعد ذلك أو استمر لعدم بلوغ النص إياه. أو يقول كما قال ابن عباس بأنها رخصة عند الاضطرار؟ [٣٠٥]. ويبدو من هذا

كلام أن الفقهاء لم يعملا عقولهم في نصوص الإباحة فهم يقرأون بعين واحدة هي عين التحريم للروأة على مذهبهم ويدافعون بمنطق الخصومة لا الموضوعية. فمن ثم يمكن القول إن استدلالهم على تحريم نكاح المتعة ونبذ نصوص الإباحة وتحميل الرسول (ص) أمر تحريم ما أحل الله - هو أمر واه وسقطه من سقطاتهم وذلك لأسباب التالية: أن قولهم إن نصوص التحريم في الصحيحين يرد عليه بأن نصوص الإباحة في الصحيحين أيضاً. أن قولهم تحريمًا مُؤيدًا مردود لثبوت استمرار الصحابة على تطبيق نكاح المتعة بعد الرسول وفي عهد أبي بكر وعمر.. إن استدلالهم بقوله تعالى (إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم..) على أن الإسلام لا يعترف إلا بنوعين من العلاقة الجنسية نص عليها القرآن وهما: الزواج الدائم وملك اليمين - هذا الاستدلال مردود أيضًا لكون حكم إباحة المتعة نزل في المدينة. والأية السابقة المستدل بها مكية - سورة المؤمنون - [صفحة ١٣٦] والمكى لا ينسخ المدنى حسب قواعد الناسخ والمنسوخ التي يعمل بها الفقهاء ويعتقدونها.. أن هذا الاستدلال من قبل الفقهاء يعني أن ملك اليمين بالإضافة إلى الزواج الدائم يمكن أن يكونا بديلاً عن زواج المتعة. ونحن نفهم أن زواج الدائم إذا تيسرت أسبابه لن تكون هناك حاجة للزواج المؤقت. لكن الذي لا يمكن فهمه هو كيف يكون ملك اليمين بديلاً عن زواج المتعة..؟ هل هذا يعني أن الفقهاء ينادون بإشاعة ملك اليمين بين المسلمين بدلاً من إشاعة زواج المتعة.. لقد وجد الفقهاء أنفسهم في مأزق حرج. أما أن يقرروا بإباحة زواج المتعة وبالتالي ينصررون الشيعة خصومهم. وأما أن يوجدوا بديلاً لهذا الزواج وكان هذا البديل في نظرهم هو ملك اليمين. وهو بديل أدهى وأمر.. وهم مع اختيارهم هذا لم يبينوا لنا أحكام ملك اليمين. وكيف يمكن تطبيقه..؟ أن الفقهاء قد أعمتهم الحقد على خصومهم الشيعة ولم يكلفو أنفسهم الاطلاع على مصادرهم ليعرفوا منها كيف يطبق نكاح المتعة وما هي شروطه؟ فهم قد نسبوا إلى القائلين بإباحته أن هذا الزواج لا ميراث فيه ولا نسب وهذا غير صحيح فهذا الزواج يتعامل معه الشيعة كزواج شرعى إذا حدث من ورائه إنجاب فإن الابن ينسب لأبيه ويحصل على كافة حقوقه الشرعية وهو زواج يقوم على الإيجاب والقبول بين طرفى الزواج وبهذا يكون مستكملاً لأركانه الشرعية.. إن استدلال ابن مسعود بقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لم تحرموا طيبات ما أحل الله لكم..) قد أوقع الفقهاء في حرج وأدى إلى اعترافهم أن ابن مسعود كان يعتقد بإباحة زواج المتعة. محاولين التشويش على هذا الاعتراف بقولهم ولعله رجع بعد ذلك أو استمر لعدم بلوغه نص النهى وهذا مردود لأنه ابن مسعود من فقهاء الصحابة. ومحاولتهم ربط موقفه بموقف ابن عباس مردود أيضًا لعدم ثبوته وثبتت ابن عباس على القول بإباحة زواج المتعة [٣٠٦]. [صفحة ١٣٧] يروى أن عبد الله بن الزبير قام بمكة - حين استولى عليها أثناء صراعه مع الأمويين - فقال: إن ناساً أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمعنة يعرض برج - أى ابن عباس - فناداه - أى ابن عباس - فقال: إنك لجلف جاف فلعمري لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتدين - الرسول - فقال له ابن الزبير: فجريب بنفسك لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك [٣٠٧]. ونخرج من هذه الرواية بما يلى: أن ابن عباس كان مستمراً على موقفه بإباحة زواج المتعة حتى كف بصره وحتى عصر خلافة ابن الزبير.. أن ابن الزبير سب ابن عباس وهدده ولم يواجهه بنص شرعى يبطل موقفه.. أن ابن عباس لم يتراجع عن موقفه ورد على ابن الزبير.. أن ابن الزبير أصدر حكماً تهديدياً بترجم ابن عباس وهو ما له سند شرعى سوى السلطان.. أى أن ابن عباس كان يواجه ابن الزبير بالنص.. وكان ابن الزبير يواجهه بالسلطان وهو نفس موقف عمر فقد نهى عن المتعة بالسلطان.. يقول الفقهاء: قوله - أى ابن عباس - إنك لجلف جاف أى غليظ الطبع قليل الفهم. وقوله - أى ابن الزبير - لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك لعل فيه مبالغة في الوعيد لمنع المتعة [٣٠٨]. وهذا التعليق من قبل الفقهاء على هذه الحادثة جانب حقيقة الأمر وهو عليه وهو أن هذه الحادثة دليل على استمرار زواج المتعة بعد نهى عمر. وهو على كل حال اعتراف صريح منهم بجهل ابن الزبير وأنه لا شأن له بمثل هذه الأمور حتى أن قوله لأرجمنك لم يجد قولاً لديهم واعتبروه من نوع المبالغة في العقاب إذن أن روایاتهم تنصل على أن حكم الرجم خاص بالزنى المحسن [٣٠٩]. [صفحة ١٣٨] أما تحريم الحمر الأنسيه - أى الأهلية - الذي أقصىه الرؤأة برواية تحريم زواج المتعة فهو كشأ الأحكام السابقة التي ابتدعتها الروايات على لسان الرسول (ص). فمن المعروف أن الإسلام قد حرم كل ذي ناب من الحيوانات والطيور. والحرم لا تدخل في دائرة الحيوانات المفترسة. صحيح أنها خلقت للركوب

وقضاء الحوائح لكن هذا لا ينفي جواز أكلها.. وبالطبع هناك حيوانات أخرى خلقها الله سبحانه لكي تؤكل لحومها وتكون طعاما للإنسان وهي أولى بالأكل من الحمر. إلا أن ما يجب تأكيده هنا هو مبدأ التحليل والتحريم أن الحمر في دائرة الإباحة. أما النهى فإنه يساويها بقيمة الحيوانات الأخرى المحظورة.. يروى أن رسول الله (ص) نهى عن أكل كل ذي ناب من السبع [٣١٠]. ويروى أنه في غزوه خير نحروا الحمر الأهلية فلما غلت القدور نادى منادي الرسول: اكفئوا القدور فلا تطعموا من لحوم الحمر شيئا. فقلنا: إنما نهى عنها النبي لأنها لم تخمس. وقال آخرون حرمها البته [٣١١]. ويروى عن ابن عباس قوله: لا أدرى أنهى عنه رسول الله (ص) من أجل أنه كان حمولة الناس فكره أن تذهب حمولتهم. أو حرم في يوم خير [٣١٢]. ويروى: نهى رسول الله (ص) يوم خير عن لحوم الحمر ورخص في الخيل [٣١٣]. ويروى: نحرنا على عهد النبي (ص) فرسا فأكلناه [٣١٤]. ويظهر من هذه الروايات أنها جميعها تضرب رواية النهى عن أكل الحمر وتشكك فيها. فالرواية الأولى تحرم كل ذي ناب والحرم لا تدخل في هذا.. [صفحة ١٣٩]

والرواية الثانية تشکک في أسباب النهى فهو بسبب أن هذه الحمر لم تقسم ويؤخذ خمسها قبل أن تؤكل. أو هو بسبب التحرير القطعي.. والرواية الثالثة تشکک في سبب النهى فهو وقتى أم دائم. فابن عباس لا يدرى سبب التحرير فهو بسبب خوف الرسول من الآلا. يجد الناس ما يحملون عليه متاعهم. أم هي حرمت يوم خير لسبب آخر. والرواية الرابعة والخامسة تتناقض مع الروايات السابقة خاصةً رواية النهى. فهي تنهى عن لحوم الحمر وتبيح لحم الخيل مع أن الحمر لا تختلف عن الخيل في شيء. فكلاهما من أكله الحشائش. وكلاهما يستخدم في الركوب. بل أن أهمية الخيل أكبر بكثير من أهمية الحمير.. وإذا كان قد نحر الفرس في هذ النبي لضرورة. فإن الضرورة تحكم أيضاً أن تتطلب الحاجة نحر حمار كما حدث في خير. فهم قد نحروا حمارا ولم ينحروا فرسا مع أن الخيل كانت موجودة.. ومثل هذا التناقض الذي نراه في الروايات المنسوبة للرسول إنما يدعونا إلى إعادة النظر في مثل هذه الروايات وعدم التسرع في بناء حكم شرعى عليها سواء أكان بالحظر أو بالإباحة. فسلطنة التشريع هذه من خصائص الله سبحانه وليست من صفات البشر.. وكان يجب على الفقهاء أن يكون أول الممثلين لهذا لكنها عبادة الرجال.. أما نكاح الشugar الذي أدخل في دائرة التحرير أيضاً فينطبق عليه ما ينطبق على نكاح عمّة الزوجة أو خالتها ونكاح المتعة من أن آية سورة النساء لم تشمله فمن ثم هو يناقض القرآن ويضيف حكماً جديداً فوق الأحكام القطعية التي نصت عليها. يقول الفقهاء: الشugar أن يزوج الرجل ابنته لرجل على أن يزوجه الآخر ابنته. والشugar كما يكون على البنت يكون على الأخت وعلى غيرهما. وليس بينهما صداق أى مهر على أن يضع كل واحد منها صداق الأخرى ولا مهر سوى [صفحة ١٤٠] ذلك وكان سائغاً في الجاهلية وحكم هذا العقد عندنا صحته وفساد التسمية فيجب مهر المثل فبلزومه يخرج من كونه شugar لأنّه مأخوذ فيه عدم الصداق وحكمه عند غيرنا بطلانه والمسألة من مباحث النهى في أصول الفقه. قيل الخلاف فيما إذا ذكر كون بعض كل منها صداق الأخرى وأما إذ لم يذكر بل قال زوجتك ابنتى على أن تزوجنى ابتك ولم يزد عليه فقبل. فالعقد جائز اتفقاً ولاً. يكون شugarاً. ولو قوله على أن يكون بعض ابنتى صداقاً لا بتك كان نكاح الثانى صحيحًا اتفاقاً والأول على خلاف. ويبطل العقد عند الثلاثة وقال أبو حنيفة يصح بمهر [٣١٥]. ويبعد من هذا الكلام أن جوهر المسألة هو الصداق. أى لو كان هناك صداق جاز هذا الزواج. إذن المسألة ليست في حركة التبادل بين شخصين هذا يزوج هذا ابنته أو أخيه أو عمه مقابل أن يزوجه الآخر ابنته أو أخيه أو عمه. فالزواج الصحيح في ذاته. والفقهاء حائزون ما بين الحكم ببطلان هذا الزواج وما بين الحكم بإباحته. وهذه الحيرة دليل على أن هذه الرواية لا تفيد بشيء قطعى أو هي تصطدم بزواج مستكملاً شروطه الشرعية. وإذا كان الصداق هو الذي يضفي المشروعية على هذا الزواج فإن ذلك يفتح باب التحايل بأن يسمى كل من طرفى الزواج أى مهر دفعاً للحرج.. لكن السؤال الذى يطرح نفسه هنا: هل الصداق ركناً من أركان الزواج؟ والجواب لا. وهذا ما عليه الفقهاء [٣١٦]. إذن كيف جعل الصداق وسيلة لإخراج الشugar من دائرة الحرمة إلى دائرة الإباحة..؟ لقد بارك الفقهاء الرواية لكونها صادرة عن البخارى ومسلم وأدوا دورهم بوضعها في مصاف نصوص التحرير.. في الدماء: يروى أن رسول الله (ص) قال: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله [صفحة ١٤١] إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلات: النفس بالنفس. والثيب الزانى والمارق من الدين المفارق للجماعة"

[٣١٧]. ويروى عن عمر قوله: الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء. إذا قامت البينة أو كان الجبل أو الاعتراف [٣١٨]. وسئل عبد الله بن أبي أوفى: هل رجم رسول الله (ص)? قال: نعم.. قلت: قبل سورة النور أم بعد؟ قال: لاـ أدرى [٣١٩]. ويروى عن الرسول قوله "من بدل دينه فاقتلوه" [٣٢٠]. ويروى أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب لرسول الله (ص) فأزاله الشيطان - أي ارتد - ولحق بالكافر. فأمر به رسول الله أن يقتل يوم الفتح. فاستجار له عثمان بن عفان فأجراه رسول الله [٣٢١]. ويروى عن الرسول (ص) قوله "إذا أبى العبد إلى الشرك فقد حل دمه" [٣٢٢]. ويروى عن الرسول (ص) قوله "من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان" [٣٢٣]. ومن خلال هذه الروايات يتبيّن لنا أن هناك ثلاثة مبررات لإباحة دماء المسلمين نسبت إلى الرسول (ص) وهي: - الثيب الزانى (الزانى الممحض).. - المرتد.. - المفارق للجماعة.. [صفحة ١٤٢] وهذه الأحكام الثلاثة لم ينص عليها القرآن أما النفس بالنفس فهي من باب القصاص الذي نص عليه القرآن وربط هذا الحكم القرآني بحكمين آخرين لم ينص عليهما القرآن كما في الرواية الأولى هو من مكر الرواة الذين يحاولون إضفاء الشرعية على أحكام ما أنزل الله بها من سلطان.. وفيما يتعلق بحكم الرجم فقد نصت رواية عمر على أن حكم الرجم في كتاب الله بينما هو لا وجود له في كتاب الله. وهذا التصريح من عمر يعطينا دلالة هامة وهي أن الناس لا تتقبل بفطرتها إلا أحكام القرآن وهو ما دفع بعمر إلى التأكيد على أن حكم الرجم موجود في القرآن.. وحتى تتضح لنا الصورة لا بد من تتبع رواية عمر من أولها.. تقول الرواية: إن الله قد بعث محمدا (ص) بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأتها ووعينها وعقلناها فرجم رسول الله ورجمنا بعده. فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله. وأن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الجبل أو الاعتراف.. ويبدو من خلال كلام عمر أنه شم رائحة معارضة لحكم الرجل فصعد المنبر ليحذر من ذلك.. والغريب في كلام عمر أنه قد اعتبر الرجم فريضة تركها ضلال. وكيف يكون فريضة وهو ليس في كتاب الله. وكيف يصل من يعمل بكتاب الله؟ قال النووي: قوله - أي عمر - آية الرجم أراد بها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البطلة. وهذا مما نسخ لفظه وبقى حكمه. والتعليق على قول النووي هذا والذى هو رأى جميع الفقهاء - يجرنا إلى مناقشة قضية الناسخ والمنسوخ وهل هناك نسخ في القرآن؟..؟ يعرف الفقهاء النسخ بقولهم: هو نسخ حكم شرعى سابق بحكم شرعى لا حق.. وهو أنواع ثلاثة: ما نسخ لفظا وبقى حكما.. [صفحة ١٤٣] ما نسخ لفظا وحكما.. ما نسخ حكما وبقى لفظا.. والنوع الأول هو ما يتعلق بحكم الرجم. والنوع الثاني مثل رواية عائشة قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله (ص) وهن فيما يقرأ من القرآن [٣٢٤]. وقول عائشة هذا يشير إلى جهلها بالقرآن إذ لا توجد آية تتحدث عن خمس رضعات في القرآن. ولو كانت موجودة فأين تكون قد ذهبت؟ وقد رد أحد الفقهاء على عائشة بقوله: لا حجة في خمس لأن عائشة أحالتها على أن القرآن وقالت: ولقد كانت في صحيفه تحت سريرى فلما مات رسول الله وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها وقد ثبت أنه ليس من القرآن لعدم التواتر ولا تحل القراءة به ولا إثباته في المصحف ولا يجوز القيد به لأن إدنا نجوز التقيد بالمشهور من القراءة ولم يستهر ولأنه لو كان قرآننا لكن متلو اليوم إذ لا نسخ بعد النبي (ص) [٣٢٥]. وما تؤكده لنا هذه الرواية التي تتحدث عن صحيفه عائشة هو أن عائشة كتبت شيئاً عن الرسول على أنه قرآن وما هو بقرآن. وهذا مؤداته الشك في فقه عائشة وفي رواياتها أيضاً. أما النوع الثالث فمثله قوله تعالى: (واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعه منكم). فإن شهدوا فامسكون في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلاً [٣٢٦]. فهذه الآية قد نسخت بأيام سورة النور التي حددت حكم الزانى بالجلد مائة جلد على [٣٢٧]. [صفحة ١٤٤] وبالتأمل في فكرة النسخ وأنواعه يتبيّن لنا أنها فكرة تضر بالقرآن وتعتدى على نصوصه. إذا أن تبنيها يعني تعطيل الكثير من الأحكام المنصوص عليها في القرآن التي من الممكن أن تسهم في حل الكثير من المشكلات المعاصرة.. ويكتفى القول إن فكرة النسخ هي من ابتداع الرواة وقام الفقهاء بتأصيلها ولا يوجد ما يعوضها من نصوص القرآن [٣٢٨]. وهل يقبل العقل أن يعطي نص من نصوص القرآن يتلي على الملايين بينما يلزم المسلمين بحكم لا وجود له في القرآن

ويدعى أنه كان موجوداً فيه..؟ الفقهاء لم يتوقفوا عند حد تبني فكرة نسخ القرآن بالقرآن بالتجاوز وهذا الحد بتبنيهم نسخ القرآن بالروايات وهو ما أشرنا إلى صورة منه فيما يتعلق بزواج المتعة حين قرروا نسخ قوله تعالى (.. فما استمتعتم به فآتوهن أجورهن) الخاص بإباحة زواج المتعة. برواية النهي التي ذكرناها [٣٢٩]. أما الرواية الثانية حول الرجم فهي تشكيك في الرجم ولا تجرم بقطعيعه فراويها لا يدرى إن كان حكم الرجم قد طبق قبل نزول آيات سورة النور أم لا.. إلا أن ما تؤكده هذه الرواية هو أن السؤال الذي توجه به السائل يحمل دلالة قوية على أن آيات سورة النور نسخت حكم الرجم وهو مبرر سؤال السائل: قبل سورة النور أم بعد..؟ أما رواية: من بدل ينه فاقتلوه. فأقل ما يقال فيها أنها رواية من منع السياسة لضرب التيارات المعارضة لأنظمة الحكم التي كانت سائدة في تلك الفترة واتهامها بالردة والزنقة وإضفاء المشروعية على عملية تصفيتها والقضاء على رؤوسها.. وهذه الرواية تصطدم بعده نصوص قرآنية صريحة منها: (لا إكراه في الدين..) [٣٣٠]. [صفحة ١٤٥] (لست عليهم بمسطر..) [٣٣١]. (.. أفانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) [٣٣٢]. (ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) [٣٣٣]. (وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر..) [٣٣٤]. ومن هذه النصوص وغيرها يحدد القرآن أن حرية الاعتقاد مطلب انساني وحق من الحقوق التي يجب احترامها في ظل الحياة الدنيا التي هي دار اختبار. فمن ثم يحدد عقوبة للمرتد في الدنيا وهذا ينص عليه صراحة قوله تعالى (ومن يتردد عنكم من دينه..) [٣٣٥]. وهذا دليل قاطع وبرهان ساطع على بطلان رواية من بدل دينه فاقتلوه.. وكونها مختلفة. فليس من أن الممكن أن يصل الحال بالرسول إلى أن يتحدى القرآن بهذه الصورة الفجة.. وإذا كان الفقهاء قد تنبوا بهذه الرواية وبنوا على أساسها أحكاماً تتعلق بالردة والمرتدین وكيفية تطبيق حد الردة عليهم. إلا أنهم لم يجيئونا على حكم اليهودي الذي ينتقل إلى المسيحية أو المسيحى الذى ينتقل إلى اليهودية فهذه الرواية على ما يبدو عامة وليس خاصة. فهل يعني هذا أن حكم الردة يشملهم..؟ والرواية التي تلى رواية قتل المرتد تكشف لنا بعداً جديداً حول مسألة إباحة دم المرتد. فهذه الرواية تنص على أن الرسول أباح دم عبد الله بن أبي سرح بعد أن ارتد إلا أن عثمان شفع له فقبل الرسول شفاعته.. فإذا كان قتل المرتد حكماً شرعياً واحداً من حدود الله فهل يجوز أن تقبل الشفاعة فيه؟ [صفحة ١٤٦] والجواب هو الرواية التالية: تروي عائشة قالت: إن قريشاً أهملهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله (ص)؟ فقالوا: ومن يجرئ عليه إلا أسامه بن زيد حب رسول الله؟ فكلمه أسامه. فقال رسول الله: "أشفع في حد من حدود الله؟" ثم قام فاختطب [٣٣٦]. والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: كيف يقبل الرسول الشفاعة في حد المرتد ويرفضها في حد السرقة..؟ والجواب أن هذا التناقض هو من صنع الرواية ولا شأن للرسول به فرواية عثمان وابن أبي سرح لها أبعاد سياسية وتهدف إلى دعم عثمان وخطه وإبعاد الشبهة عنه في حمايته وتأميته لابن أبي السرح الذي فر من وجه الرسول والمؤمنين ولم يظهر إلا.. في عهد عثمان كما نصت على ذلك الكثير من الروايات التي يتناولها القوم. فالرواية تهدف إلى تأكيد أن عثمان حصل على عفو من الرسول مباشرةً بشأن ابن أبي السرح لا كما تقول الروايات الأخرى التي استمرها خصوم عثمان [٣٣٧]. أما رواية المخزومية فحادثه جنائية عادية لا تمت من قريب أو بعيد بأي من الرموز القبلية التي يراد تضخيمها وإحاطتها بها مقدسة.. ورواية إذا أبقى العبد إلى الشرك فقد حل دمه. هي دعم للروايات السابقة بشأن حكم المرتد. إلا أن الخلاف في التعبير والألفاظ هنا يؤكّد ما طرحته سابقاً من أن الروايات إنما تروي بالمعنى لا بالنص الحرفي الذي نطق به الرسول إن صح نسبتها إليه. وهي تخضع لأهواء الرواية ومذاهبهم مما يعها في دائرة الشك والتبييض.. أما رواية من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان. فمن الواضح أن الذي نطق بها هو معاویة أو حاكم من الحكم وليس رسول الله (ص). وهذه الرواية تفقد جميع الثورات التي هبت في وجه الطغاة من [صفحة ١٤٧] الحكم في تاريخ المسلمين مشروعيتها وتصورها وكأنها حركات قطاع طرق. وهي من جانب آخر تضفي المشروعية على الحكم وتبرر له سحق هذه الثورات بفرمان رسولي.. وفي منظور الفقهاء وحتى الصحابة من أنصار الخط القبلي مثل أبو هريرة وابن عمر وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة أن الأمة اجتمعت على معاویة وولده يزيد من بعده ثم اجتمعت على سائر حكام بنى أمية وبنى العباس من بعد. فمن ثم فإن هؤلاء هم

جماعة المسلمين ومعاوية ويزيد ومن تلامهم هو إمام المسلمين الذي لا يجب الخروج عليه وشق عصا الطاعة وإن من يقع في هذا المحظور فهو حلال الدم.. ولا شك أن مثل هذا الحكم إنما هو موجه إلى خط الإمام على وآل البيت وشيعتهم فهؤلاء هم الذين قادوا الثورات ضد هؤلاء الحكام بدايةً من الحسين بن علي الذي ثار في وجه يزيد بن معاوية.. وقد اعتبرت روايات أخرى الخروج وشق عصا الطاعة مروي من الدين كالرواية التي ذكرناها والتي نصت على الربط بين المارق من الدين والمفارق للجماعة. ونحن نتوجه إلى الفقهاء مطالبين بأن يأتونا بنص من كتاب الله يدعم مثل هذه الروايات أو برهان عقلى يجعلنا نطمئن أن جماعة المسلمين هي جماعة معاوية أو يزيد أو أبي جعفر المنصور أو غيرهم من الحكام؟ يقول الفقهاء: وفي هذا دليل على أن مذهب عبد الله بن عمر كمنه الأكثرين في منع القيام على الإمام وخلعه إذا حدث فسقة. أما إذا كان فاسق قبل عقدها - أى البيعة - فاتفاق على أنها لا تنعقد له لكن إذا انعقدت له تغلباً أو اتفاقاً وقعت كما اتفق ليزيد صار بمنزلة من حدث فسقه بعد انعقادها له فيمتنع القيام عليه ويدل على ذلك إنكار ابن عمر على ابن مطیع في قيامه على يزيد وقد احتاج من أجاز القيام بخروج الحسين وابن الزبير وأهل المدينة على بنى أمية واحتاج الأكثريّة على المنع بأنه الظاهر من الأحاديث [٣٣٨]. [صفحة ١٤٨] ويروى عن الرسول قوله "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم من ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله" [٣٣٩]. وفي رواية "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموها من دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله" [٣٤٠]. إن زمان هذه الرواية هو خلافة أبي بكر حين خرجت عليه العرب وأراد ردعهم فتصدى له عمر بقوله: كيف تقاتل الناس وقد قالوا لا إله إلا الله محمد رسول الله. وكان جواب أبي بكر: والله لأقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة. وهذا الصدام الذي وقع بين أبي بكر وعمر يعود سببه إلى أن المسألة لا صلة لها بالشرع وأحكامه وإنما هي مسألة قبلية تتلخص في عدم الرضا عن أبي بكر كحاكم. ولو حسبت المسألة بأى حساب آخر كان ذلك مجانية للحقيقة والصواب. إذ لو حسبناها بالحساب الشرعي فإننا نجد أن موقف عمر سليم من الناحية الشرعية لكونه يتحصن بنص منسوب للرسول. بينما أبو بكر يتحصن برأيه فقط.. من هنا فإن ظهور هذا النص في تلك الفترة من قبل عمر - راويه - في مواجهة أبي بكر إنما يعني أن هذا النص كان موجهاً للعرب وهم قد دخلوا في دين الله فمن ثم ليست هناك حاجة لقتالهم من جديد. وهي وجهة نظر عمر. إلا أن أبي بكر أصر على موقفه لأسباب تتعلق بمستقبل نظامه واقتصر بها من نفس المنظور عمر متخلياً عن النص الذي وجهه بعد ذلك نحو الشعوب غير العربية. وأصبح سلاحاً في يد الحكام يشهرونه ما بين الحين والآخر في وجه أصحاب الديانات الأخرى وفي وجه معارضه الإسلامية والقوى المناوئة لنظامهم والتي كانوا يدفعون بها في جيوشهم الغازية تحت شعار الجهاد في سبيل الله وإدخال الناس في دين الله. من أجل الخلاص منها [٣٤١]. [صفحة ١٤٩] وإن المتأمل في حركة الفتوحات الإسلامية سوف يتبيّن له أنها لم تسهم في إدخال الناس في دين الله وأنها أسهمت في زيادة ثروات الحكام وكانت في حقيقتها صدام عسكري بين حكم عربي وحكم آخر أسقط بالقوة بينما بقيت الشعوب على حالها وقد فرضت عليها الجزية والخارج [٣٤٢]. والمتأمل في نص الروايتين يكتشف أن الرواية الأولى اقتصرت على عصمة الدم والمال بمجرد القول لا إله إلا الله. بينما الرواية الثانية زادت عليها إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وهذا يدعونا إلى الشك في الروايتين. فالرواية الأولى لا تدعم رؤية أبو بكر بينما الرواية الثانية تدعم موقفه وتضفي عليه الشرعية. فإذا كان الأمر كذلك فلما عارضه عمر..؟ إن القوم يناقضون أنفسهم بتبني روايات تناقض بعضها وتضعهم في موطن العرج وسوف نعرض لنماذج من هذه الروايات التي تقدّرنا إلى نتيجة محددة وهي عدم شرعية موقف أبو بكر وقتاله للمخالفين له.. يروى عن الرسول قوله "ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قبله إلا حرمه الله على النار" [٣٤٣]. ويروى "من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى وسرق" [٣٤٤]. ويروى "من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبد ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمة ألقها إلى مريم وروح منه. والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من عمل" [٣٤٥]. [صفحة ١٥٠] ويروى: أن أسامة بن زيد قتل رجلاً بعد أن نطق بلا إله إلا الله. فعنده الرسول (ص) [٣٤٦]. ومثل هذه الروايات وغيرها إنما تؤكد عصمة الدماء لا استباحتها.

وتؤكد من جانب آخر أن مشروعية استباحة الدماء هي مشروعية خاصة بالرسول وحده. فهو الناطق بأمر الله سبحانه المطبق لشرعه كما أمر. فمن ثم فلن ترق على يده دماء بغير حق. لكن هذه الروايات وبدعم الفقهاء منحت هذه المشروعية للحكام من بعد الرسول فاعملوا في حصانتها السيف في رقب المسلمين.. ولأجل ذلك روى: أن الجهاد ماض إلى يوم القيمة وراء كل إمام برا كان أو فاجرا [٣٤٧]. وروى: من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعب من شعب النفاق [٣٤٨]. فمثل هذه الروايات التي ياركها الفقهاء هي التي دفعت بالمسلمين للقتال تحت راية الحكام بدعوى الجهاد.. - في العبادات والمعاملات: ولقد نسب الرواية للرسول الكثير من الأحكام التي تتعلق بالعبادات والمعاملات والتي تحولت بمرور الزمن إلى أمور مسلم بها يتبعدها المسلمون ويحتكمون إليها خاصة بعد أن اعتمد الفقهاء هذه الروايات وتنافسوا فيما بينهم على الاجتهاد واستنباط الأحكام على ضوئها.. ومن هذه الروايات: يروى أن رسول الله (ص) دعا بإثناء فأفرغ على كفيه ثلاثة مرات فغسلها ثم [صفحة ١٥١] أدخل يمينه في الإناء. فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثة. ويديه إلى المرفقين ثلاثة. ثم مسح برأسه. ثم غسل رجليه ثلاثة مرات إلى الكعبين. ثم قال "من توّضاً نحو ضوئي هذا ثم صلّى ركتعين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه" [٣٤٩]. ويروى أن الرسول توّضاً ومسح على الخفين [٣٥٠]. ويروى أن الرسول قال "إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) قولوا آمين. فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه" [٣٥١]. ويروى أن الرسول قال "إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون. فإذا نسيت فذكروني وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرّ الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم ليسجد سجدين" [٣٥٢]. هذا بعض ما نصب القوم إلى الرسول (ص) بشأن الصلاة.. بالنسبة لرواية الوضوء فهي تخالف مخالفة صريحة ما نص عليه القرآن بشأن الوضوء وهو ما يظهر من قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا قمت إلى الصلاة فاغسلوا جوهركم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) [٣٥٣]. هنا النص القرآني يحدد أن الوضوء ينحصر في حدود الوجه واليدين والرأس والرجلين. وإذا كان هذا ما حدد النص فكيف للرسول أن يضيف المضمضة والاستنشاق..؟ ثم إن النص القرآني أوجب مسح الرأس والرجلين بينما الرواية تنص على أن الرسول مسح الرأس وغسل الرجلين وهو بهذا يكون قد خالف القرآن.. [صفحة ١٥٢] والرواية الثانية تصطدم بالنص القرآني السابق إذ أن النص أوجب المسح على الرجلين وهذا يعني عدم وجود حائل. والرسول مقيد بالنص وهذا يعني أن فكرة الخفين من اختراع الرواية.. أما الرواية الثالثة فهي تصيف على القرآن صراحة ما ليس فيه. فسورة الفاتحة ختامها (ولا الضالين) والرواية تصيف كلمة (آمين) وتضفي عليها القدسية بجواز تلاوتها في الصلاة بل ومباركة الملائكة لهذه التلاوة.. ولا يعقل أن الرسول (ص) يضيف على القرآن ما ليس فيه ثم يدخله في الصلاة التي هي مناجاة بين العبد والرب.. والرواية الرابعة نسبت إلى الرسول السهو والنسيان في الصلاة وما تنبه له سهوه ونسيانيه إلا بتبيين الناس له بقولهم: يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال "وما ذاك؟" قالوا: صليت كذا وكذا [٣٥٤]. وهذا الحديث يشير إلى أن الذين كانوا من خلف الرسول كانوا أكثر تركيزاً وتبنياً منه في الصلاة.. فهل يعقل مثل هذا الكلام في حق النبي (ص)..؟ وماذا كان يشغل الرسول عن ذكر ربه أثناء الصلاة؟ ثم أليس نسبة النسيان إلى النبي يعد طعناً في قدرته على تلقى الوحي وتبلغي للناس..؟ ثم كيف للناس أن يذكروا الرسول في قضايا الشرع والتعبد وهو وظيفته أن يذكر الناس؟ والله سبحانه يقول له: (فذكر إنما أنت مذكر..) [٣٥٥]. وفيما يتعلق بالمعاملات فهم يروون: يروى أن النبي (ص) جعل للجدة - في الميراث - السادس إذا لم يكن دونها أم [٣٥٦]. [صفحة ١٥٣] ويروى جاءت جدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها. فقال: ما لك في كتاب الله تعالى شيء. وما علمت لك في سنة النبي (ص) شيئاً. فارجع حتى أسأل الناس. فشهد المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلم أنهما حضرا رسول الله فأعطاهما السادس [٣٥٧]. ويروى أن رجلاً جاء إلى النبي (ص) فقال إن ابن ابني مات فمالى من ميراثه؟ فقال "السادس". فلما أذبر دعاه فقال "لك سادس آخر". فلما أذبر دعاه فقال "إن السادس الآخر طعمة". قال قتادة: فلا يدركون مع أى شيء ورثه. أقل شيء ورث الجد السادس [٣٥٨]. وهذه الروايات تصيف إلى أحكام المواريث التي نص عليها القرآن حكماً جديداً على لسان الرسول وهو ما يتضح من الرواية الأولى.. أما الرواية الثانية فهي تكشف لنا أن هذا الحكم قضى به أبو بكر على أساس شهادة اثنين نسباه إلى الرسول

ولم يكن هو على علم به.. أما الرواية الثالثة فهي تكشف لنا أن الرسول حكم للجذ بالسدس أيضاً. وهو ما لا يجوز شرعاً لأن الذكر له مثل حض الأنبياء وإن يكون السدس للجذ وللجد نصف السدس. وأما يكون الرسول قد أخطأ في الحكم. وأما أن يكون هذا الحكم هو من اختراع الرواية.. والاحتمال الثالث هو الأقرب. فلا يعقل أن يساوى الرسول بين الذكر والأنبياء في الميراث. كما لا يعقل أيضاً أن يتعدد الرسول في الحكم عدة مرات يضيف فيها سدساً آخر للسائل.. يروى أن رجلـ سأله النبي (ص): كيف أصنع في مالي..؟ كيف أقضى في مالي؟ فلم يجب النبي بشيء حتى نزلت آية الميراث [٣٥٩]. [صفحة ١٥٤]ـ في الزينة والسلوكيات: يروى أن الرسول (ص) قال: "إن الذي يشرب في إناء الفضة إنما يحرج في بطنه نار جهنم" [٣٦٠]. ويروى نهانا رسول الله (ص) عن سبع: نهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب في الفضة أو قال آنية الفضة وعن المياض والقصي وعن لبس الحرير والديباج والاستبرق [٣٦١]. ويروى أن النبي (ص) قال: "لا تلبسو الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة" [٣٦٢]. ويروى عن الرسول قوله: "من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة" [٣٦٣]. ويروى عن عمر: أن رسول الله نهى عن الحرير إلا هكذا وأشار بإصبعيه اللتين تليان الابهام [٣٦٤]. ويروى عن عمر أيضاً أنه رأى حللاً سباء عند باب المسجد. فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا. فقال الرسول: "إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة." ثم جاءت رسول الله منها حللاً فأعطى عمر منها حللاً. فقال عمر: يا رسول الله كسوتنها وقد قلت في حللاً عطارد ما قلت. فقال الرسول: "إني لم أكسكها لتلبسها فكساها عمر أخاه له بمكة مشركاً" [٣٦٥]. [صفحة ١٥٥]ـ ويروى: أهدى إلى النبي (ص) مزوج حرير فلبسه فصلى فيه. ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له. وقال: "لا ينبغي هذا للمتقين" [٣٦٦]. ويروى أن النبي رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير. من حكمه كانت بهما [٣٦٧]. إن ما تهدف إليه هذه الروايات الوصول إلى الحكم بتحريم الحرير وأن الفقهاء قد قاموا على ضوء هذه الروايات بتقنين هذا التحريم. لكن السؤال هنا: هل هذه الروايات تفيد التحريم وتقطع به..؟ والإجابة سوف تتضح لنا من خلال استعراض الروايات.. الرواية الأولى تنهى عن لبس الحرير والديباج والاستبرق والمياض والقصي ولم تنه عن الحرير وحده. وهذا يعني أن التحريم شملهم إلاـ أن جميع الروايات ترتكز على تحريم الحرير وحده. فهل هذه الإضافة من الرواية أو أن هذه الأنواع من الملابس ليست حراماً ولأجل ذلك أغفلتها الروايات الأخرى..؟ وفي كلتا الحالتين هذا أمر يشير الشك في مثل هذه الروايات.. وبالتدقيق في نصوص القرآن لاـ نجد أية إشارة إلى تحريم الحرير وهذا يعني أن أمر التحريم خاص بالروايات وحدها وهو بمثابة إضافة حكم جديد فوق أحكام القرآن.. وفي الرواية الثانية نكتشف أن التحريم خاص بالحياة الدنيا وأنه مباح في الآخرة.. والرواية الثالثة تؤكد أن من لبسه في الدنيا لن يلبسه في الآخرة ومثل هذا يشير إلى أن المسألة لا تأخذ وضع الحكم الشرعي الذي يؤدى بمخالفه إلى النار وإنما هي لا تخرج عن طور الكراهة لأسباب اجتماعية أو اقتصادية خاصةً بمجتمع الرسول.. [صفحة ١٥٦]ـ ويدل على ذلك الاستثناء الذي أشار إليه عمر في روايته بجواز لبس الملابس التي تحوى قدرًا من الحرير.. ويدل على ذلك أيضاً أن الحرير كان يباع في المدينة وعلى باب مسجد رسول الله أيةً كما تشير رواية عمر الثانية والتي عرض فيها عمر على الرسول أن يشتري حللاً من حرير فقال إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة. وهذا النص لا يشير إلى التحريم وإنما يشير إلى الكراهة.. ثم إن الرسول بعد ذلك جاءته حللاً من حرير فقبلهاـ كما ذكرت الرواية وأهدى منها واحدةً لعمر مما دفع بعمر إلى الاستفسار من الرسول عن سبب هذا التناقض في موقفه. فهل كان من الممكن للرسول أن يسلك هذا السلوك لو كان الحرير حراماً..؟ وتدخل بنا رواية لبس الرسول للحرير والصلاحة به إلى مدار آخر أكثر صراحةً في أن الحرير لا يدخل مجال التحريم ولو كان ذلك صحيحاً لنبيه الرسول بدايةً وما لبسه. وما صلّى عليه.. وهو بنتعه له بعد الصلاة وقوله: "لا ينبغي هذا للمتقين" يؤكّد لنا أن المسألة لا تخرج عن طور الكراهة ولو تم تأويل الرواية بغير هذه الوجهة لكان فيها اتهام مباشر للرسول بارتكاب المحرم والاصرار عليه بلبسه الحرير ثم الصلاة فيه.. أما رواية إباحة الحرير لعبد الرحمن بن عوف والزبير لإصابتهم بالجرب فهي مردودة لعدة أوجه: الأول: أن هناك روايات تنهى عن التداوى بالمحرمات. فإذا كان الحرير حراماً فلا يجوز التداوى به.. الثاني: أن النبي يمكن أن يصف لهما

دواء آخر وهو يروى عنه الكثير من الروايات الطيبة التي يدين بها القوم. الثالث: أن ابن عوف والزبير من أثرياء الصحابة والحرير كما هو معروف مرتفع الثمن. فهل هذا يعني أنهم اختاراه بأنفسهما ووافقهما عليه الرسول لكنهما [صفحة ١٥٧] يقدران على ثمنه؟ أم أن الرسول هو الذي اختاره لهما لكنهما يقدران على نفقته؟ [٣٦٨]. إن مثل هذه الرواية إنما تشير الشك حول حكم النهي عن لبس الحرير سواء مما اختاره أو الرسول اختاره لهما فالنتيجة واحدة وهي أن مسألة الحرير لا تدخل دائرة التحريم. يروى أنه شوهد رجلا بيخارى على بغلة يypress عليه عمامة خز سوداء. فقال: كسانها سول الله (ص) [٣٦٩]. ويروى: عشرون نفسا من أصحاب سول الله (ص) أو أكثر لبسوا الخز منهم أنس بن مالك والبراء بن عازب [٣٧٠]. ويروى أن رسول الله (ص) أرسل حلة استبرق إلى عمر فأرسلها إلى أخيه بمكة وأرسل معها بجهة ديباج وقال له تبعها وتصيب بها حاجتك [٣٧١]. ويروى أن جهة رسول الله (ص) كانت محفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج [٣٧٢]. ويروى عن الرسول أنه نهى عن لبس القسى وعن لبس المعصفر وعن تختم الذهب وعن القراءة في الركوع. قال الراوى: ولا أقول أنها لكم [٣٧٣]. وهذه الروايات إنما تصطدم بروايات النهي وتشير إلى تخطي الرواية في النقل وإن كان الفقهاء قد ألووها كعادتهم بما يفيد وجهتهم وهي التحريم فإن قاعدة الأصل في الأشياء الإباحة التي يتبعوها تقول بأن من الأولى أن يحمل الأمر على الإباحة لا التحريم ما دام ليس هناك نص قطعى بالتحريم.. [صفحة ١٥٨] يقول الفقهاء: تحريم الحرير والديباج وذلك للنهي المذكور وهو نهى تحريم عند الكثير من المتقدمين وهو قول الأئمة الأربع. وقال الشافعى إن النهى فيه كراهة تزييه في قوله القديم. وقال القسطلاني: نهى النبي لبس الحرير نهى تحريم على الرجال وعلة التحريم أما الفخر والخيلاء أو كونه ثوب رفاهية وزينة يليق بالنساء لا الرجال أو التشبه بالمشركين. وقد حكى القاضى عياض أن الاجماع انعقد بعد ابن الزبير وموافقيه على تحريم الحرير على الرجال [٣٧٤]. وكان ابن الزبير قد قال بمنع النساء من لبس الحرير على أساس ظاهر رواية النهى. وأن الخطاب موجه للذكر والأئمـة.. يروى أن ابن زبير خطب يقول: ألا لا تلبسو نساءكم الحرير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة [٣٧٥]. وهذه الرواية التي تدل على سطحية ابن الزبير إنما هي تعيد نفس موقفه من رواية إباحة المتعة التي واجهه بها ابن عباس. ففيها دلالة على أنه لم يكن من أهل الفقه والدرأة.. ولعل ابن الزبير استصعب أن الرجل يحرم من الحرير في الدنيا بينما تتمتع به المرأة في الدنيا والآخرة فأصدر فتواه هذا من باب المساواة في التكاليف بين الذكر والأئمـة.. أو أن ابن زبير تصور أن إباحة الحرير للمرأة في الدنيا سوف يؤدي إلى حرمانها منه في الآخرة.. إلاـ أن ما نخرج به من رواية ابن الزبير هذه أن المرأة يتخططن في أمر التحريم ونتج عن هذا التخطيط تخطي الفقهاء في تأويلاتهم لهذه الروايات وهو ما يبدو بوضوح في خلافاتهم حول قضية التحريم [٣٧٦]. [صفحة ١٥٩] وأهم ما تدل عليه رواية ابن الزبير هو أن الحرير كان مشاعا بين الناس في زمانه مما دفع به إلى منعه بالسلطان وهو نفس موقفه من زواج المتعة.. أما عن الذهب فيروى: نهى النبي (ص) عن خاتم الذهب [٣٧٧]. ويروى أن رسول الله رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرح وقال "يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده" [٣٧٨]. وينقل عن الفقهاء قولهم: أجمع العلماء شرقاً وغرباً على تحريم اتخاذ الخاتم من الذهب للرجال دون النساء وأما اتخاذه من الفضة فمباح لهم وروى في سنن النسائي والترمذى أن النبي (ص) قال "أحل الذهب والحرير للإناث من أمتي وحرم على ذكورها" [٣٧٩]. وما ينطبق على الحرير ينطبق على الذهب من كونه لا يطابق القرآن ولم ينص على تحريمـه. هذا من جهةـ أمـا من جهةـ مناقشـةـ الروايات فسوف يتبيـنـ لناـ أنـ هـذـهـ الروـاـيـاتـ حالـهـاـ كـحالـ سـابـقـتهاـ منـ الروـاـيـاتـ المـنـاقـضـةـ التـيـ تـنـهـيـ تـارـةـ وـتـيـحـ تـارـةـ أـخـرىـ.. يـرـوىـ أنـ رسـولـ اللهـ (صـ)ـ اـصـطـنـعـ خـاتـمـاـ منـ ذـهـبـ وـكـانـ يـلـبـسـهـ فـيـجـعـلـ فـصـهـ فـيـ باـطـنـ كـفـهـ. فـصـنـعـ النـاسـ. ثـمـ إـنـهـ جـلـسـ عـلـىـ المـنـبـرـ فـنـزعـهـ. فـقـالـ "إـنـيـ كـنـتـ أـلـبـسـ هـذـاـ خـاتـمـ وـاجـعـ فـصـهـ مـنـ دـاخـلـ. " فـرـمـىـ بـهـ ثـمـ قـالـ "وـالـلـهـ لـأـلـبـسـ أـبـداـ. " فـنـبـذـ النـاسـ خـواتـيمـهـ [٣٨٠]. وـيرـوىـ أـنـهـ رـأـىـ فـيـ يـدـ رسـولـ اللهـ (صـ)ـ خـاتـمـاـ منـ وـرـقـ -ـ فـضـةـ -ـ يـوـمـاـ وـاحـدـاـ. ثـمـ إـنـ النـاسـ اـصـطـنـعـواـ خـواتـيمـهـ مـنـ وـرـقـ وـلـبـسـهـاـ. فـطـرـحـ رسـولـ اللهـ خـاتـمـهـ. فـاتـخـذـ خـاتـمـاـ مـنـ فـضـةـ [٣٨١]. [صفحة ١٦٠] وـيرـوىـ: كـتـبـ النـبـيـ كـتـابـاـ أـوـ أـرـادـ أـنـ يـكـتـبـ. فـقـيلـ لـهـ: إـنـهـ لـاـ يـقـرـأـونـ كـتـابـاـ إـلـاـ مـخـتـومـاـ. فـاتـخـذـ خـاتـمـاـ مـنـ فـضـةـ نقـشـهـ (مـحـمـدـ رسـولـ اللهـ)ـ [٣٨٢]. وـيرـوىـ: اـتـخـذـ رسـولـ اللهـ خـاتـمـاـ مـنـ وـرـقـ وـكـانـ فـيـ يـدـ ثـمـ كـانـ بـعـدـ فـيـ يـدـ أـبـىـ بـكـرـ. ثـمـ كـانـ بـعـدـ فـيـ

ويروى: نهى رسول الله (ص) أن يتزعفر الرجل [٣٩١]. قال الفقهاء: الخيلاء بالمد والمخيلة والبطر والكب والزهو والتباخر كلها بمعنى واحد وهو حرام. ومعنى لا- ينظر أى لا يرحمه ولا ينظر إليه نظر رحمة. قوله (ص) خيلاء إشارة إلى علة التحرير فيستفاد منه إن لم يكن الاسبال - أى إطالة الثوب - من الخيلاء لم يكن حراماً لكنه مكروه لوجوه منها السرف ومنها عدم الأمان من التنجس. وقال النووي: أجمع العلماء على جواز الاسبال للنساء وقد صح عن النبي إذن لهن [٣٩٢]. ويبدو من هذه الروايات أن الوعيد الذي تبشر به فوق الحالة المجرمة بكثير فإن إطالة الثوب ليس جريمة يستحق فاعلها هذا التهديد. وإذا كانت هذه المسألة بهذه الخطورة فلم لم تذكر في القرآن.. وإذا كان الفقهاء قد ربطوا الوعيد المذكور في الروايات بالمتعمد المستحل. فإن هذا يعني أن هناك استثناء. والتحرير لا يكون فيه استثناء. فعل ذلك على أن الأمر لا صلة له بالتحرير. ومسألة المستحل هي مرهونة بالنوايا. وكيف لنا أن نعرف أن ذاك الذي يرتدي ثوباً طويلاً يرتديه من باب الكبر والخيلاء..؟ وفيما يتعلق بالنهي عن التزعفر قال الفقهاء: الجمود من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أباحوا التزعفر وهو مذهب الأحناف والشافعية والمالكية. وقد روى أن ابن عمر كان يلبس الثوب المصبوغ بالمشق والمصبوغ بالزرعفران وفي شرحه للزرقاني عملاً بما رواه ابن عمر قال: كان النبي (ص) يصبغ بالورس والزرعفران [صفحة ١٦٤] ثيابه حتى عمامته. ولا يعارضه حديث الصحيحين نهى النبي أن يتزعفر الرجل وفي أن النبي للونه أو لرائحة تردد لأنه للكراهة وفعله البيان الجواز والنهي محمول على تزعفر الجسد لا الثوب أو على المحرم يحج أو عمره لأنه من الطيب وقد نهى المحرم عنه [٣٩٣]. ويظهر من هذا الكلام أن الفقهاء وقع في حرج بين روايات النبي عن التزعفر وبين روايات إياحته. وإن كان الجمود قد مال إلى الإباحة فإن هذا يعني بطلان رواية البخاري ومسلم. وهذا موقف غير معتمد من الفقهاء. فهم عادة ما ينكرون الروايات خارج دائرة ما يسمونها بالصحيحين ويميلون إلى ترجيح روايتيهما على كتب السنن الأخرى مثل أبو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجة وغيرهم. من هنا فإن هذا الموقف من متقدمي الفقهاء قد أوقع متأخرتهم في حرج فأرادوا أن يوفقاً بين رواية الإباحة ورواية النبي بأن قالوا ليس هناك تعارض بين رواية البخاري ومسلم التي تقوم بالنهي وبين رواية الإباحة التي رواها ابن عمر. وعملوا على تحويل النهي على لون الزعفران أو رائحته وكون المقصود بالنهي تزعفر الجسد. لا- ثوب وأنه خاص بالمحرم كوسيلة للخروج من هذا التناقض.. إلا أن ما يعنينا من هذا كله أن الرواية صوروا الرسول بمظهر المتناقض وجاء الفقهاء فزادوا الطين بلة وإن كانوا مالوا إلى الإباحة لكونها الأصلفهم لم يجيئون ما هو الموقف من رواية البخاري ومسلم التي تقول بالنهي..؟ مثل هذا الموقف يفتح باب الشك في روايات ما يسمونه بصحيف البخاري وصحيف مسلم. ومن جهة أخرى يفتح باب الشك فيما يسمى بالإجماع الذي هو السند الوحيد في الحكم بصحيف هذين الكتابين.. وحول اللحية يروى أن الرسول (ص) قال: "أنهكوا الشوارب واعفوا اللحى" [٣٩٤]. [صفحة ١٦٥] وروى: "خالفوا المشركين وفروا اللحى واحفوا الشوارب" [٣٩٥]. ومن هذين النصين وغيرهما قال الفقهاء بوجوب إطلاق اللحية وتحريم حلقاتها واختلفوا في مقدارها وطولها. وأخذ البعض بمقاييس ابن عمر وهو حد القبضة باليد أى أن طول اللحية لا يجب أن يتجاوز قبضة اليد حسب مذهب ابن عمر. واختلفوا في شعر الوجه هل هو من اللحية أم لا؟ فأدخل بعضهم شعر الوجه في دائرة اللحية. وقال آخرون بعدم شمول اللحية له. إلا أن ما يستوقفنا هنا هو: كيف استنبط الفقهاء من روايات اللحية حكم تحريم حلقاتها؟ والجواب أن الفقهاء اعتبروا قول الرسول: وفروا اللحى. واعفوا اللحى أمر والأمر واجب امثاله ومخالفته تعني الواقع في الحرمة. وبالتالي دخلت اللحية دائرة التشريع وحمل الرسول أمر تبليغ حكمها للأمة.. وإذا كان الرسول قد بلغ الأمة أمر اللحية عن طريق الوحي فأين هي الإشارات القرآنية التي تدعم هذا الأمر. وما دامت لا توجد نصوص قرآنية تدعم أمر اللحية فإن هذا يعني أن أمرها من اختلاف الرسول وإضافاته. وإذا كان الفقهاء قد باركوا هذا الأمر فإن هذا يعني أيضاً أنهم قد أدخلوا الرسول دائرة التشريع. فإن أقروا بغير ذلك. فمعنى هذا أن مسألة اللحية لا صلة لها بحدود الشرع وهي لا تخرج عن كونها عادة وليس عبادة.. إن عادة إطلاق اللحى كانت شائعة في الجاهلية عند العرب وكل ما فعله الرسول هو أنه أقر هذه العادة. إلا أن الرواية اخترعوا لها الروايات لشغل الأمة بالشكليات وإبعادها عن الاهتمام بجوهر الدين حتى يفسحوا الطريق أمام الحكام ثم جاء الفقهاء فاشتقو لها الأحكام وضخموها لأن مثل تلك الأمور كانت شغلهم

الشاغل في ظل واقع عزل فيه الإسلام عن دوره وجوهره.. وفيما يتعلق بالأضرحة وزياراتها يروى أن رسول الله (ص) قال "لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" [٣٩٦]. صفحه ١٦٦] وفي رواية "لولا ذاك لأبرز قبره" [٣٩٧]. وفي رواية "فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن هذا" [٣٩٨]. ويروى عن النصارى قوله "أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً. فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة" [٣٩٩]. ويروى عن علي قوله: أمرني رسول الله (ص) ألا أدع وثنا إلا كسرته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته" [٤٠٠]. ويروى عن النبي (ص) قوله "اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد" [٤٠١]. يقول الفقهاء حول صور الكائنات وقبورها: إن تصوير أوائلهم الصور ليتأسوا بها ويتقاوموا أفعالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهدتهم ويعبدون الله عند قبورهم ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم ووسوس لهم الشياطين أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها فحضر النبي (ص) عن مثل ذلك سدا للذرية المؤدية إلى ذلك [٤٠٢]. ويبعدون من هذه الروايات ومن أقوال الفقهاء أن النهي والوعيد المرتبط ببناء القبور في المساجد يرتبط بعلة عبادة هذه القبور كما حدث في بني إسرائيل وفي قوم عيسى. إلا أن السؤال الذي يفرض نفسه هنا: هل وقع هذا في تاريخ المسلمين؟ وهل كانت في زمن الرسول (ص) حالات مشابهة لحالة اليهود والنصارى..؟ إن النهي الوارد في هذه الروايات يتركز في اتخاذ القبور مساجد وليس في القبور ذاتها. ومعنى مساجد لغة أي مكان للسجود لذات القبور. أما المسجد لله [صفحة ١٦٧] سبحانه في القبر أو حوله أو أمامه فليس فيه ضير. هذا على أساس تسلينا بصحوة هذه الروايات وسلامة مضمونها. فهناك شكوك كثيرة تحيط ببواطنها وأهدافها.. والذين يقدسون الكعبة مثلاً و يجعلون من أحجارها شيئاً فوق العادة. أو من كسوتها دواء أو بركة أو ما شابه ذلك. ويحلمون لو اقتطعوا قطعة من الحجر الأسود أو من أحجارها أو من كسوتها ليتداولوا أو يتبركون بها إذا ما اعتربنا هذا خاللاً في الاعتقاد أو اعتقاداً أو عوجاجاً في الفكر. فهل العيب في الكعبة أم في سلوك المسلمين. كذلك إذا بدرت بعض السلوكات من المسلمين حول قبور الأولياء والصالحين اعتبرت شركاً في منظور البعض فهل العيب في هذه القبور أم في المسلمين..؟ يروى أن النبي (ص) مر على قبر منبوذ فأمهل وصفوا عليه [٤٠٣]. ويروى أن رجلاً أو امرأة سوداء كانت تقيم بمسجد الرسول (ص) ماتت ولم يعلم النبي. فلما علم بوفاتها ودلوه على قبرها أتى القبر فصلى عليها [٤٠٤]. وما تشير إليه هاتين الروايتين هو أن القبور يجوز الصلاة فيها وعليها وهو ما ينافق الروايات السابقة والتي استنبط منها الفقهاء أحكاماً بعدم جواز الصلاة في القبور أو في المساجد التي بها قبور.. قال الفقهاء: لما وسع مسجد الرسول (ص) جعلت الحجرة الشريفة - أي الحجرة التي تضم قبر النبي - مثلاً الشكل محدودة حتى لا يتأتى لأحد أن يصل إلى جهة القبر المقدس مع استقبال القبلة [٤٠٥]. وإذا صاح هذا الكلام بما معنى صلاة النبي على القبر الذي أشارت إليه الروايتان السابقتان..؟ وسوف نعرض هنا لعدد من الشواهد الواقع التي تثير الشك في مثل هذه الروايات المنسوبة للرسول حول الأضرحة واتخاذ المساجد على القبور.. [صفحة ١٦٨] أولاً: إن الواقع التاريخي تؤكد أن اليهود الذين كتبوا عليهم الذلة والمسكينة بأمر الله سبحانه عاشوا مشردين في الأرض. فمن ثم ليس من الثابت أنهم أقاموا مساجد أو معابد على قبور أنبيائهم الذين قتلوا بعضهم وحازوا على غضب أكثرهم. والمكان الوحيد المعروف تاريخياً الذي اتخذه اليهود موضعًا للعبادة هو بيت المقدس. وكان لسلامان (ع) هيكلًا - أي بلاط - ولم يكن له معبداً. وقد كان مشهوراً في زمن الرسول (ص) قبر إبراهيم في الخليل وقبر موسى إلا أننا لم نسمع أن الرسول أشار إلى هذين القبرين بشيء يدل على أن اليهود اتخذوهما أو ثاناهما.. ثانياً: أن المسلمين منذ قرون طويلة في جزيرة العرب وخارجها يتخذون من مقام إبراهيم مصلى كما نصت الآية في سورة البقرة. ومقام إبراهيم هو رمز حجري. ثالثاً: أن السيدة هاجر وولدها نبي الله إسماعيل (ع) دفنا في الكعبة ويطوف من حولهم ملايين المسلمين كل عام بل ويتمسحون بجدار قبرهما المسمى حجر إسماعيل [٤٠٦]. رابعاً: أن القرآن نص على بناء المساجد على القبور حين تم اكتشاف أهل الكهف.. (قال الذين غلبو على أمرهم لتنفذن عليهم مسجداً) [الكهف: ٢١].. خامساً: أن القبور والقباب ظلت مقاماً بالبقاء في المدينة وفي سائر أنحاء الجزيرة العربية حتى ظهرت الحركة الوهابية الحنبليَّة فهدمت هذه القبور والقباب باعتبارها في منظورهم رمزاً من رموز الشرك بالله [٤٠٧].. سادساً: أنه يلاحظ تاريخياً وفرق المسلمين لم يتصدوا لبناء المساجد فوق قبور الأولياء والصالحين ولم يعترضوا سبيلها باستثناء فرقَة الحنابلة

التي تسمت فيما بعد بأهل السنة. تلك الفرقـة التي فرخت ابن تيمية والذى دخل فى صدام مع فقهاء عصره بسبب القبور واتهـى الأمر بحبـسـه حتى مات فى الحبس.. وقامت الحركة الوهـاـيـة فى العـصـرـ الـحـدـيـثـ بإـحـيـاءـ أـفـكـارـهـ المـتـشـدـدـةـ بشـأنـ [صفـحـهـ ١٦٩ـ]ـ القـبـورـ وـفـرـضـتهاـ علىـ الـمـسـلـمـينـ فـيـ جـزـيرـةـ الـعـربـ بـقـوـةـ السـيفـ وـفـيـ خـارـجـ الـجـزـيرـةـ بـتـأـثـيرـ النـفـطـ [٤٠٨ـ]. سـابـعـاـ: أـنـهـمـ يـرـوـونـ عنـ الرـسـولـ (صـ)ـ قولـهـ "ـلاـ تـشـدـ الرـحالـ إـلـىـ ثـلـاثـةـ مـسـاجـدـ:ـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ وـمـسـجـدـ هـذـاـ وـمـسـجـدـ الـأـقـصـىـ"ـ وـذـلـكـ حـتـىـ يـقـطـعـونـ الطـرـيقـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ الـذـينـ يـزـورـونـ مـقـامـاتـ الـأـوـلـيـاءـ وـالـصـالـحـينـ فـيـ الـبـلـادـ الـمـخـلـفـةـ وـالـثـابـتـ أـنـ الرـسـولـ (صـ)ـ شـدـ الرـحالـ منـ الـمـدـيـنـةـ وـزارـ قـبـرـ أـمـهـ وـبـكـىـ عـنـ قـبـرـهـ.ـ وـلـمـ يـأـمـرـ بـهـدـمـ هـذـاـ القـبـرـ [٤٠٩ـ].ـ وـيـبـدـوـ مـنـ روـاـيـةـ النـهـيـ عـنـ شـدـ الرـحالـ أـنـهـ تـنـهـىـ عـنـ السـفـرـ مـطـلـقاـ إـلـاـ لـهـذـهـ الـمـسـاجـدـ الـثـلـاثـةـ.ـ ومـثـلـ هـذـاـ الـاسـتـتـاجـ يـثـيرـ الشـكـ فـيـ الـروـاـيـةـ..ـ وـحـولـ الصـورـ وـالـتـماـيـلـ وـرـدـتـ العـدـيدـ مـنـ الـروـاـيـاتـ التـيـ يـشـيـبـ لـهـاـ الـولـدـانـ..ـ يـرـوـىـ أـنـ الرـسـولـ (صـ)ـ قالـ "ـإـنـ أـشـدـ النـاسـ عـذـابـاـ عـنـدـ اللهـ يـوـمـ الـقيـمـةـ الـمـصـورـونـ"ـ [٤١٠ـ].ـ وـيـرـوـىـ عنـ الرـسـولـ (صـ)ـ قولـهـ "ـإـنـ الـذـينـ يـصـنـعـونـ هـذـهـ الصـورـ يـعـذـبـونـ يـوـمـ الـقيـمـةـ.ـ يـقـالـ لـهـمـ أـحـيـواـ مـاـ خـلـقـتـمـ"ـ [٤١١ـ].ـ وـيـرـوـىـ قولـ الرـسـولـ (صـ)ـ:ـ لـاـ تـدـخـلـ الـمـلـائـكـةـ بـيـتـاـ فـيـ كـلـ وـلـاـ صـورـةـ تـمـاـيـلـ"ـ [٤١٢ـ].ـ يـقـولـ الـفـقـهـاءـ:ـ قولـهـ أـشـدـ النـاسـ عـذـابـاـ هـذـاـ مـحـمـولـ عـلـىـ فـعـلـ الصـورـةـ لـتـعـبـدـ أـوـ عـلـىـ قـصـدـ بـهـ مـضـاهـاءـ خـلـقـ اللهـ وـاعـتـقـدـ ذـلـكـ فـهـوـ كـافـرـ يـزـيدـ عـذـابـهـ [ـصـفحـهـ ١٧٠ـ].ـ قـبـحـ كـفـرـهـ وـمـنـ لـمـ يـقـصـدـ ذـلـكـ فـهـوـ صـاحـبـ كـبـيرـةـ.ـ لـكـنـ الـأـوـلـىـ أـنـ يـحـمـلـ عـلـىـ التـهـدىـ لـأـنـ قولـهـ (صـ)ـ عـنـدـ اللهـ تـلـويـعـ إـلـىـ أـنـهـ يـسـتـحقـ أـنـ يـكـوـنـ كـذـاـ لـكـنهـ محلـ الـعـفـوـ..ـ قـالـ أـصـحـابـناـ وـغـيرـهـ مـنـ الـعـلـمـاءـ تصـوـيرـ صـورـةـ الـحـيـوانـ حـرـامـ شـدـيـدـ التـحـرـيمـ وـهـوـ مـنـ الـكـبـائـرـ لـأـنـهـ مـتـوـعـدـ عـلـيـهـ بـهـذـاـ الـوـعـيـدـ الشـدـيـدـ الـمـذـكـورـ فـيـ الـرـوـاـيـاتـ وـسـوـاءـ صـنـعـهـ بـمـاـ يـمـتـهـنـ أـوـ بـغـيرـهـ فـصـنـعـتـهـ حـرـامـ بـكـلـ حـالـ لـأـنـ فـيـهـ مـضـاهـاءـ لـخـلـقـ اللهـ تـعـالـىـ.ـ وـأـمـاـ اـتـخـاذـ المـصـورـ فـيـ صـورـةـ حـيـوانـ فـإـنـ كـانـ مـعـلـقاـ عـلـىـ حـائـطـ أـوـ ثـوـبـاـ مـلـبـوسـاـ أـوـ عـمـامـةـ وـنـحـوـ ذـلـكـ مـمـاـ لـيـدـ مـمـتـهـنـاـ فـهـوـ حـرـامـ.ـ وـلـاـ فـرـقـ فـيـ هـذـاـ كـلـهـ بـيـنـ مـاـ لـهـ ظـلـ وـمـاـ لـهـ ظـلـ لـهـ.ـ هـذـاـ تـلـخـيـصـ مـذـهـبـنـاـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ.ـ وـبـمـعـنـاهـ قـالـ جـمـاهـيرـ الـعـلـمـاءـ مـنـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ وـمـنـ بـعـدـهـمـ وـهـوـ مـذـهـبـ الـثـورـىـ وـمـالـكـ وـأـبـوـ حـنـيفـهـ وـغـيرـهـ [٤١٣ـ].ـ وـالـذـىـ يـظـهـرـ مـنـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ وـتـأـوـيـلـاتـ الـفـقـهـاءـ لـهـاـ أـنـ الـمـسـأـلـةـ تـحـصـرـ فـيـ دـائـرـةـ مـحـدـدـةـ وـهـىـ أـنـ الـمـصـورـينـ يـضـاهـوـنـ خـلـقـ اللهـ وـلـأـجلـ ذـلـكـ اـشـتـدـ النـكـيرـ عـلـيـهـمـ وـالـوـعـيـدـ بـهـمـ.ـ وـلـكـنـ مـثـلـ هـذـاـ الـكـلـامـ هـلـ يـقـبـلـ عـقـلاـ؟ـ هـلـ هـذـاـ الرـسـامـ الـذـىـ يـصـمـ صـورـةـ طـائـرـ أـوـ حـيـوانـ أـوـ إـنـسـانـ عـلـىـ قـطـعـةـ قـمـاشـ أـوـ وـسـادـةـ أـوـ لـبـاسـ يـعـتـدـ مـتـحـديـاـ لـهـ وـتـدـخـلـ فـيـ أـخـصـ خـصـائـصـهـ وـهـىـ الـخـلـقـ..ـ وـبـالـطـبـعـ مـثـلـ هـذـاـ التـصـورـ فـيـ سـذـاجـةـ بـالـغـةـ وـاستـخـافـ كـبـيرـ بـالـعـقـلـ وـبـالـرـسـولـ الـذـىـ يـرـوـىـ مـثـلـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ..ـ إـنـ الـعـقـلـ يـقـوـلـ إـنـ الرـسـولـ (صـ)ـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـرـوـىـ مـثـلـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ وـأـنـ هـذـهـ السـذـاجـةـ وـالـسـطـحـيـةـ هـىـ مـنـ صـنـعـ الـرـوـاـةـ.ـ وـإـذـاـ مـاـ سـلـمـنـاـ أـنـ هـذـاـ هـوـ حـالـ التـصـوـirـ فـيـ زـمـنـ الرـسـولـ (صـ)ـ وـأـنـ هـنـاكـ صـلـةـ وـثـيقـةـ بـيـنـ الـعـبـادـاتـ الـشـرـكـيـةـ السـائـدـةـ آـنـذـاكـ.ـ فـهـلـ هـذـاـ هـوـ حـالـ التـصـوـirـ وـالـصـورـ الـيـوـمـ؟ـ [ـصـفحـهـ ١٧١ـ]ـ إـنـ الـصـورـ الـيـوـمـ أـصـبـحـ رـكـيـزـةـ أـسـاسـيـةـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ الـمـعـاـصـرـةـ.ـ فـهـىـ دـخـلـتـ فـيـ صـنـاعـةـ (ـالـسـيـنـيـمـاـ)ـ وـأـدـوـاتـ كـشـفـ الـجـرـيـمـةـ وـنـشـراتـ الـأـخـبـارـ وـوـسـائـلـ الـاـتـصـالـ الـمـخـلـفـةـ وـنـشـرـ الـعـلـومـ..ـ الـخـ.ـ وـالـاسـتـغـنـاءـ عـنـ ذـلـكـ كـلـهـ فـيـ مـفـسـدـةـ عـظـيـمـةـ لـيـسـ فـقـطـ لـلـنـاسـ وـلـلـمـدـيـنـةـ وـلـكـنـ لـلـإـسـلـامـ ذـلـكـ الـذـىـ سـوـفـ يـعـجـزـ عـنـ موـاـكـبـهـ الـعـصـرـ وـيـنـزـوـىـ فـيـ رـكـنـ مـظـلـمـ مـنـ أـرـكـانـهـ..ـ وـإـذـاـ كـانـ فـقـهـاءـ الـمـاضـىـ قدـ وـقـفـواـ هـذـاـ الـمـوـقـفـ الـمـتـشـدـدـ مـنـ الـصـورـ وـحـرـموـهـاـ تـحـريـمـاـ مـطـلـقاـ وـهـىـ صـورـ جـامـدـةـ فـكـيفـ الـحـالـ بـهـاـ الـيـوـمـ وـقـدـ تـحرـكـتـ وـنـطـقـتـ وـصـنـعـتـ الـأـعـجـبـ أـلـيـسـ ذـلـكـ الـأـوـلـىـ بـالـتـحـرـيمـ لـأـنـ الـصـورـ بـهـذـهـ الـحـالـةـ تـكـوـنـ قـدـ اـقـتـرـبـتـ أـكـثـرـ مـنـ عـمـلـيـةـ الـخـلـقـ وـمـضـاهـاءـ صـنـعـ اللهـ..ـ وـبـالـطـبـعـ لـوـ قـدـرـ لـفـقـهـاءـ ذـلـكـ الـزـمـانـ أـنـ يـرـوـىـ مـاـ وـصـلـ إـلـيـهـ حـالـ الـصـورـ الـيـوـمـ لـرـفـوـعـاـ رـايـةـ الـتـكـفـيرـ وـأـعـلـنـواـ الـجـهـادـ ضـدـ الـمـصـورـينـ..ـ إـلـاـ أـنـاـ أـمـامـ مـثـلـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ مـخـيـرـونـ بـيـنـ ثـلـاثـةـ خـيـارـاتـ:ـ إـمـاـ أـنـ نـرـفـضـهـاـ كـلـيـةـ لـعـدـمـ موـافـقـتـهاـ لـلـقـرـآنـ وـالـعـقـلـ..ـ وـإـمـاـ أـنـ نـقـرـهـاـ وـبـالـتـالـىـ يـتـهمـ الـإـسـلـامـ بـالـتـخـلـفـ وـالـرـجـعـيـةـ..ـ وـإـمـاـ أـنـ نـحـمـلـهـاـ عـلـىـ مـدـلـولـ آخرـ غـيرـ ماـ تـوـحـىـ بـهـ ظـاهـرـهـا..ـ وـالـخـيـارـ الثـانـيـ اـخـتـارـتـهـ التـيـارـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ الـمـتـشـدـدـةـ وـرـأـسـهـاـ التـيـارـ الـوـهـابـيـ الـحـنـبـلـيـ..ـ وـالـخـيـارـ الثـالـثـ تـبـنـهـ الـفـقـهـاءـ الـعـصـرـ فأـبـاحـوـ الـصـورـ الـفـوـتوـغـرـافـيـةـ وـاـخـتـلـفـواـ فـيـ الـصـورـ الـيـدـوـيـةـ (ـالـرـسـمـ)ـ بـعـضـهـمـ أـبـاحـهـا..ـ وـعـضـهـمـ حـرـمـهـاـ فـيـ كـلـ ذـيـ رـوحـ أـيـ رـسـمـ الـحـيـوانـاتـ وـالـطـيـورـ وـالـإـنـسـانـ وـخـلـافـهـ..ـ كـمـ اـخـتـلـفـواـ أـيـضاـ فـيـ التـمـاـيـلـ بـيـنـ الـحـظـرـ وـالـإـباحـةـ..ـ وـنـحـنـ نـخـتـارـ الـخـيـارـ الـأـوـلـ باـعـتـيـارـ أـنـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ لـاـ تـخـرـجـ عـنـ كـوـنـهـاـ رـدـ فـعـلـ لـظـرـوفـ زـمـنـيـةـ وـوـاقـعـ لـاـ صـلـةـ لـنـاـ بـهـ..ـ [ـصـفحـهـ ١٧٢ـ]ـ وـفـيـماـ

يتعلق بالغناء والموسيقى يرددون أن الرسول (ص) قال: "ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخز والحرير والخمر والمعاوز" [٤١٤]. ويفسرون قوله تعالى (ومن الناس من يشتري لهو الحديث..) على لسان بعض الصحابة مثل ابن مسعود وابن عمر أن لهو الحديث هو الغناء [٤١٥]. ويقول الفقهاء إن مذهب مالك ينهى عن الغناء ويعتبره من فعل الفساق. وينقل عن مالك قوله: إذا اشتريت جارية ووجدتها مغنية كان لك ردها بالعيوب. وكان أبو حنيفة يكره الغناء مع إباحته للنبي و يجعل سماع الغناء من الذنب وكذلك مذهب سائر أهل الكوفة والمدينة. وقال الشافعى: الغناء مكره يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته.. وبذلك أفتى أحمد بن حنبل [٤١٦]. ونقل القرطبي عن بعضهم قوله: لا تقبل شهادة المغني والرقص. قلت - أى القرطبي - فإذا ثبت أن هذا الأمر لا يجوز فأخذ الأجرة عليه لا تجوز [٤١٧]. وينقل عنهم اتفاق أهل العلم على المنع من إجارة الغناء والنوح وإبطال المغنية والنائحة كره الشعبى والنخعى ومالك [٤١٨]. وينقل عنهم عدم جواز قطع يد السارق لآلات الله لكونه متفق على تحريم اتخاذها [٤١٩]. وقد حشدت كتب السنن الكثير من الروايات المنسوبة للرسول (ص) والتي تنهى عن الغناء. إلا أن هذه الروايات جميعها لا ترقى إلى مستوى الصحة بشهادة فقهاء الحديث أو حسب قول واحد من المعاصرین: وأما ما ورد فيه - أى في [صفحة ١٧٣] الغناء والموسيقى من أحاديث نبوية فكلها متخئة بالجرأة لم يسلم منها حديث عن طعن عند فقهاء الحديث وعلمائه [٤٢٠]. إلا أنه رغم هذه الروايات وهذا الموقف المتشدد تجاه الغناء والموسيقى من قبل أصحاب المذاهب الأربع. فإن هناك من الفقهاء من شذ عن هذا الموقف وأفى بإباحة الغناء والموسيقى وعلى رأس هؤلاء الغزالى وابن حزم.. ويعد هذا الموقف من قبل الغزالى وابن حزم وغيرهما إلى وجود عدد من الروايات التي تشير إلى إباحة الغناء والموسيقى.. ومن هذه الروايات رواية عائشة: أن أبا بكر دخل عليها والنبي عندها يوم فطر أو يوم أضحى - أى في عيد الفطر أو عيد أضحى - وعندما قيتان تغينان بما تقاذفت به الأنصار يوم بعاث. فقال أبو بكر: مزمار الشيطان؟ مرتين. فقال النبي (ص): دعهما يا أبا بكر. إن لكل قوم عيدا وإن عيدنا هذا اليوم [٤٢١]. ويروى عن عائشة أيضاً قالت: رأيت النبي (ص) يسترنى برداءه وأنا أنظر إلى الحبسة وهم يلعبون في المسجد. فرجزهم عمر. فقال النبي: "دعهم". "آمنا بنى أرفدة. وأنا جاريء. فاقدرروا قدر جاريء الحديثة السن. حرصة على الله" [٤٢٢]. ويروى: جاء النبي (ص) فدخل حين بنى على - أى حين تزوجت الرواية - فجلس على فراش فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويضربن من قتل آبائى يوم بدر. إذ قالت إحداهن: وفيها نبى يعلم ما في غد. فقال (ص): دعى هذه وقولى بالذى كنت تقولين [٤٢٣]. [صفحة ١٧٤] ويروى عن عائشة قالت: إنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار. فقال النبي (ص) يا عائشة ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم الله [٤٢٤]. ويروى أن عائشة أنكحت ذات قرابه لها من الأنصار. فجاء الرسول (ص) فقال: "أهديتم الفتاة؟" قالوا: نعم. قال: "أرسلتم معهما من يغنى؟" قالت: لا. فقال الرسول: "إن الأنصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معهما من يقول: أتيناكم. أتيناكم. فحيانا وحياك [٤٢٥]. وهذه الروايات تقودنا إلى ما أشرنا إليه سابقاً من مسألة التناقض في الروايات المنسوبة للرسول. وأن هذا التناقض يقود إلى الشك فيها ويضع المسلم في موقف الحيرة كما هو حال الفقهاء الذين تضاربت اتجهاداتهم نتيجة لتضارب هذه الروايات. وإن كان أكثر الفقهاء قد أقاموا بازالة هذا التناقض عن طريق التأويل والتبرير وادعاء النسخ وغير ذلك.. وكان فقهاء التحريم بموقفهم هذا يزيدون تحريم الغناء لذاته وهذا موقف ضد الفطرة والعقل. إذ أن الغناء أمر مواكب لمسيرة الإنسان في كل زمان ومكان كل يغنى بطريقته وبما يلائم عصره وظروفه ومتطلباته.. وقد كان الغناء عادة موجودة عند العرب وعندما جاء الإسلام أقرها وقام بتهذيبها وفق معطيات جديدة. ويروى أن الصحابة كانوا يتغدون بالقرآن [٤٢٦]. وكان الغناء متشاراً في المدينة بين الرجال والنساء في عهد الرسول.. وإذا كانت هناك بعض المنكرات التي ارتبطت بالغناء والموسيقى في عصر ما بعد الرسول (ص) فإن هذا لا يدعو إلى تحريم الغناء وإنما يدعو إلى تصفية هذه المنكرات وإعادة الصورة النقية الخالية من الشوائب له.. [صفحة ١٧٥] ويفيد من هذا الموقف المتشدد الذي يحاول الفقهاء والمحدثون نسبته إلى الرسول. أنه نابع من رد فعل لواقع وسلوكيات محددة ارتبطت بالعصر الأموي والعباسي وليس نابعاً من نص صريح محدد من القرآن. إذ أن محاولتهم تفسير قوله تعالى (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل به عن سبيل الله..) على أن

المقصود به هو الغناء. محاولة استنتاجية وليس قطعية يشوبها قصر نظر فالنص يتحدث عن الناس وليس عن المؤمنين. ولفظ الناس يرتبط دائماً بالنصوص المكية مثلما يرتبط لفظ (المؤمنون) بالنصوص المدنية. والفتره المكية فترة صراع عقائدي وليس فترة تشريع مما يمكن على ضوئه الحكم - باعتبار أن النص مكي والرسالة مكية - أن هذا النص لا صلة له بالغناء بدليل ربطه الله بالضلال عن سبيل الله وهذه إشارة إلى المفاصيل بين سبيل الله وسبيل الطاغوت والكفر والضلال. وكون الله المقصود به هنا هو شيء آخر يرتبط بالكفر والضلال عن سبيل الله والغناء بإجماع الفقهاء ليس هكذا إن صح تجريم فهو صورة من صور الفسق التي لا تخرج عن دائرة الإيمان.. من هنا يمكن القول إن تحريم الغناء ليس إلا صورة من صور عبادة الرجال لكونه تحريم منسوب للرجال وليس للنصوص.. وهناك بالإضافة إلى ما ذكرنا عدة صور أخرى من المحرمات المنوبة للرسول بعضها يشم منه رائحة السياسة. وبعضها يتعلق بعادات وسلوكيات سائدة. والبعض الآخر منها يتعلق بظروف الواقع.. أما لتحريم الذي يتعلق بالسياسة فهو تحريم سب الصحابة.. يروى عن الرسول (ص) قوله "لا تسروا أصحابي، فلو أن أحدكم أتفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه" [٤٢٧]. قال الفقهاء: اختلف في سب الصحابة. قال القاضي عياض: ذهب الجمهور إلى أنه يعزز وعن بعض المالكيه يقتل. وخص بعض الشافعية ذلك بالشیخین والحسینین وقواه السبکی فی حق من کفر الشیخین - أبو بکر وعمر - [صفحه ١٧٦] وكذا من کفر من صرح النبي (ص) بإيمانه أو تبشيره بالجنة إذا تواتر الخبر بذلك عنه لما تضمن من تكذيب رسول الله [٤٢٨]. وقال النووي: إعلم أن سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات سواء من لبس الفتنه منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب - أي الحروب التي وقعت بين الصحابة - متأولون. قال القاضي وسب أحدتهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزز ولا يقتل [٤٢٩]. وقبل أن نعلق على هذا الكلام لا بد لنا من أن نعرف من هو الصحابي..؟ يقول ابن حجر: وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقى النبي (ص) مؤمناً به ومات على الإسلام فيدخل فيمن لقيه من طالت مجازاته أو قصرت ومن روى عنه أو لم يرو ومن غزا معه أو لم يغز ومن رأه رؤيه ولو لم يجالسه ومن لم يرو لعارضه كالعمي. ويدخل في قولنا مؤمناً به كل مكلف من الجن والإنس [٤٣٠]. وقال ابن حزم: إن الله قد أعلمنا أن نفراً من الجن آمنوا وسمعوا القرآن من النبي (ص) فهم صحابة فضلاء [٤٣١]. وقال أحمد بن حنبل: أصحاب رسول الله (ص) كل من صحبه شهراً أو يوماً أو ساعه أو رآه [٤٣٢]. وقال البخاري: من صحب رسول الله (ص) أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه [٤٣٣]. وقال الواقدي: أهل العلم يقولون كل من رأى رسول الله (ص) وقد أدرك [صفحه ١٧٧] الحلم فأسلم وعقل أمر الدين ورضيه فهو عندنا من صحب رسول الله ولو ساعة من نهار. ولكن أصحابه على طبقاتهم وتقديرهم في الإسلام [٤٣٤]. ويدومن هذا التعريف العائم للصحابي أنه يخالف القرآن والعقل والعرف فقد حشد القرآن الكثير من النصوص التي تتحدث عن المتفقين والفاشين وأصحاب الإفك والصحابي المسجد الضرار والأعراب وغيرهم. وجميع هؤلاء الذين ذمهم القرآن وحذر منهم يدخلون في عداد الصحابة من منظور الفقهاء [٤٣٥]. أما العقل والعرف فيصطدمان بهذا التعريف المائع للصحابي. فالصحبة لا تأخذ حكمها بمجرد الاحتكاك بين فرد وفرد لمدة دقائق.. وكذلك اللغة لا تقبل هذا التعريف دون أن تتحقق طول الملازمة.. قال القاضي أبو بكر: قد تقرر للأمة عرف أنهم لا يستعملون هذه التسمية إلا فيمن كثرت صحبته لا على من لقيه ساعة أو مشى معه خطأ أو سمع منه حدثاً فوجب لذلك أن لا يجري هذا الاسم إلا على من هذه حالة. ومع هذا فإن خبر الثقة الأمين عنه - أي عن الرسول - مقبول ومعمول به. وإن لم تطل صحبته ولا سمع منه إلا حديثاً واحداً. ولو رد قوله إنه صاحبي لرد خبره عن رسول الله [٤٣٦]. وقال الغزالى: لا يطلق اسم الصحبة إلا على من صحبه ثم يكفى في الاسم من حيث الوضع الصحبة ولو ساعة. ولكن العرف يخصصه بمن كثرت صحبته [٤٣٧]. ويقول ابن الأثير: أصحاب رسول الله (ص) على ما شرطوه كثيرون. فإن رسول الله شهد حنيناً ومعه اثنا عشر ألفاً سوى الأربعين والنساء. وجاء إليه هوازن مسلمين فاستنقذوا حريمهم وأولادهم. وترك مكانة مملوكة ناساً. وكذلك المدينة أيضاً. وكل من اجتاز به من قبائل العرب كانوا مسلمين. فهؤلاء كلهم لهم [صفحه ١٧٨] صحبة. وقد شهدت معه تبول من الخلق الكبير ما لا يحصيهم ديوان وكذلك حجة الوداع. وكلهم له صحبة ولم يذكروا إلا هذا القدر. مع أن كثيراً منهم ليست له صحبة [٤٣٨]. ويقول سعيد بن المسيب: الصحابة

لأنهم إلا من أقام مع رسول الله (ص) سنة أو سنتين وغزا معه غزوة أو غزوتين [٤٣٩]. ونخرج من هذا كله أن هذا التعريف المأثور للصحابي سوف يؤدي إلى دخول من هب ودب في مفهوم الصحابة وبالتالي يحق له الرواية عن الرسول بعد حصوله على درجة العدالة التي وضع الفقهاء الصحابة فيها.. وإذا كان هناك من الفقهاء من رفض هذا التعريف إلاـ أنه استسلم للأمر الواقع وبarak موقف الآخرين وجاراه. وهو ما يبدو من كلام القاضي أبو بكر والغزالى وابن المسمى.. فهؤلاء على الرغم من موقفهم قبلوا الكثير من الروايات التي جاءت عن طريق من اقحموا في دائرة الصحابة.. ولن泥土 الخطورة في هذا التعريف تكمن في منح هؤلاء الصحابة وصفة العدالة. وإنما الخطورة تمكن في توجهاً لهم وولائهم. وفي كم الروايات التي نسبوها للرسول (ص).. وكما ذكرنا فإن معاوية هو أول من وضع هذه القاعدة وجاء برکش الناس والأعراب والمنافقين وضمهم إلى صفوفه ومنحهم سلطنة الرواية باسم الرسول تحت شعار الصحابة.. وجاء التابعون ومن بعدهم فباركوا هذا الخط وتلقوا هذا الكم من الروايات بتأثير السلطة وعلى أساس أنها جاءت عن طريق موثوق به وهو طريق الصحابة.. ومن هنا فإن التصدى لمثل هذا الأمر يعني التصدى للنهج الأموي ومن يعده النهج العباسى. وحتى لا تكون المواجهة مباشرةً بين المسلمين وهؤلاء الحكام [صفحة ١٧٩] فقد جعلوا الصحابة حائلًا بينهم.. وأصبح التصدى للروايات يعني التصدى للصحابي والعكس بالعكس.. وهو أمر يشكل خطورة كبيرة على هؤلاء الذين يحتمون بهؤلاء الصحابة ورواياتهم.. وهذا هو السبب المباشر لاختراع فكرة النهي عن سب الصحابي ونسبة النهي للرسول.. إن باب النقد والتقويم لو قدر له أن يفتح على الصحابة لأدى إلى انهيار كثير من الرموز المقدسة في أعين المسلمين. ومع انهيارهم تنهار روایاتهم. ومع انهيار روایاتهم تنهار القوى الحاكمة التي تحصن بهذه الروايات وتفرض سلطانها على المسلمين بواسطتها.. وإذا ما قدر لنا أن نسلم بصحة هذه الرواية (لا تسبوا أصحابي) فإن مناقشة مضمونها يفيد بعكس المراد وذلك لما يلى: أولاً: أن قول الرسول (ص) لا تسبوا أصحابي يعني الشخصوص. أي أن له مجموعة خاصة من المؤمنين تطاول عليها البعض لا يدخلون في دائرة الصحابة فنهاهم عن ذلك.. يقول ابن حجر: المراد بقوله (أصحابي) أصحاب مخصوصون وإلا فالخطاب كان للصحابي [٤٤٠]. وقال آخر: إن الخطاب بذلك لغير الصحابة وإنما المراد من سيوجد من المسلمين. وقد عقب ابن حجر على هذا القول ورفضه باعتبار أن الخطاب كان بسبب حادثة سب بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف [٤٤١]. [صفحة ١٨٠] ثانياً: إن هناك الكثير من حوادث السب التي وقعت بين الصحابة ولم يقل فيها الرسول (ص) هذا الكلام. ومنها حادثة سب أبو بكر لعمر.. روى أن أبو بكر جاء الرسول شاكياً من عمر بقوله: إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعت إليه - أى تطاولت عليه - ثم ندمت. فسألته أن يغفر لي فأبى على. فأقبلت إليك [٤٤٢]. ثالثاً: أن معاوية فتح باب سب الإمام على على المنابر ولم يعرض عليه أحد من الصحابة والتابعين ولم يواجهوه بأمر النهي المنسوب للرسول.. رابعاً: أن الفقهاء عند تناولهم لهذه الرواية يربطونها بالمعارك التي وقعت بين الصحابة. وهم بذلك يقصدون سد باب الطعن والهجوم في العناصر التي شاركت في وقعة الجمل مع عائشة أو التي شاركت في وقعة صفين مع معاوية والهدف من ذلك هو الحفاظ على صورة عائشة ومعاوية وابن عمرو بن العاص وأبو هريرة والمغيرة بن شعب وأنس بن مالك وغيرهم من ساند معاوية والخط الأموي وأسهم في رواية هذا الكم الهائل من الروايات المنسوبة للرسول.. ومن صور التحرير التي نسبت إلى الرسول (ص) والتي تدور في محيط العادات تحرير كشف المرأة وجهها ويديها.. يروى عن عائشة قولها إن نساء الأنصار لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجور أو حجوز فشققنه فاتخذنه خمراً [٤٤٣]. ويروى عن أم سلمة قالت: لما نزلت يدنين عليهن من جلابيبهن خرج نساء الأنصار كان على رؤوسهن الغربان من الأكسية [٤٤٤]. ويروى عن عائشة قولها: يرحم الله نساء المهاجرات الأول. لما أنزل الله (وليضر بن بخمرهن على جيوبهن) شققن أكفاف مروطهن فاختمن بها [٤٤٥]. [صفحة ٤٤٥] ويروى عن عائشة أيضاً: لا تلشم المرأة ولا تبرقع ولا تلبس ثوباً بورس ولا زعفران [٤٤٦]. وروى أن فاطمة بنت قيس لما طلت أمرها الرسول أن تعتد في بيت ابن عمها ابن أم مكتوم لكونه ضرير البصر وإذا وضعت خمارها لا يراها [٤٤٧]. وروى أن الرسول (ص) قال "لا- تتقب المرأة المحمرة ولا- تلبس القفازين [٤٤٨]".

هذه الروايات التي اعتمد عليها الفقهاء في حرمة وجه المرأة ويديها وأن جسدها بكماله عورة.. وأمام هذه الروايات لنا هذه

الملحوظات: أولاً: هل النساء قبل نزول آية الحجاب كن متبرجات في المدينة؟ ثانياً: ما هو نوع اللباس الذي كانت ترتديه نسوة المدينة آنذاك؟ ثالثاً: هل هذه الروايات تنطق بحرمة كشف وجه المرأة ويديها..؟ يقول الفقهاء إن النساء كن يخرجن في المدينة بالجلباب أو بلا جلباب يرى الرجل وجهها ويديها وذلك قبل نزول آية الحجاب.. فلما نزلت آية الحجاب سترت وجهها وكفيها [٤٤٩]. وحسب هذا القول فإن التبرج الذي كان سائداً في المدينة هو كشف الوجه والكفاف فقط.. لنترك الروايات تكشف لنا الحقيقة.. يروى أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله (ص) وعليها ثياب [صفحة ١٨٢] رفاق. فأعرض عنها الرسول وقال "يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا". وأشار إلى وجهه وكفيه [٤٥٠]. ويروى أن النبي (ص) أردف الفضل بن العباس خلفه يوم النحر. فجاءت امرأة تسأل الرسول. فطفق الفضل ينظر إليها ويطيل الالتفات إليها. فجعل النبي يصرف وجهه إلى الشق الآخر [٤٥١]. ويروى أن الرسول (ص) قال "لا- تتبع النظرية النظرية. فإنما لك الأولى وليس لك الآخرة" [٤٥٢]. ويروى عن الرسول (ص) قوله "إياكم والجلوس على الطرق". فقالوا: ما لنا بد. إنما هي مجالستنا تتحدث فيها. قال "إذا أتيتم إلا- المجالس فأعطوا الطريق حقها" قالوا: وما حق الطريق؟ قال "غض البصر. وكف الذي ورد السلام" [٤٥٣]. ويروى أن الرسول قال "لعن الله الواشمات والموتشمات والمنتصلات. والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله" [٤٥٤]. ويروى أن رسول الله (ص) رأى امرأة فأتاها زينب وهي تمعس منيئاً لها فقضى حاجتها ثم خرج إلى أصحابه فقال "إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتذرب في صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهلها. فإن ذلك يرد ما في نفسه" [٤٥٥]. ويروى قول النبي في بيعة النساء "إني لا- أصافق النساء" [٤٥٦]. [صفحة ١٨٣] ويروى عن عائشة قولها: لا- والله ما مست يد رسول الله (ص) يد امرأة قط [٤٥٧]. ويروى عن عائشة أيضاً قولها: إن هند بنت عتبة قالت: بابعنى يا رسول الله؟ قال "لا أبابعك حتى تغيري كفيك. كأنهما كف سبع" [٤٥٨]. وما يتضح لنا من خلال هذا الحكم من الروايات أن المجتمع المدني كان يعيش المرأة سافرة الوجه ظاهرة الكفين وأن هذا هو العرف السائد الذي تعامل معه الرسول.. فإذا تبين لنا هذا فإنه يمكن القول إن آيات الحجاب نزلت لمواجهة حالة أخرى ونمط آخر من سلوكيات النساء. ولم تنزل لحرم الوجه والكفاف.. وإذا كانت نسوة المدينة قد بالغن في التستر بعد نزول آيات الحجاب كما أشارت الروايات التي يستند إليها أنصار تحريم كشف الوجه واليدين فتلك سلوكية تعكس اهتمامهن بأمر الله وتحوطهن في تطبيقه وليس هذا تشریعاً للأمة.. وقوله تعالى: (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزركم لهم إن الله خبير بما يصنعون. وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ولنضرن بخمرهن على جيوبهن ولا- يبدين زينتهن إلا- لبعولتهن أو آباء بعولتهن..) [٤٥٩]. وهذا النص الصريح الذي ينهى عن غض البصر يدل دلالة صريحة على أن هناك شيء ظاهر من المرأة يستدعى جذب بصر الرجل نحوها. ألا وهو الوجه والكفاف. وهو ما دفع بعض فقهاء المذاهب الإسلامية إلى القول بأن الوجه والكفاف ليسا بعورة فلا يجب سترهما وحملوا الروايات التي تشير إلى خلاف ذلك على الندب دون وجوب مؤكدين أن الوجه والكفاف هما المقصودان من قوله تعالى (إلا- ما ظهر منها) [٤٦٠]. [صفحة ١٨٤] أما أصحاب الاتجاه المتشدد الذي يلخص بالرسول التحرير فيتجه إلى أن الزينة المقصودة هنا ليست هي الوجه والكفاف وإنما هي زينة المرأة الخارجة عن أصل خلقتها والتي لا يؤدى النظر إليها رؤية شيء من بدنها مثل الثياب أو الحلى. وقد اعترف إمام التشدد والذي تتبع بأقواله التيارات الإسلامية والإتجاه الوهابي عموماً بأن الزينة المقصودة هنا ليست هي الوجه والكفاف وإنما هي زينة على قولين: قال ابن مسعود ومن وافقه هي الثياب.. وقال ابن عباس ومن وافقه هي ما في الوجه والكفاف مثل الكحل والخاتم. ثم عاق على هذا الكلام بقوله: وحقيقة الأمر أن الله قد جعل الزينة زينة ظاهرة. وزينة غير ظاهرة. وجوز لها - أي المرأة - إبداء زينتها الظاهرة لغير الزوج وذوى المحارم. وأما الباطنة فلا تبديها إلا للزوج وذوى المحارم [٤٦١]. ويبعد من خلال الروايات التي عرضنا لها بخصوص كشف المرأة لوجهها وكفيها أن النساء كن يتجاوزن هذا الكشف ويكشفن المزيد من جسدهن مثل الصدر والرأس والسيقان والذراعين وهذه هي صورة التبرج التي نزلت الآيات بخصوصها.. ويبعد أيضاً أن لباس المرأة في تلك الفترة لم يكن شيئاً

وشاذاً كما هو الحال في صورة اللباس المعاصرة. فقد كانت المرأة ترتدي الجلاب وهو لباس طويل واسع يغطي معظم جسدها. ويطلق على الجلباب أيضاً اسم الملاءة ويسميه البعض الرداء ويطلق عليه العامة اسم الإزار. يروى أن أم سلمة زوج النبي (ص) قالت له حين ذكر الإزار. فالمرأة يا رسول الله؟ قال: ترخي شبراً. قالت أم سلمة: إذا ينكشف عنها. قال: فذراعاً لا تزيد عليه [٤٦٢]. [صفحه ١٨٥] ويروى أن رسول الله (ص) أتى بقباطي. فأعطي منها قبطية لأحد أصحابه وقال له: اصدقها صدعين فاقطع أحدهما قميصاً وأعط الآخر أمرأتك تختمر به. فلما أذبر قال له الرسول "وأمر امرأتك أن تجعل تحته ثوباً لا يصفها" [٤٦٣]. ويروى: لعن رسول الله الرجل يلبس لبس المرأة. والمرأة تلبس لبسة الرجل [٤٦٤]. ومن الرواية الأولى تتضح لنا الحقائق التالية: - أن أم سلمة تستشير الرسول في أن تطيل ثوبها فيجيبها بأن تطيله شبراً.. - أن أم سلمة استدركت على الرسول أن الشبر لا يكفي لستر الساقين.. - أن الرسول تراجع عن رأيه وقال بذراعاً بدلاً من الشبر.. ومن الحقيقة الأولى يتبيّن لنا أن اللباس الخاص بالمرأة مسألة اختيارية وليس محددة في هيئة خاصة. كما يتبيّن لنا أن الرسول لا علم له بلباس النساء وما يتحقق الستر لهن وما لا يتحقق وهو ما يؤكده توجيه أم سلمة له. كما يتبيّن لنا أيضاً بالتأمل أن كشف جزء من الساق كان عادة سائدة من قبل النساء وهو ما يوحى به قوله: إذا ينكشف عنها.. ومن الحقيقة الثانية يتبيّن لنا أن مسألة ستر الساقين ليست ذات أهمية شرعاً ولو كانت كذلك ما قال الرسول "ترخي شبراً." ومن الحقيقة الثالثة يتبيّن لنا أن تراجع الرسول يفيد عدم التشدد في مسألة اللباس ومرورته تجاه هذه المسألة.. وإذا كانت هذه الاستنتاجات لا ترضي القوم وتخالف المؤلف فهذا يضمننا بين أمرين: إما أن نرفض الرواية.. وإما أن نقبلها على ما فيها من مساس بشخص الرسول واتهامه بالجهل والتهاون.. أما الرواية الثانية فتكشف لنا الحقائق التالية: - أن الرسول أهدى واحداً من أصحابه ثوباً شفافاً (القباطي).. [صفحه ١٨٦] - أن هذا الثوب يصلح للرجال والنساء.. - أن الرسول أمر الصحابي أن تختمر زوجته بهذا الثوب الشفاف شريطة أن ترتدي تحته ما لا يصف جسدها.. وهذا كله يشير إلى مرونة الرسول (ص) في مسألة اللباس وقوله مشاركة النساء للرجال في نوع اللباس. كما أنه يشير إلى حقيقة هامة وهي أن مثل هذا الثوب الشفاف كان معروفاً في المدينة وترتديه النساء ولعلهن أسرفوا في لباسه مما اعتبر صورة من صور التبرج الفاضحة التي استدعت نزول آيات الحجاب وارتداء النسوة الخمر وضررها على الجيوب (أى الصدور) من ثياب ثقيلة لا تشف ولا تجسم.. والرواية الثالثة تكشف لنا أن هناك حالة من التنازع في الزينة بين المرأة والرجل في محيط اللباس. فكانت النسوة يرتدين السراويل والنعال ويضعن على رؤوسهن ما يشبه عمام الرجال.. يروى أن رسول الله (ص) دخل على أم سلمة وهي تختمر فقال: "ليلة لا ليتين" [٤٦٥]. أى لا-تلف الخمار حول رأسها إلا-مرة واحدة لا مرتين كما يفعل الرجال.. ويروى عن عائشة أنها سألت: المرأة تلبس النعل. فقالت: لن رسول الله الرجل من النساء [٤٦٦]. ومثل مسألة ارتداء النساء نعال الرجال تكشف لنا أن المرأة كانت تكشف قدميها ومتى سبق ذكر يمكن القول إن تلك الروايات التي استند إليها فقهاء التحرير لا تفيد بالضرورة هذا الحكم ولا تقطع به وذلك من وجوه عده: أولاً: أن ما فعلته نساء الأنصار بنفسها بعد نزول آية الحجاب مجرد اجتهاد شخص وليس دليلاً على وجوب ستر الوجه واليدين.. [صفحه ١٨٧] ثانياً: أن نهى الرسول (ص) المرأة أن تبرقع أو تلبس القفار أثناء الاحرام لا يفيد بالضرورة أن الحكم الشرعي السائد كان ستر الوجه واليدين فإنه يتحمل أن التبرقع ولبس القفاز كان عادة سائدة من قبل بعض النسوة اللاتي يبالغن في الامتثال لأحكام الشرع وكان الرسول (ص) ينهاهن عن ذلك أثناء الاحرام.. ثالثاً: أنه لو كان ستر الوجه واليدين حكماً شرعياً لبينه الرسول وأشار إليه بما لا يوجب هذا الخلاف الواقع بين الفقهاء حول هذه المسألة.. رابعاً: أن التبرقع كان عادة سائدة في الجاهليّة من قبل النساء وهي عادة كانت أكثر ما تلتزم بها الحرائر من النساء بينما الإمام ومحترفات الزنا كن متبرجات.. خامساً: إن قصارى ما وصل إليه فقهاء التحرير حول هذه الروايات وحول آية الحجاب لا يخرج كونه مجرد الاستنتاجات واجتهادات وهي بهذا لا تلتزم أحداً إلا-أتباعهم.. سادساً: إن ما يقود إليه البحث والتأمل في نصوص الحجاب هو أن ستر الوجه واليدين حكم خاص بنساء النبي (ص) اللاتي أمرن بالاحتجاب عن الناس كلية وعدم الخروج من بيتهن. ولا مانع من أن تتأسى بهن بقيّة النسوة لكن هذا يكون من باب الاقتداء لا من باب التطبيق لحكم شرعي خاص بهم.. سابعاً: إن روایة فاطمة بنت قيس التي أمرها الرسول (ص) أن تعتد في

بيت ابن أم مكتوم لكونه ضرير البصر غير مقبولة عقلاً لكونها نصت على أنه لا يرى منها شيئاً إذا وضعت خمارها. هل المقصود منها أنه لا يرى وجهها؟ أم لا- يرى جسدها؟ إن من العجب العجاب أن يستدل الفقهاء بمثل هذه الرواية على وجوب ستر وجه المرأة وينديها. فالرواية لا تفيد شيئاً يتعلق بالأمر. فابن أم مكتوم رجل ضرير لا يرى شيئاً من الأصل وجود فاطمة عنده من باب ستر نفسها والحصول على حرية الحركة في البيت دون حجاب لا الحصول على حريتها في كشف وجهها وينديها.. [صفحة ١٨٨] وهناك رواية أخرى حول هذه الحادثة تعطينا دلالة على أنها لا تصلح للاستدلال في هذا الأمر. يروى أن الرسول (ص) قال لفاطمة حين طلت: اعتدى عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده [٤٦٧]. وهذه الرواية تكشف لنا أن الاستدلال بها في موضوعنا ليس استدلالاً في محله. وهو يدل على تخطي الرواية وتباطئ الفقهاء وتناقضهم وهو ما نحاول إثباته دوماً في محظوظ هذا الكتاب.. ومن بين صور التحرير التي رفع لها الفقهاء وهي من باب العادات تحريم لعبة الشطرنج. إلا أننا لن نخوض فيه هنا لأن القوم من فرط تقواهم وورعهم لم ينسبوا تحريمه إلى الرسول (ص) وإنما نسبوه إلى بعض الصحابة والتابعين وهذا فيه الكفاية للدلالة على عبادة الرجال.. ويروى أن الرسول (ص) نهى عن النذر. وقال: "إنه لا يرد شيئاً وإنما يستخرج به من البخل" [٤٦٨]. ويروى أن الرسول (ص) قال: "من نذر أن يطع الله فليطعه. ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه" [٤٦٩]. ويروى عنه (ص): "لا نذر في معصية" [٤٧٠]. ويروى أن الرسول استفتى فقال المستفتى: إن أمي ماتت وعليها نذر. فقال الرسول: "اقضه عنها" [٤٧١]. يقول الفقهاء: عادة الناس تعلق النذور ودفع المضار فنهى عنه فإن ذلك فعل البخلاء إذ السخى إذا أراد أن يتقرب إلى الله تعالى استعجل فيه وأتى به في الحال. وقال ابن عبد الملك: هذا التعليل يدل على أن النذر المنهى عنه ما يقصد [صفحة ١٨٩] به تحصيل غرض أو دفع مكره على ظن أن النذر يرد عن القدر شيئاً وليس مطلق النذر منها إذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد أجمعوا على لزومه إذا لم يكن المنور معصية [٤٧٢]. ويبدو من كلام الفقهاء أنه محاولة لإزالة التناقض بين الروايات وتقيد النهي الوارد فيها. إلا أن قولهم في النهاية قاد إلى الإباحة وهو ما يؤدي إلى ضرب رواية النهي المطلق وانعدام قيمتها وأهميتها. ومثل هذا مسألة السفر بالقرآن إلى بلاد الكفار.. يروى أن رسول الله (ص) نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو [٤٧٣]. يقول الفقهاء: العلة في المنع هو خشية إصابة الكفار له ونيلهم إياه. وقال النووي: فإن أمنت هذه العلة بأن يدخل في جيش المسلمين الظاهرين - المتتصرين على العدو فلا كراهة ولا منع منه حينئذ لعدم العلة هذا هو الصحيح وبه قال أبو حنيفة والبخاري وآخرون وقال مالك وجماعة من أصحابنا بالنهي مطلقاً [٤٧٤]. ومثل هذه الرواية وكلام الفقهاء فيها لا يستقيم مع العصر. فهي رواية ظرفية ترتبط بزمن الرسول (ص) والأزمان السابقة. أما اليوم فإن الإسلام ينتشر في بلاد الكفر ويمارس المسلمون شعائرهم بحرية لم يجدوها في بلادهم التي هاجروا منها.. من هنا يمكن القول إن مثل هذه الروايات. رواية النهي عن النذر ورواية النهي عن السفر بالمصحف. ورواية النهي عن الصور ونكاح الشفار ونكاح المتعة لا حاجة لها اليوم ومن الواجب نبذها والخلاص منها ليس فقط لكونها لا تتفق مع روح العصر ولكن لكونها تضفي على الرسول صفة المشرع فيما لا فائدة فيه فمن ثم فهي تزيد من إحراج الرسول شرعاً وعقلاً.. [صفحة ١٩٠] والفائدة الوحيدة التي يمكن تحصيلها من وراء رواية النهي عن السفر بالصحف هي إثبات أن القرآن كان موجوداً في زمن الرسول ومكتوباً وهو ما ينافق عقيدة القوم من الفقهاء والمحدثين والتي تنص على أن القرآن لم يكن مجموعاً في زمن النبي ومات وهو على هذا الحال من التفرق في صدور الناس. وهو ما يؤدي إلى إحراج الشيوخين - أبو بكر وعمر - اللذين تصدقاً لجمع القرآن بعد وفاة الرسول.. ويروى عن السول (ص): "نهيكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة" [٤٧٥]. ويروى: لعن رسول الله (ص) زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج [٤٧٦]. ويروى: لعن رسول الله زوارات القبور [٤٧٧]. ويبدو من الرواية الأولى أن الرسول (ص) كان قد نهى عن زيارة القبور ثم رجع عن ذلك وأباحها بهدف العضة والتذكرة.. وهذه الإباحة تشمل الرجال والنساء فالخطاب الشرعي لا يخص الرجل وحده. فإذا تبين لنا ذلك فما معنى الرواية الثانية التي تلعن زائرات القبور؟ والإجابة تفرض علينا إما أن نأخذ برواية الإباحة. وإما أن نأخذ برواية النهي.. فكلا الروايتين محل تصديق الرواية والفقهاء رجحوا رواية الإباحة واعتبروا رواية النهي منسوخة وبهذه الطريقة تم حل التناقض بين

الروایتین.. قال السیوطی: كان ذلك حين النھی ثم أذن لهن حيث نسخ النھی. وقيل [صفحه ١٩١] بقین تحت النھی لقلة صبرهن وكثرة جزعهن. قلت وهو الأقرب إلى تخصیصهن بالذكر [٤٧٨]. ومثل هذه المسألة إنما تدور في محیط الأمور السلوكیة التي تتغیر بتغیر الواقع والتى لا تدخل في دائرة المحرمات. فھی أشبھ بالعادات التي لا يجوز إقحام الدين فيها. فمن ثم فإن نسبة التحریم في مثل هذه المسألة للرسول أمر مشکوك فيه.. وما ینطبق على المسألة السابقة ینطبق على مسألة تحريم بيع الكلاب ووصل المرأة شعرها والشرب في آنیة الذهب والفضة.. روى أن رسول الله (ص) نھی عن ثمن الكلب [٤٧٩]. وروى أن امرأة جاءت إلى النبي (ص) فقالت يا رسول الله إن لى ابنة عریساً أصابتها حصبة فتفرق شعرها أفالله. فقال الرسول "لعن الله الواصلة والمستوصلة" [٤٨٠]. ويقول الفقهاء عن ثمن الكلب أن ذلك لا یقصد به الكلب المعلم. ويقولون عن وصل الشعر إن هذا حکم یعم الرجل والمرأة. وقال النووی الأحادیث صریحه في تحريم الوصل مطلقاً وهو الظاهر المختار. وقال آخر: الرجل والمرأة في ذلك سواء هذا إذا كان المتصل شرعاً لآدمی لكرامته وأما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبير - رباط تربط به المرأة شعرها من الوبير - [٤٨١]. وقول الفقهاء هذا إنما یؤکد مسألة التحریم في مثل هذه الأمور التي لا تخرج عن كونها من العادات النافعه للناس. وإذا كان الرسول قد نھی عن بيع الكلب غير المعلم فما قيمة هذا النھی إذن؟ إذ من المعروف أن الكلب غير المعلم لا-قيمة له وهو أشبھ بالكلاب الضالة. [صفحه ١٩٢] فإذا كان التحریم یقصد هذا النوع من الكلاب فلا مبرر له. خاصة وأن كلاب الزينة لم تكن تعرف في زمان الرسول. وهذا الاستنتاج یشير الشك حول الروایة من أساسها.. أما وصل المرأة التي یتساقط شعرها بشعر غيرها وهو ما یشهی (الباروکه) الیوم فقد جزم الفقهاء بتحريمہ رغم أن الروایة لا تنطق بذلك. إنما هي ینطق بالزجر والتخویف من هذا الفعل. ثم هم أباحوا الوصل إذا كان من غير شعر الآدمی فكيف ذلك؟ أیجوز للمرأة أن تصل شعرها بشعر الحیوانات ولا يجوز لها أن تصله بشعر الآدمی؟ وهل من المصلحة أن یتساقط شعر المرأة فتسوء في عین زوجها ولا- تتحرک لعلاجه بشئ یعید إليها زینته..؟ وما هو الضرر من وصل الشعر..؟ هل هو الغش. وغض من؟ هل هو غش الزوج. وهل الزوج لا یعلم بحال زوجته..؟ أم هو غش الخاطب. وهل الخاطب یرى شعر مخطوبته..؟ هل كانت النساء تمضي في الطرقات حاسرات کاشفات رؤوسهن فیمكن للواصلة أن ینخدع بها الناس..؟ أما ما یتعلق بتحريم آنیة الذهب والفضة فيقول الفقهاء: إن الأجماع منعقد على تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب والطهارة والأكل بملعقة من أحدھما والتجمیر بمجمرة منها والبول في الإناء منهما وجميع وجوه الاستعمال ومنها المکحله والمیل وظرف الغالية وغير ذلك [٤٨٢]. إن حکم هذه الآنیة هو حکم الذهب والفضة. ومثل هذا السلوك إنما یعكس حالة اجتماعية خاصة للقادرين على فعله دون إلحاق ضرر بالمجتمع وبالآخرين فما دام المرء ثريا من وجوه الحال واتخذ لنفسه مثل هذه الآنیة فما هو الضرر في [صفحه ١٩٣] هذا؟ هل هو الاسراف؟ فما هو الحال إذا كان متخد هذه الآنیة یرعى حق الله في ماله ولا یظلم أحدا..؟ وإذا ما سلمنا بصحة هذا النھی فإنه یحمل على النھی الظرفی الخاص بواقع الرسول وتركيبة المجتمع المدنی. ثم إذا كانت الفضة مباحة فلماذا تحرم آنیتها..؟ ويبقى بعد هذا مسألة النھی عن إلقاء السلام على أهل الكتاب.. یروى عن الرسول (ص) قوله "لا تبدأوا اليهود ولا النصاری بالسلام فإذا لقيتم أحدھم في الطريق فاضطروهم إلى أضیقه" [٤٨٣]. يقول الفقهاء: قوله (ص) لا تبدأوا اليهود.. الخ قيل النھی للتزییه وضعفه النووی وقال الصواب إن ابتداءھم بالسلام حرام لأنھ إعزاز ولا یجوز إعزاز الكافر. وقال الطیبی: المختار أن المبتدع لا یبدأ بالسلام ولو سلم على من لا یعرف فظھر ذمیاً أو مبتدعاً یقول استرجعت سلامی تحیراً له وأما إذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر أنه یردهم [٤٨٤]. إن المتأمل في هذه الروایة یتبین له أنها تتنافى مع خلق الرسول الذي جذب نحوه المشرک قبل الكتابي.. وتتنافى مع نصوص القرآن التي تبيح طعام أهل الكتاب ومناكھة نساءھم. وإذا كان الإسلام یبيح هذا. أفلابیح إلقاء السلام عليهم..؟ فإذا ما یتبین لنا هذا فمن أین جاء الفقهاء بهذا الموقف المتشدد..؟ وإذا كان بعض الفقهاء قد أجاز بدء اليهود والنصاری بالسلام واعتبر النھی للتزییه للاحتریم فلماذا لم یحترم الفقهاء هذا الرأی وضعفوھ؟ والجواب أن فقهاء التشدد ونسبة التحریم للرسول ضد التسامح وحریة الرأی على الدوام. وهم یعتبرون المواجهة بينھم وبين المخالفین لهم مواجهة مصيریة تھتم إزاله

أحد أطراف الصراع. وهم قد اختاروا أنفسهم وقرروا إزالة الطرف [صفحة ١٩٦] الآخر الذي يهدد وجودهم ومستقبلهم المرهون بهذه الروايات وهذه الفتوى. فمن ثم فهم يطلقون على المخالفين لهم لفظ المبتدعة. وهم هنا قد ساواوهم بأهل الكتاب وحرموا إلقاء السلام عليهم كما حرموه على أهل الكتاب.. وهؤلاء الفقهاء إنما استنبتوا موقفهم المتشدد هذا من خلال واقعهم الذي كان يعامل أهل الكتاب معاملة مواطنى الدرجة الثانية ويحرمون عليهم إشهار شعائرهم أو ارتداء أزياء المسلمين أو بناء معابد لهم أو حتى المرور فى أحياء المسلمين فضلاً عن دفع الجزية وخرج الأراضي التي يملكونها في ذلة وصغار من نوع عليهم محاولة الدخول في الإسلام حتى لا يقل إيراد الدولة [٤٨٥]. هذا هو واقع الفقهاء الذي لا يجرؤ أهل الكتاب على مخاطبة المسلمين.. وهو واقع لا صلة بواقعنا المعاصر الذي يعيش فيه المسلم كمواطن من الدرجة أولى في ظل دول النصارى في أوروبا ولا يتحقق له هذا العيش في البلاد التي تدعى الإسلام.. [صفحة ١٩٧]

الرسول المحسّم

الرسول يجعل الله صفات البشر. نزل القرآن على الرسول (ص) بقوله تعالى: (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير). فهل ناقض الرسول هذا النص في أقواله وتوجيهاته..؟ إن التعمق في دراسة شخصية الرسول ودوره سوف يقودنا إلى الإجابة بالنفي. لكن التعمق في كم الروايات المنسوبة للرسول وباركة الفقهاء لها يقودنا إلى القناعة بأن الرسول قد خالف هذا النص وناقشه وهذا هو الطرح الذي ساد الأمة برعاية الأحكام وأهل السنة ومن تجاوزه كان يرمى بالكفر والزنقة ويهدر دمه.. هذا الطرح هو الذي أطلق عليه عقيدة السلف أو عقيدة الفرقان الناجية من النار وتحت هذه المسمى أمكن جذب الجماهير المسلمة لتنطوي تحت رأيه هذه العقيدة وتعصب لها وتسهيء مع الحكام والفقهاء في تصفيه واستئصال الرافضين لها من الشيعة والمعتزلة ومن أسموهم بالجهيمية.. ولما كانت الأمة قد عبدت للروايات وأقوال الرجال كان من السهل على الحكام والفقهاء استقطابها وتذويبها في دائرة هذه العقيدة التي تقوم على الروايات وأقوال الرجال.. جاءت الروايات لتجعل الله سبحانه عيناً ويداً ورجلًا وتجعله يهبط ويصعد ويضحك ويغدار وتمكن رؤيته. وأن مكانه في السماء فوق العرش وأنه يتكلم وقد خلق آدم على صورته وأنه يكشف عن ساقه يوم القيمة. ويمسك الأرض على إصبع والسماء على إصبع.. إلى آخر هذه الروايات.. وجاء الفقهاء ليقوموا بدورهم في إضفاء الشرعية عليها مع تحذير المسلمين من الصال والهلاك في حالة الانحراف عن هذه الروايات واتباع أهل الزيف والضلال من الاتجاهات الأخرى.. [صفحة ١٩٨] وكما لم يوقر أصحاب الروايات والفقهاء الرسول من قبل لم يوقروا الله سبحانه وله ينزعوه عن مشابهته البشر بإعلانهم بذلك هذه الروايات والكفر بها. وكيف لهم أن يوقروا الرسول وهم لا- يوقرون الله خالق الرسول..؟ إننا في مواجهة هذه الروايات ونصوص الفقهاء حولها نقف أمام ظاهرة خطيرة من ظواهر الانحراف عن الأديان وتزييفها.. ظاهرة التشبيه والتجمسي والتى تمثل أعلى صور الضلال العقائدى لكونها ترتبط بصفات الله سبحانه مباشرة.. - نصوص الروايات: هناك الكثير من الروايات التى تتعلق بصفات الله سبحانه سوف نعرض لها هنا ثم نعرض بعدها نصوص الفقهاء حولها ونتبع ذلك بعرض نصوص القرآن التى تدور حول نفس الموضوع والتى تم إخضاعها للروايات لتفسر على ضوئها.. يرى أن الرسول (ص) قال "لما قضى الله الخلق. كتب كتاباً فهو عنده فوق العرش إن رحمتي غلت غضبي [٤٨٦]" . ويروى عن الرسول (ص) قوله "الله أفرح بتوبته عبده من أحدكم سقط على بيته وقد أصله في أرض فلاد [٤٨٧]" . ويروى عنه (ص): لا- أحد غير من الله [٤٨٨] . ويروى عنه (ص): إن الله يغار [٤٨٩] . ويروى عنه (ص): إن الله يدنس المؤمن - يوم الحساب - فيضع عليه كتفه ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم. أى رب [٤٩٠] . صفحه ١٩٩] ويروى: جاء حبر من الأخبار إلى الرسول (ص) فقال يا محمد. إننا نجد أن الله يحمل السموات على إصبع. والأرضين على إصبع. والشجر على إصبع. والماء والثرى على إصبع. وسائر المخلوقات على إصبع.. فضحك النبي حتى بدت نواجذه تصديقاً لقول الحبر [٤٩١] . ويروى عنه (ص): يقبض الله الأرض ويطوى السماء بيمنه [٤٩٢] . ويروى عنه (ص): لا- تزال جهنم تقول

هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه. فتقول قط. قط وعزتك [٤٩٣]. وفي رواية أخرى.. "فأما النار فلا تمتلي حتى يضي رجله [٤٩٤]. ويروى عنه (ص): أن الله خلق آدم على صورته [٤٩٥]. ويروى عنه (ص): يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن [٤٩٦]. ويروى عنه (ص): إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يصقن قبل وجهه ولا عن يمينه. فإن الله قبل وجهه [٤٩٧]. ويروى عنه (ص): إنكم ترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته [٤٩٨]. ويروى عنه (ص): يضحك الله إلى رجلين قتل أحدهما الآخر ثم يدخلان الجنة [٤٩٩]. [صفحة ٢٠٠] ويروى عنه (ص) أنه قال لجاريه: "أين الله؟"؟ قالت: في السماء. قال: "أعتقها فإنها مؤمنة" [٥٠٠]. ويروى عنه (ص): يتزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا [٥٠١]. ويروى عنه (ص): العرش فوق الماء والله فوق العرش [٥٠٢]. ويروى عنه (ص): ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه وليس بينه وبينه ترجمان [٥٠٣]. ويروى عنه (ص): إن قلوب بني آدم إصبعين من أصابع الرحمن [٥٠٤]. ويروى عنه (ص): إن ربكم ليس بأعور [٥٠٥]. ويروى عنه (ص): يدى الله ملائكة سماء الليل والنهار.رأيت ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يفض في يمينه [٥٠٦]. ويروى عنه (ص): يجمع الله الناس فيقول: من كان يعبد شيئاً فليتبعه. فيتبعون ما كانوا يعبدون. وتبقى هذه الأمة فيها منافقواها فيأتיהם الله تعالى في غير الصورة التي يعرفونها فيقول: أنا ربكم. فيقولون: نعوذ بالله تعالى منك. هذا مكاننا حتى يأتيانا ربنا. فإذا جاء ربنا عرفناه. فيأتיהם في الصورة التي يعرفونها فيقول: أنا ربكم. فيقولون: أنت ربنا [٥٠٧]. ويروى عنه (ص): خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحيم فأخذت بحقو الرحمن - أى ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف - فقال سبحانه: مه. قالت: هذا المقام العائد بك من القطعية [٥٠٨]. [صفحة ٢٠١] ويروى عنه (ص): حجابه - أى الله سبحانه - النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه [٥٠٩]. ويروى عنه (ص): الكربلاء ردائى والعظمة إزارى [٥١٠]. والظاهر من هذه الروايات إنما تؤكد فكرة التجسيم وتشبيه الله سبحانه بمحلوقاته بصورة فجة ومستفزه.. فالرواية الأولى تثبت لله الجهة والمكان.. والثانية تثبت لله صفة الفرح.. والثالثة تثبت لله صفة الغيرة.. والرابعة تؤكد نفس الصفة.. والخامسة تثبت لله صفة التكلم المباشرة مع المخلوق.. والسادسة تثبت أن الله أصابع وأن الرسول (ص) يقر العبر اليهودى على صحة هذه الصفة كما هي في التوراه.. والسابعة تثبت لله صفة القبض باليد اليمنى واليسرى.. والثامنة تثبت أن الله قدما.. والتاسعة تثبت أن الله رجلا.. والعشرة تثبت أن صورة آدم هي صورة الله.. والحادية عشر تثبت أن الله ساق.. والثانية عشر تثبت أن الله يقف قبل وجه المصلى.. والثالثة عشر تثبت رؤية الله بالعين المجردة.. والرابعة عشر تثبت أن الله يضحك.. والخامسة عشر تحدد مكان الله في السماء.. [صفحة ٢٠٢] والسادسة عشر تثبت أن الله سوف يتكلم مع الناس دون ليله.. والسابعة عشر تثبت أن عرش الرحمن فوق الماء وأن الله فوق العرش.. والثامنة عشر تثبت أن الله سوف يتكلم مع الناس دون وسائله.. والتاسعة عشر تثبت وجود الأصابع لله.. والعشرون تنفي عن الله صفة العور فهى تؤكد وبالتالي أن له عين.. والإحدى والعشرين تثبت لله اليدين.. والثانية والعشرين تثبت أن أممَّ محمد تعرف صورة الله مسبقاً وأن الله سبحانه يأتِهم متذكرة فيكتشفون تنكره فيعود إليهم بهيئته التي يعرفونها فلا ينكرونها.. والثالثة والعشرين تثبت أن الله ضلع وخاصرة وأن مخلوقاته تتمكن منه.. والرابعة والعشرين تثبت أن الله يبصر كصر بشر.. وأن هذا البصر محدود كما هو حال بصر البشر.. والخامسة والعشرين تثبت تمسك الله بأزياء البشر.. وربط صفاتَه بأنواع الملابس السائدَة.. ومن هنا يتضح لنا مدى خطورة مثل هذه الروايات على الإسلام وصورته التي تقترب بها هذه الروايات من صور الأديان السابقة التي دخلت مجال التشبيه والتجسيم وتاليه البشر.. إن مثل هذه الروايات تعطيانا دلالة قاطعة على أن الأمة المسلمة قد انحرفت عن نهج الرسول ودخلت في متاهة الأخبار والرهبان وعبادة الرجال والتي حذرها منها الرسول بقوله (ص): لتبعدن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبرا وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لا ينتمو لهم. "قلنا يا رسول الله: اليهود والنصارى؟ قال: " فمن [٥١١]. وإن مباركه الفقهاء لهذه الروايات لهو برهان ساطع ودليل قاطع على كونهم أخذوا مكان الأخبار والرهبان في إضلal هذه الأمة ونسبة التجسيم إلى الرسول.. [صفحة ٢٠٣] وسوف يتضح لنا من خلال استعراض نصوص الفقهاء حجم المترافق الخطير الذي انزلقوا فيه مع هذه الروايات. ذلك المترافق الذي تتضح مدى خطورته عند استعراض النصوص القرآنية المتعلقة بصفات

الله سبحانه والتي أخضوها لهذه الروايات الباطلة.. ومثل هذه الروايات لا مجال للمرونة في مواجهتها. فهي ليست روايات تتعلق بالأحكام أو الأخلاق أو حتى شخص الرسول. إنما هي تتعلق بالله سبحانه مباشرةً. فمن ثم فإن نبذها يعد واجباً شرعاً وعانياً على كل مسلم يوحد الله ويترى عنه مشابهة البشر. ونبذها يتطلب نبذ أولئك الفقهاء الذين سلكوا سبيل الأبحار والرهبانية وأضفوا على هذه الروايات التفسيرات والتأكيدات التي سلكت بها مسلك النصوص المعتمدة لتلقاها الأمة بالقبول.. - نصوص الفقهاء: تبني الفقهاء في مواجهة الروايات السابقة منطق التسليم بمضمونها ما دام قد صرحت بها وتناول هذا المضمون على أساس المجاز وهو ما سوف يتضح لنا من خلال عرض أقوالهم.. يقول أحمد بن حنبل: وعرش الرحمن فوق الماء والله على العرش والكرسي موضع قديمه. وهو على العرش فوق السماء السابعة. وللعرش حمله يحملونه والله يتحرك ويتكلم وينظر ويصر ويضحك ويفرح ويحب ويكره.. وينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا كيف يشاء. وقلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن يقبلها كيف يشاء ويوعيها ما أراد. وخلق آدم بيده على صورته. والسموات والأرض يوم القيمة في كفة. ويوضع قدمه في النار تتزوّد. ويخرج قوماً من النار بيده. وينظر أهل الجنة إلى وجهه يرونـه فيـكرـهـمـ. والقرآن كلام الله تكلـمـ به ليس بـمـخلـوقـ. ومن زعمـ أنـ القرآنـ مـخلـوقـ فهوـ جـهـمـيـ كـافـرـ. ومن زـعـمـ أنـ الفـاظـناـ بـهـ وـتـلاـوـتـناـ لـهـ مـخـلـوقـةـ وـالـقـرـآنـ كـلـامـ اللهـ فـهـوـ جـهـمـيـ. ومن لم يـكـفـرـ [صفحة ٢٠٤] هـؤـلـاءـ الـقـومـ كـلـهـمـ فـهـوـ مـثـلـهـمـ. وـكـلـمـ اللهـ مـوـسـىـ تـكـلـيـمـاـ مـنـ فـيهـ - فـمـهـ - وـنـاوـلـهـ التـوـرـاـةـ مـنـ يـدـهـ وـلـمـ يـزـلـ اللهـ عـزـ وـجـلـ مـتـكـلـمـاـ فـتـبـارـكـ اللهـ أـحـسـنـ الـخـالـقـينـ [٥١٢]. ويـقـولـ صـدـرـ الـدـينـ الـحـنـفـيـ: الـوـاجـبـ أـنـ يـنـظـرـ فـيـ بـابـ الصـفـاتـ فـمـاـ أـثـبـتـهـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ أـثـبـتـاهـ. وـمـاـ نـفـاهـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ نـفـيـنـاهـ. وـالـأـلـفـاظـ الـتـيـ وـرـدـ بـهـ النـصـ يـعـتـصـمـ بـهـ فـيـ الـاـثـبـاتـ وـالـنـفـيـ. فـنـشـتـتـ مـاـ أـثـبـتـهـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ مـنـ الـأـلـفـاظـ وـالـمـعـانـيـ. وـنـفـيـ مـاـ نـفـتـهـ نـصـوـصـهـمـاـ مـنـ الـأـلـفـاظـ وـالـمـعـانـيـ [٥١٣]. ويـقـولـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ الشـيـبـانـيـ - صـاحـبـ أـبـيـ حـنـيفـةـ: اـتـفـقـ الـفـقـهـاءـ كـلـهـمـ مـنـ الـشـرـقـ وـالـغـربـ عـلـىـ الإـيمـانـ بـالـقـرـآنـ وـالـأـحـادـيـثـ الـتـيـ جـاءـ بـهـ الـثـقـاتـ عـنـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ)ـ فـيـ صـفـةـ الـرـبـ عـزـ وـجـلـ مـنـ غـيرـ تـفـسـيرـ - تـأـوـيلـ - وـلـاـ وـصـفـ وـلـاـ تـشـيـهـ. فـمـنـ فـسـرـ شـيـئـاـ مـنـ ذـلـكـ فـقـدـ خـرـجـ مـاـ كـانـ عـلـيـ النـبـيـ وـفـارـقـ الـجـمـاعـةـ - السـلـفـ - فـإـنـهـمـ لـمـ يـصـفـواـ وـلـمـ يـفـسـرـواـ وـلـكـنـ آـمـنـواـ بـمـاـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ ثـمـ سـكـنـواـ [٥١٤]. ويـقـولـ الشـافـعـيـ: آـمـنـتـ بـالـلـهـ وـبـمـاـ جـاءـ عـنـ اللـهـ عـلـىـ مـرـادـ اللـهـ. وـآـمـنـتـ بـرـسـوـلـ اللـهـ. وـبـمـاـ جـاءـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـىـ مـرـادـ رـسـوـلـ اللـهـ [٥١٥]. وـقـالـ الـأـوـزـاعـيـ: عـلـيـكـ بـآـثـارـ مـنـ سـلـفـ وـإـنـ رـفـضـكـ الـنـاسـ. وـإـيـاـكـ وـآـرـاءـ الـرـجـالـ وـإـنـ زـخـرـفـهـ لـكـ بـالـقـوـلـ [٥١٦]. ويـقـولـ مـوـفـقـ بـنـ قـدـامـةـ الـمـقـدـسـ: وـعـلـىـ هـذـاـ دـرـجـ الـسـلـفـ وـأـئـمـةـ الـخـلـفـ كـلـهـمـ مـتـفـقـونـ عـلـىـ الـاقـرـارـ وـالـأـمـارـ وـالـاـثـبـاتـ لـمـ وـرـدـ مـنـ الصـفـاتـ فـيـ كـتـابـ اللـهـ وـسـنـةـ رـسـوـلـهـ مـنـ غـيرـ تـعـرـضـ لـتـأـوـيلـهـ. وـقـدـ أـمـرـنـاـ بـاـقـفـاءـ الـإـيمـانـ بـمـاـ وـصـفـ بـهـ نـفـسـهـ فـيـ كـتـابـهـ وـبـمـاـ وـصـفـ بـهـ رـسـوـلـهـ مـحـمـدـ (صـ)ـ مـنـ غـيرـ تـحـرـيفـ وـلـاـ تـعـطـيلـ وـلـاـ تـكـيـفـ وـلـاـ تـمـثـيلـ. وـمـاـ وـصـفـ الـرـسـوـلـ بـهـ عـزـ وـجـلـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـاحـ الـتـيـ تـلـقـاـهـ أـهـلـ الـمـعـرـفـةـ بـالـقـبـولـ وـجـبـ الـإـيمـانـ بـهـ كـذـلـكـ. فـإـنـ الـفـرـقـةـ النـاجـيـةـ أـهـلـ الـسـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ يـؤـمـنـونـ بـذـلـكـ كـمـاـ يـؤـمـنـونـ بـمـاـ أـخـبـرـ بـهـ فـيـ كـتـابـهـ [٥١٨]. وـقـدـ أـجـمـعـ فـقـهـاءـ الـسـنـةـ عـلـىـ وجـبـ رـؤـيـةـ اللـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ باـعـتـارـهـاـ وـاجـبـةـ فـيـ النـقـلـ جـائـزةـ فـيـ الـعـقـلـ [٥١٩]. وـأـجـمـعـواـ عـلـىـ إـثـبـاتـ صـفـةـ الـعـلـوـ أـىـ أـنـ اللـهـ فـيـ الـسـمـاءـ. وـمـنـ تـأـوـلـ (فـوـقـ)ـ بـأنـ خـيـرـ مـنـ عـبـادـ وـأـفـضـلـ مـنـهـمـ فـذـلـكـ مـاـ تـنـفـرـ مـنـ الـعـقـولـ السـلـيـمـةـ وـتـشـمـئـزـ مـنـهـ الـقـلـوبـ الصـحـيـحةـ. وـقـدـ سـئـلـ أـبـوـ حـنـيفـةـ عـمـنـ يـقـولـ: لـاـ أـعـرـفـ رـبـيـ فـيـ الـسـمـاءـ أـمـ فـيـ الـأـرـضـ. فـقـالـ: قـدـ كـفـرـ. فـقـيلـ لـهـ فـمـنـ يـقـولـ إـنـ عـلـىـ الـعـرـشـ وـلـكـنـ لـاـ أـدـرـىـ الـعـرـشـ فـيـ الـسـمـاءـ أـمـ فـيـ الـأـرـضـ؟. قـالـ: هـوـ كـافـرـ. لـأـنـهـ أـنـكـ أـنـهـ فـيـ الـسـمـاءـ. فـمـنـ أـنـكـ أـنـهـ فـيـ الـسـمـاءـ فـقـدـ كـفـرـ [٥٢٠]. ويـقـولـ أـبـنـ رـجـبـ: إـنـ قـوـمـاـ نـفـوـاـ كـثـيرـاـ مـاـ وـرـدـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ مـنـ ذـلـكـ - الصـفـاتـ - وـزـعـمـوـاـ أـنـهـمـ فـعـلوـهـ تـنـزيـهـاـ اللـهـ عـمـاـ تـقـتـصـيـ الـعـقـولـ تـنـزيـهـهـ عـنـهـ وـزـعـمـوـاـ أـنـ لـازـمـ ذـلـكـ مـسـتـحـيلـ عـلـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ. وـقـمـ لـمـ يـكـنـفـواـ بـإـثـبـاتـهـ حـتـىـ أـثـبـتـواـ مـاـ يـظـنـ أـنـهـ لـازـمـ لـهـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـمـخـلـقـينـ. وـهـذـهـ الـلـوـازـمـ نـفـيـاـ وـإـثـبـاتـاـ درـجـ صـدـرـ الـأـمـةـ عـلـىـ السـكـوتـ عـنـهـ [٥٢١]. ويـقـولـ الـأـشـعـرـيـ فـيـ رـسـالـةـ أـهـلـ الـشـغـرـ نـاقـلاـ إـجـمـاعـ أـهـلـ الـسـنـةـ عـلـىـ أـنـ صـفـاتـ اللـهـ حـقـيـقـةـ لـاـ مـجـازـاـ: وـاسـتـدـلـوـاـ عـلـىـ ذـلـكـ بـأـنـهـ - سـبـانـهـ - لـوـ لـمـ يـكـنـ لـهـ عـزـ وـجـلـ هـذـهـ الصـفـاتـ لـمـ يـكـنـ مـوـصـوفـاـ بـشـئـ مـنـهـاـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ وـمـنـ لـمـ يـكـنـ لـهـ فـعـلـ لـمـ يـكـنـ [

[٢٠٦] فاعلا- في الحقيقة. ومن لم يكن له إحسان لم يكن محسنا. ومن لم يكن له كلام لم يكن متكلما في الحقيقة. ومن لم يكن له إرادة لم يكن في الحقيقة مريدا. وإن وصف بشئ من ذلك مع عدم الصفات التي توجب هذه الأوصاف له لا يكون مستحقاً بذلك في الحقيقة وإنما يكون وصفه مجازاً أو كذبا.. وذلك أن هذه أوصاف مشتقة من أخص أسماء هذه الصفات ودلالة عليها. فمتي لم توجد هذه الصفات لمن وصف بها كان وصفه بذلك تلقياً أو كذباً فإذا كان الله عز وجل موصوفاً بجميع هذه الأوصاف في صفة الحقيقة وجب إثبات الصفات التي أوجبت هذه الأوصاف له في الحقيقة إلا كان وصفه بذلك مجازاً. وأجمعوا على أنه عز وجل يسمع ويرى وأن له تعالى يدان بمسقطان وأن الأرض جميماً قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمنه من غير أن يكون جوازاً وأن يديه تعالى غير نعمته. وقد دل على ذلك تشريفه لآدم (ع) حيث خلقه بيده.. وأجمعوا على أنه يحيي يوم القيمة والملك صفاً.. وأنه عز وجل ينزل إلى سماء الدنيا كما روى عن النبي (ص) وقد نزل الوحي على النبي.. وأنه تعالى فوق سموات على عرشه دون أرضه.. وأن له عز وجل كرسى دون العرش وجاءت الأحاديث عن النبي (ص) أن الله تعالى يضع كرسيه يوم القيمة لفصل القضاء بين خلقه.. وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيمة بين وجوههم. وقد بين ذلك النبي ورفع كل إشكال فيه [٥٢٢]. وقال الجويني: صفات الله النفس والوجه والعين والقدم واليدين والعلم والنظر والسمع والبصر والإرادة والمشيئة والرضا والغضب والمحبة والضحك والعجب والاستحياء والغيرة والكراهة والبغية والبغية والبغية والبغية والبغية والبغية والبغية والسلام والقول والنداء والتجلّى واللقاء والنزول والصعود والاستواء. وأنه على عرشه بائن من خلقه [٥٢٣]. [صفحة ٢٠٧] وقال مالك: إن الله في السماء وعلمه في كل مكان [٥٢٤]. وقال ابن المبارك: نعرف ربنا فوق سبع سمواته على العرش بائنا من خلقه لا.. نقول كما قالت الجهمية إنه هنا. وأشار إلى الأرض [٥٢٥]. وقال إسحاق: لا نزيل صفة مما وصف الله بها نفسه أو وصفه بها الرسول عن جهتها لا.. بكلام ولا بإرادة. إنما يلزم المسلم الأداء ويؤمن بقلبه أن ما وصف الله به نفسه في القرآن إنما هي صفاتيه لا.. ويروى عن مالك والأوزاعي وسفيان والليث وأحمد بن حنبل أنهم قالوا في روايات الصفات: أمروها كما جاءت [٥٢٦]. ومما سبق يتبيّن لنا أن الفقهاء تبنوا روايات الصفات على حقيقتها ورفضوا فكرة التأويل وحملها على وجه المجاز وأنكروا ذلك على من قال به بل رموه بالزيف والضلال والكفر في بعض الحالات كما هو واضح من كلام ابن حنبل وأبي حنيفة.. ويبدو أن التشدد في مسألة الروايات الخاصة بالصفات والتعصب لها يأتي من جانب الحنابلة الذين يؤمّنون بالتأثر ويرفضون الأخذ بالرأي وهو الاتجاه الذي ساد في أواخر العصر العباسي ثم حل محله اتجاه الأشاعرة الذي تبنته دولة السلاجقة ودولة الأيوبيين ثم دولة المماليك. فمن ثم فعندما يطلق لفظ أهل السنة فإنما يشمل الحنابلة أولاً ثم الأشاعرة ثانياً.. ولقد أسرف الحنابلة في التمسك بالروايات وتبني فكرة التجسيم ولم يرحموا خصومهم من التيارات الأخرى مثل الشيعة والمعترضة والجهمية وحتى الأشاعرة الذين يعتبروا من طينتهم. فكل أولئك اتهموا بالزيف والضلال واعتبروا من أهل البعد الذين يجب مجانبتهم واستئصالهم [٥٢٨]. [صفحة ٢٠٨] يقول ابن حنبل: وأما أصحاب الرأي - الذين يأخذون بالمجاز ويؤمنون بالعقل - فإنهم يسمون أصحاب السنة نابتة وخشوية. وكذب أصحاب الرأي أعداء الله.. بل هم النابتة والخشوية. تركوا آثار الرسول (ص) وحديثه وقالوا بالرأي. وقاوموا الدين بالاستحسان وحكموا بخلاف الكتاب والسنة وهم أصحاب بدعة جهله ضلال وطلاب دنيا بالكذب والبهتان [٥٢٩]. ونفس هذا النهج الانفعالي المتعصب للرواية المعادي للرأي الآخر انتهجه الحنابلة من بعده. وفي مقدمة ابن تيمية الفقيه المشاغب الذي قال بالتجسيم واصطدم بفقهاء عصره وصدرت فتاوى بكفره وكفر من اتبّعه وصدر مرسوم بحبسه عدة مرات حتى مات في حبسه الأخير [٥٣٠]. ومن بالغ الحزن والأسى أن اتجاه الحنابلة الذي يتميز بالإلغاء والتشدد وتبني التجسيم هو الذي ساد اليوم بسبب الحرّكة الوهابية ونفط آل سعود الذي سهل عملية اختراق المؤسسات والتيارات الإسلامية واستقطاب رموزها [٥٣١]. ولقد طعن الكثير من الفقهاء القدامى والمعاصرين في روايات الصفات على أساس كونها روايات آحاد لا يجوز الاعتماد عليها في أمور العقيدة.. يقول صدر الدين الحنفي: خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول عملاً به وتصديقاً له - يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة وهو أحد قسمي المتواتر ولم يكن سلف الأمة في ذلك

نزاع كخبر عمر بن الخطاب: إنما الأعمال بالنيات. وخبر أبي هريرة: لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها.. وكان رسول الله (ص) يرسل رسلاً آحاداً. ويرسل كتبه مع الآحاد. ولم يكن المرسل إليهم يقولون لا نقبله لأنَّه خبر واحد [٥٣٢]. [صفحة ٢٠٩] وهذا الرد فيه استغفال وسذاجة.. أما الاستغفال فهو أنَّ صاحب هذا الكلام قد ادعى أنَّ خبر الواحد تلقته الأمة بالقبول. وهذا غير صحيح. والصواب أنَّ يقول تلقاء الفقهاء بالقبول لأنَّ هناك خلاف حول الأخذ به بين طائفتين: الأمة واتجاهاتها. إلا أنَّ مثل هذا الكلام يشير إلى تزعة التعصُّب والاستبداد الذي يتحلى به أهل السنة والذين بتحالفهم مع الحكام ودعمهم لهم تصوروا أنَّهم الأمة والأمة هم. وهذا ما يقودهم إلى تداول مثل هذه الشعارات وهو ما برأ قول صاحبنا أنَّ خبر الواحد يفيد العلم اليقيني عند جمahir الأمة.. وأما السذاجة فهو استدلاله برسالة النبي إلى القبائل والبلاد وهو استدلال فيه استخفاف كبير بالعقل. إذ أنَّ هذا المبعوث الواحد يتحدث بلسان الرسول الحـىـ. أما الرواـىـ الواحد فهو يتحدث بلسان الرسول المـيـتـ.. هذا من جهة ومن جهة أخرى فإنَّ المبعوث الواحد معه كتاب أو برهان يثبت صدقـهـ وكـوـنـهـ. مـبـعـوـثـ النـبـيـ. أما نـاقـلـ الـخـبـرـ فـمـاـ هوـ بـرـهـانـهـ؟ـ وـمـنـ هـنـاـ يـمـكـنـ القـوـلـ إـنـ هـنـاكـ ثـلـاثـةـ تـوـجـهـاتـ أـمـامـ مـسـأـلـةـ الصـفـاتـ وـهـوـ مـاـ يـتـضـحـ مـنـ خـلـالـ أـقـوـالـ الـفـقـهـاءـ:ـ الـأـوـلـ:ـ أـنـ هـذـهـ النـصـوصـ قـرـآنـ وـسـنـةــ يـفـوـضـ مـعـنـاهـاـ إـلـىـ اللـهـ وـيـكـفـ عـنـ الـخـوـضـ فـيـهـاـ وـهـوـ اـتـجـاهـ بـعـضـ السـلـفـ.ـ الـثـانـىـ:ـ أـنـ هـذـهـ النـصـوصـ تـخـضـعـ لـتـأـوـيلـ وـتـحـمـلـ عـلـىـ الـمـجـازـ وـهـوـ اـتـجـاهـ الـخـلـفـ..ـ الـثـالـثـ:ـ أـنـ هـذـهـ النـصـوصـ تـؤـخـذـ عـلـىـ الـحـقـيقـةـ.ـ وـهـوـ اـتـجـاهـ أـهـلـ السـنـةـ وـهـوـ اـتـجـاهـ السـائـدـ لـدـىـ الـتـيـارـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ وـالـوـهـاـيـةـ..ـ نـصـوصـ الـقـرـآنـ:ـ وـمـثـلـماـ حـمـلـ الـفـقـهـاءـ رـوـاـيـاتـ الـصـفـاتـ عـلـىـ الـحـقـيقـةـ حـمـلـوـاـ يـأـيـضاـ نـصـوصـ الـقـرـآنـ الـمـتـعـلـقـةـ بـصـفـاتـ اللـهـ عـلـىـ الـحـقـيقـةـ..ـ وـسـوـفـ نـعـرـضـ هـنـاـ لـهـذـهـ النـصـوصـ وـأـقـوـالـ الـفـقـهـاءـ فـيـهـاـ..ـ [ـصـفـحـةـ ٢١٠ـ]ـ يـقـولـ سـبـحـانـهـ:ـ (ـ..ـ بـلـ يـدـاهـ مـبـسـطـتـانـ يـنـفـقـ كـيـفـ يـشـاءـ)ـ [ـالـمـائـدـةـ:ـ ٦٤ـ]ـ وـيـقـولـ:ـ (ـ..ـ لـمـ خـلـقـتـ بـيـدـيـ)ـ [ـصـ:ـ ٧٥ـ].ـ وـيـقـولـ:ـ (ـتـبـارـكـ الـذـيـ بـيـدـهـ الـمـلـكـ)ـ [ـالـمـلـكـ:ـ ١ـ].ـ وـيـقـولـ:ـ (ـأـوـلـمـ يـرـوـ أـنـ خـلـقـنـاـ لـهـمـ مـاـ عـلـمـتـ أـيـدـيـنـاـ أـنـعـماـ)ـ [ـيـسـ:ـ ٧١ـ].ـ قـالـ الـفـقـهـاءـ الـاجـمـاعـ عـلـىـ إـثـبـاتـ الـيـدـيـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ بـدـوـنـ تـحـرـيفـ وـلـاـ تـعـطـيلـ وـلـاـ تـكـيـفـ وـلـاـ تـمـثـيلـ وـهـمـ يـدـانـ حـقـيـقـيـاتـ اللـهـ تـعـالـىـ يـلـيقـانـ بـهـ [ـصـفـحـةـ ٥٣٣ـ].ـ وـقـالـ أـبـوـ حـنـيفـةـ:ـ لـهـ يـدـ وـوـجـهـ وـنـفـسـ كـمـاـ ذـكـرـ تـعـالـىـ فـيـ الـقـرـآنـ فـهـوـ لـهـ صـفـةـ بـلـاـ كـيـفـ وـلـاـ يـقـالـ إـنـ يـدـهـ قـدـرـتـهـ وـنـعـمـتـهـ لـأـنـ فـيـ إـبـطـالـ الصـفـةـ [ـصـفـحـةـ ٥٣٤ـ].ـ وـيـقـولـ سـبـحـانـهـ:ـ (ـوـجـاءـ رـبـكـ)ـ [ـالـفـجـرـ:ـ ٢٢ـ].ـ وـيـقـولـ:ـ (ـهـلـ يـنـظـرـوـنـ إـلـاـ أـنـ يـأـتـيـمـ اللـهـ..ـ)ـ [ـالـبـقـرـةـ:ـ ٢١ـ].ـ يـقـولـ الـفـقـهـاءـ الـاجـمـاعـ عـلـىـ ثـبـوتـ الـمـجـعـ لـلـهـ تـعـالـىـ فـيـجـبـ إـثـبـاتـهـ لـهـ مـنـ غـيرـ تـحـرـيفـ وـلـاـ تـعـطـيلـ وـلـاـ تـكـيـفـ وـلـاـ تـمـثـيلـ وـهـوـ مـعـجـىـ حـقـيـقـىـ يـلـيقـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ [ـصـفـحـةـ ٥٣٥ـ].ـ وـقـدـ رـفـضـ الـفـقـهـاءـ تـأـوـيلـ الـمـجـعـ بـمـعـجـىـ أـمـرـهـ وـاعـتـبـرـ الـقـائـلـيـنـ بـذـلـكـ مـنـ أـهـلـ التـعـطـيلـ [ـصـفـحـةـ ٥٣٦ـ].ـ وـيـقـولـ سـبـحـانـهـ:ـ (ـرـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـ وـرـضـواـعـنـهـ)ـ [ـالـمـائـدـةـ:ـ ١١٩ـ].ـ أـجـمـعـ الـفـقـهـاءـ إـثـبـاتـ الرـضـىـ لـلـهـ تـعـالـىـ مـنـ غـيرـ تـحـرـيفـ..ـ الـخـ.ـ وـبـنـذـ تـأـوـيلـ الرـضـاـ بـالـثـوـابـ [ـصـفـحـةـ ٥٣٧ـ].ـ وـيـقـولـ سـبـحـانـهـ:ـ (ـوـذـلـكـ بـأـنـهـمـ اـتـبـعـواـ مـاـ أـسـخـطـ اللـهـ)ـ [ـمـحـمـدـ:ـ ٢٨ـ].ـ وـيـقـولـ:ـ (ـ..ـ كـرـهـ اللـهـ اـنـبـاعـهـمـ)ـ [ـالـتـوـبـةـ:ـ ٤٦ـ].ـ صـفـحـةـ ٢١١ـ]ـ قـالـ الـفـقـهـاءـ الـاجـمـاعـ عـلـىـ ثـبـوتـ السـخـطـ وـالـكـرـهـ مـنـ اللـهـ.ـ وـهـوـ سـخـطـ وـكـرـهـ حـقـيـقـىـ.ـ وـرـفـضـ تـأـوـيلـ السـخـطـ بـالـانتـقـامـ وـالـكـرـهـ بـالـبـاعـادـ [ـصـفـحـةـ ٥٣٨ـ].ـ وـيـقـولـ سـبـحـانـهـ:ـ (ـأـمـنـتـمـ مـنـ فـيـ السـمـاءـ)ـ [ـالـمـلـكـ:ـ ١٦ـ].ـ قـالـ الـفـقـهـاءـ الـاجـمـاعـ عـلـىـ ثـبـوتـ عـلـوـ الذـاتـ اللـهـ وـكـوـنـهـ فـيـ السـمـاءـ فـيـجـبـ إـثـبـاتـهـ لـهـ مـنـ غـيرـ تـحـرـيفـ..ـ الـخـ [ـصـفـحـةـ ٥٣٩ـ].ـ وـرـفـضـتـ الـاـتـجـاهـاتـ الـأـخـرىـ الـقـوـلـ بـذـلـكـ وـاعـتـبـرـتـ أـنـ المـقـصـودـ مـنـ النـصـ هوـ الـعـلوـ وـالـمـلـكـ وـالـسـلـطـانـ..ـ وـيـقـولـ سـبـحـانـهـ:ـ (ـوـكـلـمـ اللـهـ مـوـسـىـ تـكـلـيـمـاـ)ـ [ـالـنـسـاءـ:ـ ١٦٤ـ].ـ وـيـقـولـ:ـ (ـ..ـ مـنـهـمـ مـنـ كـلـمـ اللـهـ)ـ [ـالـبـقـرـةـ:ـ ٢٥٣ـ].ـ أـجـمـعـ الـفـقـهـاءـ عـلـىـ ثـبـوتـ الـكـلـامـ اللـهـ وـهـوـ كـلـامـ حـقـيـقـىـ يـلـيقـ بـالـلـهـ يـتـعـلـقـ بـمـشـيـتـهـ بـحـرـوفـ وـأـصـوـاتـ مـسـمـوـعـةـ [ـصـفـحـةـ ٥٤٠ـ].ـ وـقـالـ الـمـخـالـفـونـ:ـ كـلـامـ اللـهـ لـاـ يـكـوـنـ إـلـاـ بـوـاسـطـةـ عـنـ طـرـيـقـ شـىـءـ مـنـ مـخـلـوقـاتـهـ وـإـضـافـةـ الـكـلـامـ إـلـىـ اللـهـ إـضـافـةـ خـلـقـ أـوـ تـشـرـيفـ..ـ وـيـقـولـ سـبـحـانـهـ:ـ (ـوـجـوهـ يـوـمـ نـاضـرـةـ)ـ [ـالـقـيـامـةـ:ـ ٢٢ـ].ـ يـقـولـ الـفـقـهـاءـ الـاجـمـاعـ عـلـىـ ثـبـوتـ الرـؤـيـةـ وـهـيـ رـؤـيـةـ حـقـيـقـيـةـ تـلـيقـ بـالـلـهـ [ـصـفـحـةـ ٥٤١ـ].ـ وـقـالـ الـمـخـالـفـونـ:ـ المـقـصـودـ بـالـرـوـيـةـ رـؤـيـةـ الثـوـابـ أـوـ الـعـلـمـ وـالـيـقـينـ..ـ وـالـمـقـصـودـ مـنـ قـوـلـهـ (ـنـاظـرـةـ)ـ أـيـ مـنـتـظـرـةـ..ـ وـيـقـولـ سـبـحـانـهـ:ـ (ـالـرـحـمـنـ عـلـىـ الـعـرـشـ اـسـتـوـىـ)ـ [ـطـهـ:ـ ٥ـ].ـ قـالـ الـفـقـهـاءـ اـعـتـمـدـ الـفـقـهـاءـ هـذـهـ النـصـ عـلـىـ إـثـبـاتـ الـعـلوـ اللـهـ سـبـحـانـهـ.ـ أـيـ عـلوـ ذـاتـهـ وـكـوـنـهـ فـيـ السـمـاءـ.ـ وـأـنـهـ اـسـتـوـىـ حـقـيـقـةـ بـلـاـ كـيـفـ كـمـاـ وـرـدـ عـنـ مـالـكـ اـبـنـ أـنـسـ [ـصـفـحـةـ ٢١٢ـ].ـ حـيـنـ قـالـ فـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ:ـ الـاـسـتـوـاءـ غـيرـ مـجـهـولـ وـالـكـيـفـ غـيرـ مـعـقـولـ وـالـإـيمـانـ بـهـ وـاجـبـ وـالـسـؤـالـ عـنـهـ بـدـعـةـ [ـصـفـحـةـ ٥٤٢ـ].ـ وـقـالـ الـمـخـالـفـونـ:ـ الـاـسـتـوـاءـ هـنـاـ بـمـعـنـىـ الـاـسـتـيـلـاـءـ..ـ وـيـقـولـ سـبـحـانـهـ:ـ (ـكـلـ شـىـءـ هـالـكـ إـلـاـ وـجـهـ)ـ (ـوـيـقـىـ وـجـهـ رـبـكـ ذـوـ

الجلال والاكرام).. قال الفقهاء: الاجماع على أن الله وجها على سبيل الحقيقة يليق به [٥٤٣] . وقال المخالفون: المراد بالوجه الذات.. ونخرج مما سبق بما يلى: - إن الفقهاء يخضعون نصوص القرآن الخاصة بصفات الله سبحانه للروايات بدلاً من أن يكفلوا أنفسهم البحث عن مدلولها الحقيقي.. - إن الفقهاء يصفون المخالفين لهم بالنفأة والمعطلة تارة وبالجهمية تارة وبالكفر تارة أخرى. والمعتدلون منهم يصفونهم بأهل الكلام الذي هو مذموم عندهم أيضا.. - إن الفقهاء يحاولون تصوير أهل المجاز والتأويل الذين خالفوهم وكأنهم يخالفون النصوص القرآنية ويرفضونها وذلك حتى ينفروا المسلمين منهم.. - إن تبني الفقهاء فكرةأخذ نصوص الصفات على الحقيقة مع تمسكهم بشعار لا كيف ولا تمثيل ولا تعطيل ولا تحريف هو عين التناقض. ولو كانوا صادقين مع هذا الشعار لما اصطدموا بأهل التأويل واتهموهم بالتحريف بينما هم المحررون.. - إن تمسك الفقهاء بقوله تعالى (ليس كمثله شئ وهو السميع البصير) ليس إلا محاولة لإضفاء الشرعية على رؤيتهم. وأن الذين انصبتوها بهذا النص حقيقة هم أهل التأويل.. - إن قول الفقهاء لا يمثل الاجماع كما يدعون لا على مستوى السلف ولا على مستوى الخلف. وإنما يمثل على الأغلب اتجاه أهل السنة أو أهل الحديث كما يحبو أن يصفوا أنفسهم الذين هم في الحقيقة الحنابلة والأشاعرة.. [صفحه ٢١٣] - إن كثير من الفقهاء وعلى رأسهم العز بن عبد السلام قد هاجموا هذا الاتجاه الذي يقود إلى التجسيم وأطلقوا على أصحابه وقف الحشوية. وهو تعبير عن كونهم لا يتحاشون عن التشبيه والتجسيم والخشوع بكلام الرجال والتستر بالسلف الذين يقولون بالتفويض - أي تفويض معنى النص ومراده إلى الله - والتوحيد والتزيه. [صفحه ٢١٧]

الرسول المهمل

الرسول الخاتم لا- يهتم بمستقبل الدين والأمة.. من أخطر ما يحاول الفقهاء والمحدثون نسبته إلى الرسول إهماله مستقبل الدعوة والأمة. ففي الوقت الذي تؤكد فيه النصوص القرآنية أن رسالة الإسلام هي الرسالة الخاتمة و محمد (ص) هو خاتم الرسل. يأتي الرواية بروايات تؤكد تناقض الرسول مع هذه الحقيقة وجهله بها. وجاء الفقهاء من بعدهم فباركوا هذا التناقض وأكدوها هذا الجهل.. ولقد كانت الكتب السابقة تحمل البشرى للمؤمنين بقدوم نبى جديد يجدد أمر الدين وينهض بالأمة. وهذا يعني أن مستقبل الدعوات الإلهية لم يكن موضع إهمال.. وجاء القرآن بعشرات النصوص التى تتعلق بالمستقبل ليس فى حدود الحياة الدنيا وحدها وإنما فى حدود الحياة الأخرى أيضا [٥٤٤] . وبشر الرسول (ص) بكثير من القضايا المستقبلية التى تتعلق بآل بيته وبواقع الأمة من بعده. وبسلوك الحكام وفقهاء السوء وفتح الدنيا على المسلمين. وظهور الموبقات والفرق والخلافات [٥٤٥] . وفي وسط هذا الكم من النصوص القرآنية والنبوية يأتي الرواية والفقهاء فينسبون للرسول التقصير والإهمال فى أخطر القضايا التي يتعلق بها مستقبل الدين الخاتم. ينسبون إليه تقصيره فى جمع القرآن وترتيبه وتركه مهملا متفرقًا فى صدور الناس هذا يحمل سورة وهذا يحمل آية وهذا يحمل كلاما ينسبة للقرآن.. [صفحه ٢١٨] وينسبون إليه إهماله وصيّة أمته ووضع الخطوط العريضة التي تحفظ الدعوة بعد وفاته.. والسبب المباشر في نسبة هذا الإهمال للنبي (ص) يعود إلى أن الخوض في هاتين القضيتين يصطدم اصطداما مباشرا بالوضع الذي ساد بعد وفاة الرسول خاصة الوضع السائد زمن تدوين الروايات وجمعها.. إن الخوض في هاتين القضيتين سوف يفتح الباب لطرح المناوى للوضع السائد ألا وهو طرح آل البيت الذى ينادى به الشيعة والذى يقول بالوصية لعلى وأبنائه ويقول بأن القرآن كان بحوزة آل البيت مجموعا ومرتبًا وأن الرسول لم يهمل أمر القرآن والوصية.. - بين الروايات والفقهاء: يروى عن زيد بن ثابت أن أبو بكر استدعاه أثناء حرب اليمامة. فإذا عمر عنده. قال أبو بكر: إن عمر أتاني فقال إن القتل استحر يوم اليمامة بقراء القرآن وإنى أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالموطن فيذهب كثير من القرآن وإنى أرى أن تأمر بجمع القرآن. قلت لعمر: كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله (ص). قال عمر: هذا والله خير. فلم يزل عمر يراجعنى حتى شرح الله صدرى لذلك ورأيت فى ذلك الذى رأى عمر. وإنك رجل شاب - أي زيد - عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله فتبع القرآن فأجمعه. قال زيد: فوالله لو كانوا كلفونى نقل جبل من الجبال

ما كان أثقل على مما أمرني به من جمع القرآن قلت: كيف تفعلون شيئاً لك يفعله رسول الله.. قال: هو والله خير. فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر أبي بكر وعمر فتسبعت القرآن أجمعه من العصب واللخاف وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبه مع أبي خزيمة الأنصارى لم أجدها مع أحد غيره.. فكانت الصحائف عند أبي بكر حتى توفاه الله. ثم عند عمر حياته. ثم عند حفصه بنت عمر [٥٤٦]. [صفحة ٢١٩] قال ابن حجر: المراد بالجمع هنا جمع مخصوص وهو جمع متفرق في صحف ثم جمع تلك الصحف في مصحف واحد مرتب السور [٥٤٧]. وقال الخطابي وغيره: يتحمل أن يكون (ص) إنما لم يجمع القرآن في المصحف لما كان يتربى من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته فلما انقضى نزوله بوفاته أللهم الخلفاء الراشدين بذلك وفاء لوعد الصادق بضماني حفظه على هذه الأمة [٥٤٨]. ومجمل ما ذكره الفقهاء حول قيام أبو بكر بجمع القرآن لا يخرج عن كونه يدور في حدود الثناء تارة والتبرير تارة أخرى.. وتعد هذه الرواية المذكورة عاليًا هي الرواية الوحيدة حول هذا الحدث الخطير. فمن ثم سوف نكتفى بها في هذا الباب وهي على كل حال تعتبر شافية وكافية لإلقاء الضوء على هذا الحدث وإبداء الملاحظات عليه تلك الملاحظات التي يمكن أن نوجزها فيما يلى: الملاحظة الأولى: لماذا كلف أبو بكر زيداً وحده بهذا الأمر الخطير..؟ إن مثل هذا الموقف يشير وكان زيد هو كاتب الوحي الوحيد أو هو على الأقل المتفوق على كتاب الوحي الآخرين. فهل هذا صحيح..؟ لترك الروايات تجيب على ذلك.. يروى عن الرسول (ص) قوله "خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود وسالم ومعاذ وأبي بن كعب [٥٤٩]. ومن الواضح أن هؤلاء الأربع ليس فيهم زيد بن ثابت.. ويروى عن ابن مسعود قوله "والله لقد علم أصحاب رسول الله (ص) أنى من أعلمهم بكتاب الله وما أنا بخيرهم [٥٥٠]. [صفحة ٢٢٠] ويروى عنه أيضاً قوله "والله الذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين نزلت. ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيمن نزلت [٥٥١]. والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: لماذا لم يستعن أبو بكر بعد الله بن مسعود وهل كان أبو بكر وعمر لا يعرفان أمر الرسول بأخذ القرآن من هؤلاء الأربع..؟ الملاحظة الثانية: إذا كان القراء يموتون في حرب اليمامة. فهل الحفاظ وكتبة الوحي ماتوا أيضاً..؟ والإجابة تتضح من خلال الروايات السابقة أن حرب اليمامة لم يكن بها أحد من كتاب الوحي أو حفظة القرآن. وإنما كان بها سالم مولى أبي حذيفة وهو الوحيد الذي قتل فيها وكان قتله هو الذي دفع بعمر إلى إقناع أبي بكر بإصدار هذا القرار [٥٥٢]. الملاحظة الثالثة: أن أمر الجمع لو كان مصيرياً كما يصور عمر ما رفضه أبو بكر بدايةً وجادله فيه. وما جادلهم فيه زيد أيضاً حين أوكلوا له مهمة الجمع.. ومثل هذه الشبهة هي التي دفعت بعض الفقهاء إلى القول بأن ما فعله أبو بكر هذا هو من باب الاجتهاد في أمر تركه الرسول فهو لا يدل على وجوب ولا تحريم [٥٥٣]. قال الباقلانى: كان الذي فعله أبو بكر من ذلك فرض كفاية بدلالة قوله (ص): لا تكتبوا عنى شيئاً غير القرآن. "مع قوله تعالى (إن علينا جمعه وقرآن) قوله (إن هذا لفي الصحف الأولى) وقوله (رسول من الله يتلو صحفاً مطهراً) فكل أمر رجع لإحصائه وحفظه فهو واجب على الكفاية وكل ذلك من النصيحة لله ورسوله وكتابه وأئممة المسلمين وعامتهم. وقد فهم عمر أن ترك النبي جمعه لا دلالة فيه على المنع ورجع إليه أبو بكر لما رأى وجه الإصابة في ذلك وأنه ليس [صفحة ٢٢١] في المتنقل ولا المعقول ما ينافيه وما يترتب من تركه جمعه من ضياع بعضه ثم تابعهما زيد بن ثابت وسائر الصحابة على تصويب ذلك [٥٥٤]. ويهدر لنا من كلام ابن البارقي أنه يلتمم نهج التبرير لموقف أبي بكر ويحاول توفيق هذا الموقف مع النصوص القرآنية الصريحة والتي تؤكد أن أمر الجمع والبيان والترتيب هي مهمة الوحي ويقوم بتنفيذها الرسول واعترافه أن عملية جمع القرآن من قبل أبي بكر هي فرض كفاية كما أشار إلى مثل ذلك ابن حجر يعني أن هذه العملية لم تكن ضرورية وكان يمكن تركها. وفي هذا اعتراف صريح أن القرآن موجود ومجموع.. الملاحظة الرابعة: لماذا لم يقول أبو بكر وعمر بهذه المهمة..؟ هل لم يحفظوا شيئاً من القرآن..؟ إن المكانة التي يضع فيها الرواية والفقهاء أبو بكر وعمر كانت توجب ألا يستعينا بأحد في هذا الأمر. فهما كما تصور الروايات وزيراً الرسول وجناحاه وأقرب الناس إليه وخير صحابته. وقد كان القرآن يتنزل موافقاً لرأي عمر كما تصور الروايات على ما سوف نبين فيما بعد.. فما داما في هذه المكانة فأين القرآن الذي ورثاه عن الرسول..؟ إننا في مواجهة روایة جمع القرآن بين أمرين: إما أن نكذب الرواية وننفيها من

أساسها.. وإنما أن نقر ونعرف بجهل أبي بكر وعمر وعدم ارتباطهما بالقرآن وبالتالي التشكيك في قدرهما ومكانتهما من الرسول (ص).. وتبني أي من الموقفين يضع الرواية والفقهاء في مأزق حرج.. الملاحظة الخامسة: أن زيد أيضا لم يتوجه إلى أي من كتاب الوحي المعروفيين أثناء قيامه بعملية الجمع وهذا يشير إلى أنه وجه من قبل أبي بكر وعمر [صفحة ٢٢٢] إلى أشخاص بعينهم حتى أنه لم يوجد آخر التوبة إلا عند أبي خزيمة الأنصاري مع وجود أبي مسعود وأبي بن كعب وعلى بن أبي طالب.. ومثل هذا الموقف يشكك في عملية الجمع ويكشف لنا أن المسألة لها أهداف أخرى لصالح الخليفتين [٥٥٥]. وهذا الموقف من جهة أخرى يشكك في القرآن ذاته إذ كيف يعقل أن خزيمة هو الوحيدة الذي عنده آخر التوبة دون غيره؟ وهو يشكك في الرسول أيضا ويفوّت كد إهماله وتقصيره في إبلاغ آيات الله للناس وتوزيعه نصوص القرآن على هواه وكان هواه مع خزيمة فخصه بهذه الآية ولو قدر لخزيمة أن يموت لضاعت الآية معه وبالتالي كأنها ما نزلت.. ومثل هذا لا يعقل وهو يدعونا إلى الشك في روایة الجمع لا الشك في القرآن أو في الرسول (ص).. الملاحظة السادسة: أن ما تم جمعه وضع عند أبي بكر ثم عند عمر ثم عند حفصة بنت عمر. وهذا يشير إلى أمررين: الأول: أن هذا الجمع خاص بأبي بكر وعمر وليس للمسلمين.. الثاني: أن أبو بكر وعمر تراجعا عن هذا الأمر وقررا الاحتفاظ بما جمعاه.. الملاحظة السابعة: أن ترك القرآن مفرقا في صدور الرجال وعلى العسب واللخاف وغير ذلك يعني اتهاماً مباشرًا للرسول (ص) بالتقصير والاهتمال إذ أن ترك مهمة الجمع للرجال فيه مساس بالقرآن ويفتح الباب للشك في نصوصه. كما يفتح الباب لترحيفها.. ولما كان الرسول هو خاتم الرسل ولن يأتي رسول من بعده يصحح عقائد الناس ويتصدى لترحيف الكتاب وهو ما كان يحدث في الأمم السابقة - كان لا بد وأن تكون عملية الجمع والتدوين تامة وكماله تحت إشراف الرسول في حياته وقبل مماته وهو ما تؤكده الروايات الذي عرضنا بعضها والتي سوف نعرضها فيما بعد.. [صفحة ٢٢٣] يقول ابن حجر: وإذا تأمل المنصف ما فعله أبو بكر من ذلك جزم بأنه يعد في فضائله وينوه بعظيم منقبته لثبوت قوله (ص): من سن سنة حسنة فله أجراها وأجر من عمل بها. "فما جمع القرآن أحد بعده إلا.. وكان له مثل أجراه إلى يوم القيمة وقد كان لأبي بكر من الاعتناء بقراءة القرآن ما اختار معه جوار الله ورسوله وقد أعلم الله تعالى في القرآن بأنه مجموع في الصحف في قوله: (يتلو صحفاً مطهراً) وكان القرآن مكتوباً في الصحف لكن كانت مفرقةً فجمعها أبو بكر في مكان واحد ثم كانت محفوظةً إلى أن أمر عثمان بالنسخ منها فنسخ منها عدة مصاحف وأرسل بها إلى الأمصار [٥٥٦]. وكلام ابن حجر هذا الذي يدافع به عن أبي بكر ويحاول أن يوجد له منقبةً وفضيلةً بفعله هذا الذي من أبرز نتائجه التشكيك في القرآن واتهام الرسول بالاهتمال. يعد صورة من صور التبرير الذي هو نهج الفقهاء على الدوام. إلا أن ابن حجر لم يجيئنا كيف عاش المسلمون بدون القرآن الذي ظل محفوظاً حتى نسخه عثمان؟ وفيما يتعلق بوصيَّة الرسول يروى القوم على لسان عائشة قولها حين سُئلت: هل كان علياً وصياً - أى للرسول -؟ قالت: متى أوصى إليه؟ وقد كنت مستندته إلى صدرى أو حجرى. فدعا بالطست. فلقد انحشت في حجرى مما شعرت أنه قد مات. فمتى أوصى إليه [٥٥٧]. ويروى: سئل عبد الله بن أبي أوفى: هل كان النبي (ص) أوصى؟ قال: لا. فقلت: أى السائل -؟ كيف كتب على الناس وصيَّة أو أمرروا بوصيَّة؟ قال: أوصى بكتاب الله [٥٥٨]. ويروى أن الإمام على عن عائشة قولها: ما ترك رسول الله ديناراً ولا درهماً ولا شاةً ولا بعيرةً ولا أوصى بشيء [٥٥٩]. [صفحة ٢٢٤] ويروى أن الإمام على سئل: هل خصمكم رسول الله (ص) بشيء؟ فقال: كتاب الله وهذه الصحيفة. فقيل وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر [٥٦٠]. وفي رواية أخرى: ما عهد إلى رسول الله (ص) شيئاً خاصاً من دون الناس [٥٦١]. ومثل هذه الروايات الهدف منها هو ضرب فكرة الوصيَّة لعلى بن أبي طالب أو بصورة أخرى نفي وجود وصيَّة للرسول (ص) خاصةً بمستقبل الدعوة والإمامية من بعده.. وهذا موقف طبيعي من قوم يدعون أن الرسول مات وترك القرآن في مهب الريح معرض للضياع والنسفان. فإذا كان هذا موقفهم من كتاب الله الذي يعني وجوده وجود الدين وضياعه ضياع الدين. فكيف يمكن موقفهم فيما هو أدنى من ذلك؟.. يقول الفقهاء: قولها - أى عائشة - وما شعرت أنه مات فمتى أوصى إليه الظاهر أنهم ذكروا عندها أنه - أى الرسول - أوصى له - أى على - بالخلافة في مرض موته فلذلك ساع لها إنكار ذلك واستندت إلى ملازمتها له في مرض موته إلى أن مات في حجرها فلا

يرد ما قيل إن هذا لا يمنع الوصيّة قبل ذلك ولا يقتضي أنّه مات فجأة بحيث لم يتمكّن من الإيصاء ولا يتصرّف بذلك لأنّه (ص) علم قرب أجله قبل المرض ثم مرض أياماً فلم يوص لأحد لا في تلك الأيام ولا قبلها ولو وقع الإيصاء لادعاه الموصى له ولم يدع ذلك على نفسه ولا بعد أن ولّى الخلافة ولا ذكره أحد من الصحابة يوم السقيفة [٥٦٢]. وعن رواية ابن أوفى يقولون: السؤال وقع عما اشتهر بين الجهال من الوصيّة إلى أحد أو فهم السؤال عن الوصيّة في الأموال فلذلك ساغ نفيها لا أنه [صفحة ٢٢٥] أراد نفي الوصيّة مطلقاً لأنّه أثبت بعد ذلك أنه أوصى بكتاب الله أى بدينه أو به وبنحوه ليشمل السنة [٥٦٣]. ويقولون عن الرواية الثالثة: قولها - أى عائشة - ولا أوصى بشيء أى في المال لعدم ترکه مالا وإن أوصى بالكتاب والسنّة ولا أوصى لأحد بالخلافة فإنه مقصودها بالانكار [٥٦٤]. وقال النووي عن الرواية الرابعة والخامسة: فيه إيطال ما زعم الرافضة - الشيعة - من الوصيّة على وغير ذلك من اختراعاتهم [٥٦٥]. إلا أن ما يمكن الخروج به من مثل هذه الروايات أن فكرة الوصيّة كانت مشاعة بين الناس وقد كثرت من حولها التساؤلات. وأن هذه التساؤلات كانت تتركز حول على.. وباستعراض رواية عائشة التي تتحدث فيها عن موت الرسول في حجرها ومناقشتها على ضوء الروايات الأخرى التي تتحدث عن موت الرسول بين يدي على يتبيّن لنا أن نفي عائشة للوصيّة محل شك [٥٦٦]. أما الرواية الثانية فهي تدين القوم وتشكّك في طرحهم وموافقتهم إذ أنها ثبتت أن الرسول أوصى بكتاب الله وهذا يعني وجود الكتاب كاماً مجموعاً ومدوناً وهو ما يتناقض مع ادعاءهم أن الرسول ترك القرآن غير مجموع وأن أبي بكر جمعه. وهذا الاعتراف بوصيّة الرسول بالكتاب إنما هو محاولة للتهرّب من إلقاء الضوء على آل البيت بزعامة على الذين أوصى بهم الرسول في حجة الوداع كما أشرنا إلى النصوص الخاصة بذلك سابقاً [٥٦٧]. كذلك قول عائشة ما ترك رسول الله. هو قول صادر عنها كرد فعل للصدام [صفحة ٢٢٦] الذي وقع بين الإمام على وفاطمة وبين أبي بكر بخصوص الإمامة وميراث الرسول. وعائشة خصم لعلى وآل البيت فمن ثم فإن الرواية والفقهاء يتلقّفون أقوالها تلقي الكرة كي يدعون بها موقفهم في مواجهة خط الإمام على وآل البيت المناوئ للخط السائد الذي يتحالفون معه وينصرونه برواياتهم وأقوالهم.. ونفس النتيجة نصل إليها باستعراض رواية على وهي إدانة القوم واتهامهم بالتضليل وطمس الحقائق. فكون أن الإمام يسئل هذا السؤال هل خصمكم رسول الله بشيء من دون الآخرين يعني أن في الأمر شيء يتعلق به دون الناس. وكونه يشير إلى الكتاب فهذا يعني أن القرآن موجود ومجموع وبحوزته هو.. وكونه يشير إلى الصحيفه فهذا يعني أنه قد كتب شيئاً عن الرسول (ص) غير القرآن.. وإذا كان الرواية والفقهاء يعترفون أن هناك من كان يدون أحاديث رسول الله في حياته مثل عبد الله بن عمرو بن العاص [٥٦٨]. ويعترفون أن الرسول أوصى بالكتاب والسنّة على الرغم من اعترافهم بعدم تدوينهما في زمن الرسول. فإن هذا كلّه يشير إلى أن الكتابة كانت مألفة في عهد الرسول. وما دامت الكتابة مألفة في الرسائل والأحاديث أفلّا تكون مألفة في الوحى..؟ وماذا كانت وظيفة كتاب الوحى إذن؟ هل كان الرسول يترك كلّ كاتب منهم يكتب ما يسمع منه من آيات في وقت ما وحدث ما. ويترك الآخر يكتب عنه آيات أخرى دون أن يوجه هؤلاء الكتاب إلى تجميع وترتيب ما كتبوه..؟ وإذا كان قد ترك ذلك في بداية حركة الوحى فهل يترك حين قرب أجله..؟ [صفحة ٢٢٧] إنّ القوم أرادوا بنسبة هذه الرواية للإمام على أن يضرّروا فكرة الوصيّة المتعلقة به على لسانه حتى يقطعوا دابر الشك في نفوس المسلمين. إلا أن التأمل في الرواية يصل إلى نتيجة عكسية تشكّك في أطروحة القوم وفي رواياتهم.. والمتأمل في كم الروايات المنسوبة للرسول المتعلقة بالقرآن والوصيّة يتبيّن له أنّ القوم في حرج بالغ. ففي الوقت الذي يتداولون فيه الروايات التي تنفي جمع القرآن وجود الوصيّة يتداولون أيضاً كم من الروايات تدحضها الادعاء وتؤكّد جمع القرآن في زمن النبي وجود الوصيّة.. ومن هذه الروايات: يروى أن ابن عباس سُئل: أترك النبي من شيء؟ فأجاب: ما ترك إلا ما بين الدفتين.. وسئل محمد بن الحنيفة نفس السؤال فأجاب: ما ترك إلا ما بين الدفتين [٥٦٩]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه" [٥٧٠]. ويروى عنه (ص): "تعاهدوا القرآن" [٥٧١]. ويروى أن عائشة جاءها رجل فقال: أريني مصحفك.. فأخذت له المصحف فأملت عليه السورة. أى التي يزيد [٥٧٢]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إن جبريل يعارضنى بالقرآن كل سنة وأنه عارضنى العام مرتين ولا أراه إلا حضر أجلى" [٥٧٣]. ويروى: جمع القرآن على عهد

النبي (ص) أربعة كلهم من الأنصار: أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد [٥٧٤]. [صفحة ٢٢٨] ويروى عنه (ص): من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه [٥٧٥]. ويروى أن رجلاً كان يقرأ سورة الكهف وإلى جانبه حسان مربوط. فتغشته سحابة. فلما أصبح أتى النبي (ص) فذكر ذلك له. فقال: "تلك السكينة" [٥٧٦]. قال ابن حجر معلقاً على الرواية الأولى: قوله ما بين الدفتين أي ما في المصحف وليس المراد أنه ترك القرآن مجموعاً بين الدفتين لأن ذلك يخالف ما تقدم من جمع أبي بكر ثم عثمان [٥٧٧]. والمتأمل في كلام ابن حجر هذا يرى مدى تحكم عبادة الرجال في نفوس هؤلاء فهو قد عمل على إخضاع النص الصريح لموقف أبي بكر والمفروض أن يكون العكس من ذلك أي يخضع أبو بكر للنص.. إن المسلم إذا ما خير بين نص صريح وبين موقف من مواقف الصحابة فإنه يجب أن يختار النص لأنه هو الأساس أما الموقف فهو شيء طارئ يرتبط بصاحبها.. ولقد ضرب لنا الرواية والفقهاء مثلاً صارخاً في عبادة الرجال بمileyهم إلى موقف أبي بكر وعثمان على حساب النصوص الصريحة التي تؤكد وجود القرآن وجمعه في حياة الرسول (ص).. وكان من نتيجة هذا الموقف أن حط من قدر الرسول ووضع القرآن في دائرة الشك.. يروى: سألنا أصحاب رسول الله (ص): كيف تحزبون القرآن. قالوا نحزبه ثلاثة سور وخمس سور وسبعين سور وتوسع سور إحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل من ق حتى نختم [٥٧٨]. [صفحة ٢٢٩] قال ابن حجر: فهذا يدل على أن ترتيب سور على ما هو في المصحف الآن كان في عهد النبي (ص) [٥٧٩]. وهذا التصريح من ابن حجر أمام تلك الرواية الصريحة التي ذكرناها إنما هو تصريح تشوبه الحيرة والخلل. فالرواية تدل على أن ترتيب القرآن كان موضع اهتمام الصحابة وهذا الاهتمام ينبع من اهتمام الرسول بلا شك ولا يعقل أن يكون هناك ترتيب ولا يكون هناك جمع. إلا أن ابن حجر أراد أن يطوق الرواية باعترافه أن الترتيب كان موجوداً على عهد الرسول على ما هو في المصحف الحالي أي مصحف عثمان. أي أنه اعترف بالترتيب ولم يعترض بالجمع بل ربط الجمع بعثمان وكأنه بهذا يشير إلى أن ما فعله عثمان بالمصاحف هو عمل مشروع وأن مصحفه هو مصحف الرسول فهو قد جمعه على ترتيب الرسول.. وهذا كلام مردود بالروايات والواقع.. فعثمان ليس من كتبه الوحى وحين تصدى لأمر القرآن تصدى له عن طريق السلطة أي لم يكن لهذا الموقف موجوداً ويتناه قبل أن يتولى الحكم كما أن هذا الموقف لم يكن محل إجماع الصحابة.. يروى أن عثمان أرسل إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف نسخها في المصاحف ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث ابن هشام فنسخوها في المصاحف.. حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق. وقال زيد بن ثابت: فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله (ص) يقرأ بها. فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة ابن ثابت الأنباري (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فألحناها في سورتها في المصحف [٥٨٠]. [صفحة ٢٣٠] ويروى أن عثمان سُئل عن عدم كتابة باسم الله الرحمن الرحيم في أول سورة التوبه. فأجاب أن قصتها شبيهة بالأمثال فظنت أنها منها فقبض رسول الله ولم يبين لنا أنها منها [٥٨١]. وخرج من هاتين الروايتين بما يلى: أولاً: أن المصحف الذي نسخه عثمان هو مصحف حفصة الذي جمعه أبو بكر. ثانياً: أن عثمان أوكل بنسخ المصحف إلى زيد بن ثابت وهو نفسه الذي أوكل إليه أبو بكر جمع القرآن.. ثالثاً: أن الثلاثة الآخرين المساعدين لزيد ليسوا من كتاب الوحى. رابعاً: أنه فقدت من النسخ آية الأحزاب ولم يجدوها إلا عند واحد فقط وهو نفس ما حدث في الجمع الأول.. خامساً: أن ما كان بحوزة حفصة هو صحف فقط وهذا ينافي ما ذكر من أن الجمع كان على أشياء متفرقة مثل العسب والألواح واللخاف. فهل نسخت حفصة المصحف الذي بحوزتها. أم هو تبخط الرواية؟ سادساً: أن عثمان يجهل آيات القرآن وتاريخه حيث إن الروايات تثبت أن الرسول لم يكن يعلم ختم السورة حتى يتزل باسم الله الرحمن الرحيم وكان من علامه ابتداء السورة نزول البسمة [٥٨٢]. سابعاً: أن حال عثمان كحال أبي بكر وعمر من أنهم جميعاً تصدوا للمسألة لا خبرة لهم فيها وأوكلواها إلى آخرين.. ثامناً: أن أمر عثمان بإحرق المصاحف دون مصحفه يدل دلالة قاطعة على أن هناك مصاحف موجودة كاملة ومتداولة بين الصحابة من عهد الرسول وعهد أبي [صفحة ٢٣١]

بكر وعمر. وأن عثمان لم يلتجأ لأى من هذه المصاحف بل لجأ لمصحف حفصة المخزون [٥٨٣]. تاسعاً: أن الصحابة ثاروا على قرار حرقة المصاحف وعلى رأسهم كتاب الوحي بقيادة ابن مسعود. وأدى هذا الأمر إلى إشعال نار الثورة على عثمان والتي أدت إلى مصرعه [٥٨٤].عاشرًا: أن عثمان يتهم الرسول (ص) بالاهمال والتقصير حين يذكر أنه قبض ولم يبين للناس أمر سورة التوبه.. ومن هذا كله يتبيّن لنا أن ما فعله عثمان بالمصاحف هو امتداد لما فعله أبو بكر. وأن الهدف من الجمع الأول هو الهدف من النسخ الثاني. إنها مسألة خاصة بحكم الخلفاء الثلاثة وشرعية هم.. يروى أن ابن مسعود قال: يا معاشر المسلمين أعزل عن نسخ كتابة المصاحف ويتوالها رجل والله لقد أسلمت وإنه لفني صلب رجل كافر يريد زيد بن ثابت. ويروى عنه قوله: لقد أخذت من في رسول الله (ص) سبعين سورة وإن زيد بن ثابت لصبي من الصبيان [٥٨٥]. ويقول ابن حجر: لما أمر بالمصاحف أن تغير ساء ذلك عبد الله بن مسعود فقال من استطاع أن يغل - يخفى - مصحفه فليفعل [٥٨٦]. ويروى عن ابن مسعود قوله قال تعالى: (ومن يغلل يأت بما غل يوم [صفحة ٢٣٢] القيمة) غلو مصاحفكم وكيف تأمرونني أن أقرأ على قراءة زيد بن ثابت وقد قرأت من في رسول الله [٥٨٧]. ويروى عن ابن مسعود أيضاً: والله لا أدفعه - يعني مصحفه - لعثمان - أقرأني رسول الله [٥٨٨]. ومثل هذه الروايات تشير إلى صدام الذي وقع بين عثمان وبين الصحابة بسبب المصاحف. وقد تمكّن عثمان من إخضاع المدينة بينما الكوفة تغلى بزعامة ابن مسعود وغيره من الصحابة [٥٨٩]. إن ما استعرضنا من الروايات ونصوص الفقهاء إنما يؤكّد لنا أن مصحف أبو بكر ومصحف عثمان كلاهما لم يكونا محل إجماع المسلمين آنذاك. وإن عمل أبو بكر وعثمان لا يخرج عن كونه صورة من صور التعدي على كتاب الله وإخضاعه للوضع السائد. وكان هذا العمل على حساب الرسول.. ويصطدم بنصوص القرآن الصريحة.. مثل قوله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنما لحافظون). قوله (لا تحرّك به لسانك لتجعل به. إن علينا جمعه ورقائه. فإذا قرأناه فاتبع قرآنه. ثم إن علينا بيانه) [القيمة: ١٦ - ١٨].. أما النصوص التي تؤكّد وجود الوصيّة فمنها: يروى عن الرسول (ص) قوله "ما حق امرئ له شئ يوصى فيه بيت ليترين إلا ووصيته مكتوبة عنده" [٥٩٠]. ويروى عن ابن عباس أنه قال: يوم الخميس. وما يوم الخميس. ثم بكى [صفحة ٢٣٣] حتى خضب دمه الحصباء. فقال: اشتد برسول الله (ص) وجعه يوم الخميس. فقال "اثتونى بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا". فتنازعوا ولا ينبغي عند نبى تنازع. فقالوا: هجر رسول الله. قال (ص): "دعوني فالذى أنا فيه خير مما تدعونى إليه" [٥٩١]. وفي رواية أخرى قال معارضو كتابة الوصيّة: إن رسول الله (ص) قد غلبه الوجع وعندكم القرآن. حسبنا كتاب الله. فاختلَفَ أهل البيت واختصموا. فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده. ومنهم من يقول غير ذلك فلما اکثروا اللغو والاختلاف قال رسول الله "قوموا.. قال ابن عباس: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم لغتهم [٥٩٢]. قال الفقهاء: اثنونى أمر وكان حق المأمور أن يبادر للامتثال. لكن ظهر لعمر مع طائفه أنه ليس على الوجوب وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح فكرهوا أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قول الله تعالى (ما فرطنا في الكتاب من شئ).. وقوله (بيانا لكل شئ) [٥٩٣]. وقال الخطابي: إنما ذهب عمر إلى أنه لو نص بما يزيل الخلاف بطلت فضيلة الاجتهد وعدم العلماء [٥٩٤]. وقال ابن الجوزي: وإنما خاف عمر أن يكون ما يكتبه - الرسول - في حالة غلبة المرض فيجد بذلك المنافقون سبلا إلى الطعن في ذلك المكتوب [٥٩٥]. وقال ابن حجر: قول ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بين الرسول وبين [صفحة ٢٣٤] كتابه. ليس الأمر في الواقع على ما يقتضيه هذا الظاهر وإنما تعين حمله على غير الظاهر لأن عبيد الله بن عبد الله بن عباس راوي الحديث تابعى من الطبقة الثانية لم يدرك القصة في وقتها لأنه ولد بعد النبي بمدة طويلة ثم سمع من ابن عباس بعد ذلك بمدة أخرى [٥٩٦]. وقال عياض: معنى كلمة الهجر التي ذكرها عمر - أفحش يقال هجر الرجل إذا هذى. وأهجر إذا أفحش [٥٩٧]. ويعلق ابن حجر على وصف النبي (ص) بالهجر بقوله: وقوع ذلك عن النبي مستحيل لأنه معصوم في صحته ومرضه لقوله تعالى (وما ينطق عن الهوى) [٥٩٨]. وقال النووي وغيره: قوله قد غلب عليه الوجع أى فيشق عليه إملاء الكتاب ظهر لعمر أن الأمر ليس للوجوب ودل أمره لهم بالقيام من عنده على أن أمره بالإتيان بآل الكتابة كان على الاختيار ولهذا عاش (ص) بعد ذلك أياما ولم يعاود أمرهم بذلك ولو كان واجبا لم يتزمه

لاختلافهم لأنه لم يترك التبليغ لمحالفه من خالف وقد كان الصحابة يرجعونه في بعض الأمور ما لم يجز بالأمر كما راجعوه يوم الحديبية في الخلاف وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش فإذا اعتم امثلاً وقد عد هذا من موافقات عمر. واختلف في المراد بالكتاب فقيل كان أراد أن يكتب كتاباً ينص فيه على الأحكام ليرتفع الخلاف وقيل بل أراد أن ينص على أسماء الخلفاء حتى لا يقع بينهم الاختلاف [٥٩٩]. وقولنا في هذا كله وهو ما يلى: أولاً: إن الرواية الأولى تنص على وجوب الوصيّة وعدم جواز أن يبيت المرء دون أن يكتب وصيته. فإذا كانت الوصيّة واجبة في الأموال فهي أكثر وجوباً في أمور الدين ومستقبل الدعوة الخاتمة.. [صفحة ٢٣٥] وإذا كان الرسول (ص) يقول بهذا فهو يؤكد أن الوصيّة كانت موضع اهتمامه في الأموال وغيرها من أمور الدين والدنيا.. والفقهاء بالطبع لم يركزوا على هذه الرواية التي حصروها في شؤون المال والميراث ولم يحاولوا التأكيد على أهمية الوصيّة من خلالها. أما الرواية الثانية الخاصة بكتاب يعصم الأمة من الضلال والردة والانحراف بعد الرسول فهي رواية ذات دلالات خطيرة وصرحّة تتعلق بوصيّة الرسول فمن ثم نرى الفقهاء وقد أحاطوا بها من كل جانب محاولين تمييعها تارةً وتأويلاً لها على غير المراد تارةً وتبريراً لموافقتها الجهة الرافضة للوصيّة بزعمها عمر تارةً أخرى وهو ما يبدو بوضوح من خلال نصوصهم التي عرضناها.. ثانياً: إن استعراض الرواية الثانية يكشف لنا ما يلى: - أن الرسول أراد كتابةً وصيّةً تعصم الأمة من الضلال بعده وهو في مرض الموت وهذا يعني أن هذه الوصيّة ذات دلالات مستقبلية وسياسية فاصلةً ومصيرية.. - أن الصحابة انقسموا في مواجهة طلب الرسول إلى قسمين: قسم مؤيد لكتابه الوصيّة.. وقسم معارض لها.. القسم الأول يتزعمه على والأنصار.. والقسم الثاني يتزعمه عمر والمهاجرين.. - أن الاتجاه المعارض رفع شعار حسبنا كتاب الله. وفي هذا إشارة إلى وجود القرآن كاملاً ومجموعاً. ومن جهة أخرى هو محاولة للتغطية على الوصيّة والتقليل من شأنها.. - أن رفع هذا الشعار في مواجهة الرسول فيه تجاوز لحد الأدب معه ومساس بشخصه الكريم. إذ أن الرسول هو الذي أنزل عليه الكتاب فليس من اللائق أن ينبه إليه.. - أن الاتجاه المعارض لجا إلى الطعن في شخص الرسول كمحاولة لإثارة الاتجاه الآخر وجدّبه نحو الصدام معه دفاعاً عن الرسول لا عن الوصيّة مما أدى بالرسول إلى حسم الموقف ووقف الصدام بين الطرفين بدلًا من الاصرار على كتابةً وصيّةً وهو ما حدث عندما قرر الرسول طرد الجميع من غرفته.. [صفحة ٢٣٦] ثالثاً: إن الفقهاء دافعوا دفاعاً مستميتاً عن عمر مبررين موقفه بمبررات واهية وساذجة فيها استخفاف بالعقل. وذلك بدلًا من أن يدافعوا عن الرسول وعن النص.. رابعاً: إن الفقهاء أُنذروا عمر منزلة المجتهد بموقفه هذا الذي تجاوز فيه حد الأدب مع الرسول واتهمه بالتخييف والهذيان.. خامساً: إن الفقهاء لم ينفوا وجود الوصيّة وكونها وصيّةً مصيريةً تتعلق بمستقبل الدين والإمامية من بعد الرسول.. ونحن لا نريد هنا أن نخوض في موقف عمر ودوافعه وأبعاده فذلك ليس مجاله هنا وإنما المجال هنا يتركز في إبراز دور الرواية والفقهاء في تشويه الرسول والحط من قدره ومكانته العالية والمساس بدوره ورسالته [٦٠٠]. ولقد أشرنا سابقاً إلى الروايات التي تشير إلى وصيّة الرسول (ص) بآل البيت في حجّة الوداع والتي تؤكد تأكيداً قاطعاً أنهم المقصودون بالوصيّة وإن كانت روايّة الكتاب لم ينتج عنها كتابةً وصيّةً فإن الرسول قد بيّنها وحددها في أكثر من موضع ولعل هذا هو ما جعله لا يكتبها حين وقع الصدام أمامه بسببها لكونها بينه واضحةً ولعله يكون قد كتبها وتم التعليم عليها من قبل الحكماء كما تم التعليم على الكثير من النصوص الهامة.. عندما يقول الرسول (ص) في حجّة الوداع "أذكركم الله في أهل بيتي.." أليست هذه وصيّةً؟ وعندما يقول "أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربى فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين أولها كتاب الله.. وأهل بيتي.." أليست هذه وصيّةً؟ وعندما يقول "من كنت مولاً فعلى مولاً.. اللهم وال من والاه وعاد من عاداه" [٦٠١]. [صفحة ٢٣٧] أليست هذه وصيّةً؟ وعندما يقول "لا يزال أمر الناس ماضياً ما ولهم آثنا عشر رجلاً" [٦٠٢]. وفي روايّة "آثنا عشر خليفة" [٦٠٣]. وفي روايّة "لا يزال الإسلام عزيزاً إلى آثني عشر خليفة" [٦٠٤]. إلا أن هذه الروايات المحرجة التي أفلتت من الرواية لم تفلت من الفقهاء الذين وجهوا دفتها بعيداً عن آل البيت بتمييع مفهوم آل البيت تارةً وتأويل الرواية لخدمة الحكماء تارةً والطعن في صحتها وسندتها تارةً أخرى.. وهم قد مروا على روایات حجّة الوداع مرور الكرام دون أن يلقوا الضوء على مدلولاتها. وهم معدورون في هذا بالطبع إذ أن تبني مدلولات مثل هذه الروايات يصطدم بالوضع السائد الذي

يستمدون وجودهم منه.. وهذا ما يبدو بوضوح من الرواية الأخيرة التي يبشر فيها الرسول باثنى عشر خليفة. فهم قد طبقوا هذه الرواية على الحكام.. يقول الفقهاء: تردد العلماء في المعنى المراد بهذا - أى بالاثنى عشر - فقالوا يحتمل أن يكون المراد بالاثنى عشر خليفة مستحقو الخلافة من أئمة العدل. ويحتمل أن يكون المراد اجتماعهم في زمن واحد يفترق الناس عليهم فتتبع كل طائفه واحدا منهم. ويحتمل أن يكون المراد بالاثنى عشر الذين يكون معهم إعزاز الخلافة وسياسة إمارة الإسلام واجتماع الناس كلهم على كل واحد منهم [٦٠٥]. وينقل صدر الدين الحنفي: الاثنا عشر: الخفاء الراشدون الأربع. ومعاوية وابنه يزيد. وعبد الملك بن مروان وأولاده الأربع وبينهم عمر بن عبد العزيز ثم أخذ الأمر في الانحلال [٦٠٦]. [صفحة ٢٣٨] وقال السيوطي: الاثنى عشر الخلفاء الأربع والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وهؤلاء ثمانية. ويحتمل أن يضم إليهم المهدي من العباسيين لأنه فيهم كعمر بن عبد العزيز في بنى أمية. وكذلك الظاهر لما أوتاه من العدل. وبقي الاثنان المنتظران أحدهما المهدي لأنه من آل بيت محمد (ص) [٦٠٧]. وقال ابن الجوزي: قد أطلت البحث في معنى هذا الحديث وتطلب مطانه وسألت عنه فلم أقع على المقصود به لأن ألفاظه مختلفة ولا أشك أن التخليل فيها من الرواية. ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابي بعد ذلك قد أشار إليه ثم وجدت كلاما لأبي الحسين بن المنادى وكلاما لغيره [٦٠٨]. وقال آخر: يحتمل في معنى هذا الحديث أن يكون هذا بعد المهدي الذي يخرج في آخر الزمان فقد وجدت في كتاب دانيال إذا مات مهدي ملك بعده خمس رجال من ولد السبط الأكبر ثم خمسة من ولد السبط الأصغر ثم يوصى آخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الأكبر ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك الاثنى عشر ملكا كل واحد منهم إمام مهدي [٦٠٩]. وقال القاضي عياض: لعل المراد بالاثنى عشر في هذه الأحاديث وما شابهها أنهم يكونون في مدة عز الخلافة وقوه الإسلام واستقامه أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد هذا فيمن اجتمع عليه الناس إلى أن اضطرب أمر بنى أمية ووقدت بينهم الفتنة [٦١٠]. ويروى عن كعب الأحبار قوله: يكون اثنا عشر مهديا ثم يتزل روح الله فيقتل الدجال [٦١١]. وقيل: إن المراد وجود اثني عشر خليفة في جميع مدن الإسلام إلى يوم القيمة.. يعلمون بالحق وإن لم تتوالى أيامهم [٦١٢]. [صفحة ٢٣٩] ويقول ابن حجر:.. والذى وقع أن الناس اجتمعوا على أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على إلى أن وقع أمر الحكمين في صفين فسمى معاوية يومئذ بالخلافة ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن ثم اجتمعوا على ولده يزيد ولم ينتظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك ثم لما مات يزيد وقع الخلاف إلى أن اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير ثم اجتمعوا على أولاده الأربع الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز فهوؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين والثانى عشر هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك اجتمع الناس عليه لما مات عممه هشام فولى نحو أربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه وانتشرت الفتنة وتغيرت الأحوال من يومئذ ولم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك [٦١٣]. ومن الواضح أن الفقهاء يتخطبون في تحديد الأئمة الاثنى عشر الذين أوصى بهم الرسول وبشر بهم في عدة روايات وهذا الخطيب يعود سببه في كونهم أخضعوا النص للسياسة وسيروه في طريق الحكام الذين غلبا على الأئمة بالسيف من أبي بكر حتى آخر حكام بنى أمية الذين حصرروا الروايات في دائرةهم. وأهملوا بنى العباس الذين جمعت الروايات في عصرهم ونمروا وترعرعوا في ظلالهم [٦١٤]. ولم يحدث في تاريخ المسلمين أن اجتمعوا على حاكم من الحكام كما يدعى الفقهاء الذين يريدون إيهام المسلمين بأن اغتصاب السلطة بالقوة والاستقرار في الحكم يعني موافقة وإجماعا عليهم.. وهل يقبل أن يبشر الرسول بأمثال هؤلاء الحكام مثل عثمان وعاوية وولده يزيد وأبناء مروان الذين يشهد التاريخ بفسادهم وإجرامهم ويربط بهم عزة الإسلام. والظاهر أن الفقهاء يريدون أن يربطوا عزة الإسلام بحركة الغزو المسلح والذى قامت به جيوش هؤلاء الحكام والتى كان نتيجتها سيادة دولتهم على المشرق والمغرب على أساس أن هذه السيادة هي سيادة الإسلام. [صفحة ٢٤٠] لقد أغفل الفقهاء تماما آل البيت تحت ضغط السياسة وتوجهوا بأبصارهم نحو الحكام.. وأهملوا الإمام على.. وأهملوا الإمام الحسن.. وأهملوا الإمام الحسين.. وأهملوا زين العابدين.. وأهملوا محمد الباقر.. وأهملوا جعفر الصادق.. وأهملوا موسى الكاظم.. وأهملوا على الرضا.. وأهملوا محمد الجواد.. وأهملوا على الهدى.. وأهملوا الحسن العسكري.. وأهملوا المهدي المنتظر.. وأهملوا هؤلاء واهتماموا بالحكام.. إن المتتبع للتاريخ

هؤلاء الاثني عشر سوف يتبيّن له أنهم هم المقصودون بوصيّة الرسول وهم ورثة علمه وحججه على الناس وقد تم التعليم عليهم وعلى سيرتهم في كتب التاريخ من قبل الرواية والفقهاء والحكام. وكان نتيجةً لهذا التعليم أن نشأت الأجيال المسلمة لا تعرف عنهم شيئاً خاصّةً بعد أن سلطت الأضواء على الأئمّة الزائفين الذين حلوا محلّهم [٦١٥]. وكما حاول الرواية والفقهاء التعليم على أئمّة آل البيت حاولوا أيضاً التعليم [صفحه ٢٤١] على قوله تعالى (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهر لكم تطهيرها) بأن صرفوا معناه على نساء النبي [٦١٦]. إن تخصيص آل البيت بالتطهير من دون بقية فئات الأئمّة يعني أنهم الفئة المؤهله لقيادة الأمة وحفظ الدين من بعد الرسول. فمهما الحفظ والقيادة لا بد وأن تكون لفئة تحمل مواصفات النبي (ص). وهذا دليل قاطع على كونهم هم الذين أوصى بهم الرسول ويدل على ذلك ربطهم بالكتاب.. [صفحه ٢٤٥]

الرسول الجاهل

الرسول يفر من الوحي ويفتى بلا علم ويحتال عليه الناس. ويتميز عليه عمر.. تكتظ كتب السنن بعشرات الروايات التي تصف الرسول (ص) بالجهل وتشكّك في قدراته على القيام بدوره كنبي مرسلاً.. وكالعادة بارك الفقهاء هذه الروايات وقاموا بتبريرها وتأويلاً لها دون أن ينتبهوا إلى خطورتها ومساسها بشخص الرسول.. ولقد تمادي الفقهاء في موقفهم فباركوا روايات ترفع مقام عمر فوق مقام الرسول وتدخله مقام النبوة وتجعله مشاركاً للرسول في أمر الوحي ولقد جمعنا في هذا الباب الكثير من الروايات المتداولة في كتب السنن والتي تصلح كل روايّة منها ليقوم عليها بباباً خاصاً بها. لكننا ألحقناها بالباب لقرب موضوعها من موضوعه وتجنبنا للإطالة وتبسييراً للقارئ.. وبين الروايات المتعلقة بالرسول والروايات المتعلقة بعمر نقف في دهشة وضجر من هؤلاء الفقهاء الذين هان عليهم رسولهم إلى هذا الحد.. - الرسول والوحي: بدا القوم بتجهيز الرسول (ص) مع أول خطوة خطّها على طريق البعثة والرسالة في مكة.. تروي عائشة أن الرسول (ص) كان يخلو بغار حراء يتبعده فيه الليالي ذوات العدد. وأن الملك جاءه فقال اقرأ. قال "ما أنا بقارئ". فأخذه فغطه حتى بلغ منه الجهد ثم أرسله فقال: اقرأ. قال "ما أنا بقارئ". فأخذه فغطه ثانية حتى بلغ منه الجهد ثم أرسله فقال: اقرأ. قال "ما أنا بقارئ". فأخذه فغطه الثالثة ثم أرسله فقال: (اقرأ باسم ربك الذي خلق. خلق الإنسان من عرق. اقرأ وربك الأكرم). فرجع بها الرسول يرجف فؤاد ودخل على خديجة قائلاً: "زملوني زملوني". فزملوه حتى ذهب منه الروع. واخبر خديجة بالخبر وقال "لقد خشيت على نفسي.." فأخذته خديجة على ورقة بن نوفل وكان على دين النصرانية.. [صفحه ٢٤٦] فقال له ورقة: هذا الناموس الذي نزل الله على موسى.. ليتنى أكون حياً إذ يخرجك قومك. فقال الرسول "أو مخرجى هم؟" قال: نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي [٦١٧]. ونخرج من هذه الرواية بالنتائج التالية: أولاً: أن هناك شط يحيط بربط هذه الرواية بعائشة. إذ أن حدث نزول الوحي على الرسول كان قبل ولادتها حسب الروايات التي تقول أنها ولدت في السنة الثانية أو الرابعة أو الخامسة.. وحتى ثبت لنا صحة هذه الرواية فيجب على القوم أن يعترفوا أن عمر عائشة هو أكبر بكثير مما يذكرون لكي يثبت لنا صحة معايشتها لهذا الحدث وهذا هو الأرجح وإنما تصبح هذه الرواية على كف عفريت.. ثانياً: أن الرسول (ص) كان يتبعد بغار حراء من قبل البعثة وهذه إشارة إلى كونه كان معداً لاستقبال الوحي. فمن ثم فإن ظهوره له لم يكن مفاجأة وبالتالي فليس هناك مبرر للخوف منه.. ثالثاً: إن تبني مثل هذه الرؤية التي تنص على خوف الرسول وفزعه من جبريل إنما ينبع من عقيدة الرواية والفقهاء في كون الرسول غير معصوم قبل البعثة فهذه الرؤية تجرد الرسول من خاصية الوعي والعلم بما يتعلق بالوحي والرسالة قبل البعثة وهو ما تؤكد النصوص التالية من الرواية.. رابعاً: إن ما يدحض هذا التصور هو تبعد الرسول الدائم في غار حراء وهو ما تؤكد الرواية - قبل بعثته. فعلى أساس أي دين كان يتبع؟ ومن أين له العلم بهذا..؟ خامساً: إن القوم يتداولون رواية تقول على لسان الرسول (ص): إنني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم على قبل أن أبعث إنني لأعرفه الآن [٦١٨]. [صفحه ٢٤٧] وهذه الرواية تعطينا دلالة قاطعة أن الرسول كان في حفظ الله ورعايته من قبل أن يوحى إليه.. سادساً: إن جبريل قام بتعذيب الرسول وإكرابه على القراءة. وهذا سلوك غير معقول من رسل الله سبحانه ولا

يجوز نسبته لجبريل (ع).. سابعا: إن ذهاب الرسول لورقة النصراني ليستفتيه يشم منه رائحة الطعن والتشويه لشخص الرسول ودعوه وكأنه يشير إلى وجود صلة بين ما جاء به الرسول وبين النصارى.. ثامنا: إن الرسول لم يكن يعلم شيئاً عن أبعاد الدعوة التي أوحى إليه بها ونتائجها المستقبلية. وإن ورقة هو الذي نبهه إلى هذا. وهو يقود إلى نفس التبيحة السابقة.. ومن خلال هذا كله يمكننا الحكم ببطلان هذه الرواية وعدم صحة نسبتها للرسول (ص) فإن نسبتها له يعني اتهامه بالجهل. وهذا الاتهام يقودنا إلى الطعن في الرسالة. وبالتالي فنحن نضحي بالرواية وبالرجال الذين أكدوها في مقابل الحفاظ على الصورة السامية للرسول والذي هو يعد حفاظاً على الدين الذي جاء به.. ويروى عن الرسول (ص) قوله "بينا أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراً جالس على كرسي بين السماء والأرض فرعبت منه. فرجعت فقلت زملوني [٦١٩]" . وهذه الرواية تعد امتداداً للرواية السابقة التي تؤكد جهل الرسول بأمر الوحوش والذئب منه والفار من أمامه. إلا أن الجديد في هذه الرواية هو ظهور جبريل أمام الرسول جالس على كرسي بين السماء والأرض وهو كلام لا معنى له ولا صلة له بالأمر وهو على ما يبدو من اختلاف خيال الراوى.. فهل ظهر جبريل لمجرد إخافة الرسول فقط. أم جاء إليه بكلام الله؟ [صفحة ٢٤٨] وكيف سوف يصل إليه هذا الكلام ما دام قد فر منه؟.. ويروى عن الرسول (ص) قوله "فوج عن سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل فخرج عن صدره ثم غسله بماء زمزم. ثم جاء بطست من ذهب ممتليء حكمة وإيماناً فأفرغه في صدره ثم أطبقه [٦٢٠]" . وفي رواية أخرى "ب بينما أنا عند البيت بين النائم واليقظان بين رجلين. فأتيت بطست من ذهب مليء حكمة وإيماناً. فشق من النحر إلى مراقب البطن ثم غسل البطن بماء زمزم. ثم مليء حكمة وإيماناً [٦٢١]" . وفي رواية ثالثة: إن رسول الله (ص) أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلام فأخذه فصرع فشق عن قلبه فاستخرج القلب واستخرج منه عقله. قال: هذا حظ الشيطان منك. ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم أعاده في مكانه [٦٢٢] . ويروى "أوتيت فانطلقا بي إلى زمزم فشرح عن صدره ثم غسل بماء زمزم ثم أنزلت [٦٢٣]" . ويظهر لنا من خلال هذه الروايات الأربع التي تدور حول حدث محدد وهو شق قلب الرسول. أنها روايات متناقضه وتضرب بعضها بعضاً. ففي الرواية الأولى وقع الحدث في بيت الرسول وبعد البعثة.. وفي الرواية الثانية وقع الحدث في البيت الحرام وبعد البعثة.. وفي الرواية الثالثة وقع الحدث في طفولة الرسول وبالخلاء.. وفي الرواية الرابعة لم يتحدد المكان.. وهذا وحده كاف للشك وتبرير رفضها.. وإذا قدر لنا التسليم بصحتها فأى الروايات سوف نختار. [صفحة ٢٤٩] وعلى أي أساس سوف يتم هذا الاختيار؟ أما فيما يتعلق بموضوع الرواية فهو أمر مناف للعقل ويصطدم بعصمة النبي التي هي في الأساس مسألة معنوية لا مادية كما تحاول تأكيد ذلك الروايات.. إن مثل هذه الروايات تشبه إلى حد كبير تلك الروايات المنتشرة في التوراة والإنجيل حول الأنبياء والأحبار والرهبان ومن جهة أخرى فإن هذه الروايات تحاول تأكيد فكرة جهل الرسول وافتقاده الرصيد العلمي قبل البعثة وحتى بعدها.. وبدلًا من أن يعمل الفقهاء عقولهم في هذه الروايات والنظر في أمر قبولها قاموا بإخضاع النص القرآني لهذه الروايات. بتفسير قوله تعالى (ألم نشرح لك صدرك) على ضوء هذه الروايات [٦٢٤] . - عمر والرسول: إن قمة تجاهيل الرسول (ص) وامتهانه تتجلّى لنا في تلك الروايات التي يتداولها القوم والتي يطلقون عليها موافقات عمر أي موافقته للوحي.. يروى عن عبد الله بن عمر قال: قال أبيه: وافقت ربى في ثلاثة: في مقام إبراهيم. وفي الحجاب. وفي أسارى بدر [٦٢٥] . وفي رواية أخرى: وافقت ربى في ثلاثة. فقلت: يا رسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى. فنزلت (واتخذنا من مقام إبراهيم مصلى) وآية الحجاب. قلت: يا رسول الله: لو أمرت نساءك أن يتحجن فإنه يكلمهن البر والفاجر. فنزلت آية الحجاب. واجتمع نساء النبي (ص) في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربى إن طلقكم أن يidleه أزواجاً خيراً منكم. فنزلت هذه الآية [٦٢٦] . ويروى عن ابن عمر قال: لما توفي عبد الله بن أبي بن سلول جاء ابنه عبد [صفحة ٢٥٠] الله إلى رسول الله (ص) فسألته أن يعطيه قميصه أن يكتن فيه أباه. فأعطاه. ثم سأله أن يصلى عليه. فقام رسول الله ليصلى عليه. فقام عمر فأخذ ثوب رسول الله. فقال يا رسول الله أتصلى عليه وقد نهاك الله أن تصلى عليه. فقال رسول الله: إنما خيرنى الله فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم أن تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على سبعين. قال عمر: إنه منافق. فصلى عليه رسول الله وأنزل الله عز وجل (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على

قبره) [٦٢٧]. قال الفقهاء: قوله وافقت ربى. قال الطبى ما أحسن هذه العبارة وما ألطفها حيث راعى الأدب الحسن ولم يقل وافقنى ربى مع أن الآيات إنما أنزلت موافقة لرأيه واجتهاده. ولعله أشار بقوله هذا أن فعله حادث لا حق وقضاء ربه قديم سابق. وقال ابن حجر العسقلانى: ليس فى تخصيص الثلاث ما ينفى الزيادة لأن حصلت له الموافقة فى أشياء من مشهورها قصه أسارى بدر وقصه الصلاة على المنافقين وأكثر ما وفقنا منها بالتعيين خمسة عشر. قال صاحب الرياض: منها تسع لفظيات وأربع معنويات واثنتان فى التورىه [٦٢٨]. ويقول: والمعنى وافقنى ربى فأنزل القرآن على وفق ما رأيت. ولكن لرعاية الأدب أسند الموافقة إلى نفسه [٦٢٩]. وقال السيوطى: قد أوصلها بعضهم إلى أكثر من عشرين. أى عشرين موافقه. ونقل عن مجاهد قوله: كان عمر يرى الرأى فينزل به القرآن. وعن ابن عمر قوله: ما قال الناس فى شئ وقال فيه عمر إلا جاء القرآن بنحو ما يقول عمر. وفي تحريم الخمر قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فأنزل الله تحريمها. وفي نزول قوله تعالى (ولقد خلقنا الإنسان من سلاله من [صفحه ٢٥١] طين) قال عمر: فتبarak الله أحسن الخالقين. فنزلت (فتبارك الله أحسن الخالقين). ونقل عن كعب الأخبار قوله: ويل لملك الأرض من ملك السماء. فقال عمر: إلا من حاسب نفسه. قال كعب: والذي نفسى بيده أنها لفهى التوراه لتابعتها. فخر عمر ساجدا. ونقل أن بلا لا كان يقول إذا أذن: أشهد أن لا إله إلا الله حى على الصلاة. فقال عمر: قل فى أثرها: أشهد أن محمد رسول الله. فقال رسول الله (ص): قل كما قال عمر [٦٣٠]. ونقل الترمذى عن ابن عمر قوله: ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه. وقال فيه عمر إلا نزل القرآن فيه على نحو ما قال عمر [٦٣١]. ونقل ابن حجر الهيثمى لعمر سبعة عشر موافقة للكتاب والسنة والتوراه [٦٣٢]. إن أدنى تفكير فى هذه النصوص يقودنا إلى الحكم ببطلانها وضلال معتقداتها فإن تبني مثل هذه الروايات يحط من قدر الرسول ويشكك فى دوره كما يشكك فى الوحي ويدخله فى دائرة البعث. وإن تبني الفقهاء لمثل هذه الروايات يكشف لنا مدى حجم الجريمة الشنعاء التي ارتكبها فى حق الرسول (ص). وهو ما يتضح بجلاء عند مناقشة هذه الروايات وتبيان نتائجها ومدلولاتها.. وأول ما تؤكد هذه الروايات هو مشاركة عمر للرسول فى أمر الوحي وهذا ضلال بعيد. وهو كفر لا محالة. إذ أن الرسول هو المختار من قبل الله تعالى وهو الملمهم والمدد وفوق هذا هو مبلغ ومبين ولا يعلم الغيب ولا يتمنى إلا وفق ما يوحى إليه. هذه هي صورة الرسول كما يرسمها القرآن. أما هذه الروايات فترسم لعمر صورة أخرى فوق صورة الرسول فهى توکد جهل الرسول وإهماله شؤون الدين وتبه عمر لذلك ثم موافقة الوحي ونزوله مناصرا لرأى عمر. [صفحه ٢٥٢] ألا يعني هذا مهانة للرسول وحط من قدره وتشكيك فى رسالته؟ أليس هذا يصطدم بدور الرسول ومهمته..؟ وثانية نتيجة تظهر لنا من خلال هذه الروايات هي تخطي الرواية وتناقضها. فتارة ينسبون لعمر ثلات موافقات هي ما يتعلق بمقام إبراهيم وما يتعلق بالحجاج وما يتعلق بأسارى بدر.. وتارة ينسبون إليه ما يتعلق بطلاق نسوة النبي بدلا مما يتعلق بأسارى بدر. وينسبون إليه قصة الصلاة على زعيم المنافقين وغير هذه الموافقات الأربع هي محل خلاف بين المحدثين والفقهاء وإجماعهم هو على هذه الأربع لكونها رویت في البخاري ومسلم أما بقية الموافقات فرویت في كتب السنن الأخرى التي أجاز القوم الخوض في روایاتها.. ولقد حكم السيوطى وابن حجر الهيثمى بضعف روایة موافقة عمر للأذان التي تنسب إليه إضافة محمد رسول الله في الأذان. ومع ذلك استدلا بها واعتمدا عليها في البرهنة على موافقاته [٦٣٣]. وإذا كان الفقهاء يشككون في مثل هذه الروايات التي تسند إلى عمر هذه الموافقات فكيف لهم أن يسندوا إليه موافقته للتوراه. هل يعني هذا أن التوراه مصدرًا موضوعا عندهم..؟ أم أن الرواية من الإسرائيليات..؟ وما الذي يجعل عمر يخر ساجدا لله لما وجد قوله موافقا لنص التوراه؟ هل التوراه محل صدق لديه؟ أم لم تعد موافقاته للقرآن تكفيه..؟ والرواية لم يتحفونا برواية تثبت لنا سجود عمر لله حين نزل القرآن موافقا لرأيه. فقط أتحفونا بسجوده لموافقة التوراه له.. [صفحه ٢٥٣] فأى عقل يتحمل هذا الهراء..؟ وليتأنمل القارئ قول عمر للرسول (ص "): لو أمرت نساءك أن يتحجن فإنه يكلمهن البر والفاجر..؟ هل هذه لغة يخاطب بها الرسول؟ ألا يعني هذا الكلام مساسا ببيت النبي ونساءه..؟ لترك الروايات تتحدث.. يروى عن عائشة قوله: إن أزواج النبي (ص) كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع وهو صعيد أفيح. وكان عمر يقول لرسول الله: أحجب نساءك فلم يكن رسول الله يفعل. فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ليلة من الليالي عشاءً وكانت امرأة طويلة فناداها عمر

الآن عرفناك يا سودة. حرصا على أن يتزلل الحجاب. قالت عائشة: فأنزل الله الحجاب [٦٣٤]. وفي رواية أخرى: والله ما تخفين علينا فانظرى كيف تخرجين. فرجعت سودة وأخبرت النبي بقول عمر [٦٣٥]. قال ابن حجر: والحاصل أن عمر وقع في قلبه نفرة من اطلاع الأجانب على الحرير النبوى حتى صرخ بقوله له (ص) أحبب نساءك؟ وأكذ ذلك إلى أن نزلت آية الحجاب [٦٣٦]. وقال القسطلاني: فيه - أى في هذه الرواية - منقبة عظيمة ظاهرة لعمر. وفيه تنبئه أهل الفضل والكبار على مصالحهم ونصحتهم وتكرار ذلك [٦٣٧]. ومن خلال هذه الرواية وأقوال الفقهاء حولها يتضح لنا مدى مهانة الرسول في نظر القوم. وبذا وكان عمر أهم من الرسول.. [صفحة ٢٥٤] إن الرواية كمضمون ليست في صالح عمر كما أنها لا تشير إلى نزول آية الحجاب موافقة لموقفه. فسلكه كما تشير الرواية يتجاوز حدود الأدب مع نساء النبي. فهو يتعرض طريقة ليلًا ويؤذيهن بلسانه.. ويهددهن مما يبرهن على أن موقفه لا ينم عن علم أووعي بقدر ما يبرهن عن سلوك غير متحضر.. والرواية من جانب آخر تحط من قدر الرسول وتتصور مر كموجه له يذكر بإهماله نساءه وترك الجبل لهن على الغارب بينما الرسول لا يعبأ بنصحه وجاء الفقهاء بتاویلاتهم وتبريراتهم ليؤكدوا هذا السلوك المしだ من قبل عمر ويؤكدوا مهانة الرسول وجهله وإهماله وتفوق عمر عليه الذي لاحظ نظرات الأجانب لنساء النبي ورصد حرکاتهن من قبلهن فنفر قلبه من ذلك بينما الرسول لم يحرك ساكنا.. فهل بعد هذا كله يصح أن يقال إن هذا السلوك من قبل عمر يعد منقبة عظيمة له..؟ وأن يستنبط من هذا السلوك منهجه لدعوة الكبار وأهل الفضل ونصحهم..؟ أما موافقة عمر لمسألة الصلاة على عبد الله بن أبي بن سلوك فهي تقودنا إلى نتائج أدھى وأمر وأهم ما نخرج به من هذه القصة هو زيادة اليقين ببطلان مثل تلك الروايات.. إن رواية صلاة الرسول (ص) على ابن سلول وموقف عمر تناقض بالوضع فهي تصرح بالنهي عن الصلاة على المنافقين على لسان عمر من قبل أن يتزلل نص التحرير.. فمن أين علم عمر بأمر النهي..؟ هل كان عمر يعلم الغيب. أم هو على اتصال بالوحى؟ [٦٣٨]. وهذه النتيجة في ذاتها كافية لضرب الرواية بل روايات موافقات عمر. بل عمر ذاته. فالدخول في تفاصيلها ينسفه نسفا. إذ أن جذبه الرسول من ثوبه هذه وحدها طامة كبرى. ومجادلته الرسول أشد نكالا.. هذا بخصوص عمر.. [صفحة ٢٥٥] أما بخصوص الرسول فالرواية تؤكد جهله بأحكام الدين وإصراره على هذا الجهل وتحايشه على النص القرآني كي يستغفر للمنافقين.. فهل هناك جريمة ترتكب في حق الرسول أكثر من هذه؟ وإذا كان القرآن ينص على قوله تعالى: (... ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره).. فهل يحق للرسول أن يخالف القرآن؟ والإجابة لا بالطبع. لكن القوم عكسوا الآية. فبدلا من أن يؤكدوا أنها نزلت لتحذر الرسول من الصلاة على المنافقين وتنهاه عن ذلك. قالوا إنها نزلت موافقة لرأي عمر ضد الرسول المصر على الصلاة ومخالفه النص.. إن الفقهاء يريدون التأكيد على أن الرسول (ص) خالف القرآن وتجاوز حدود النص وأن النابه عمر تصدى له. وأن الوحي ناصر عمر ضد الرسول. فأى ضلال بعد هذا.. وكان أجدار بالفقهاء أن يقولوا إن النص القرآني نزل قبل أن يقوم الرسول بأى خطوة عملية تجاه المتوفى ابن سلول وذلك من باب الدفاع عن الرسول. لكنها عبادة الرجال.. وقد نقل ابن حجر العسقلاني كلام للباقلانى والجوينى برفض رواية صلاة الرسول على ابن سلول وموقف عمر [٦٣٩]. وينسب الرواية إلى الرسول (ص) الكثير من الأمور المشينة في مجالات الحياة المختلفة والتي لا تتركز حول قضية الجهل وحدها وإنما تشمل قضيائيا أخرى محصلتها النهاية الحط من قدر الرسول والتشكيك فى شخصه وقدراته.. ومن هذه الروايات: عن عائشة قالت: جاءت سهيله بنت سهيل إلى النبي (ص) فقالت يا رسول الله [صفحة ٢٥٦] الله: إنى أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم. فقال النبي: "ارضعيه تحرمى عليه ويذهب الذى في نفس أبي حذيفة". قالت: كيف أرضعه وهو رجل كبير؟ فتبسم الرسول وقال: "قد علمت أنه رجل كبير" [٦٤٠]. وعنها قالت: كان رسول الله (ص) مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذيه أو ساقيه فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحال. فتحدث ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذلك فتحدث ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله وسوى ثيابه.. فتحدث فلما خرج قالت عائشة. دخل أبو بكر فلم تهتش له ولم تبالغ. ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تبالغ. ثم دخل عثمان فجلس وسويت ثيابك. فقال: ألا تستحي من رجل تستحي منه الملائكة [٦٤١]. ويروى أن حبرا من أحباب اليهود جاء إلى الرسول (ص) فقال: يا محمد. إننا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع والأرضين على

إصبح والشجر على إصبح والماء والثرى على إصبح. وسائر الخلائق لى إصبح. فيقول: أنا الملك. فضحك النبي حتى بدت نواجذه تصديقاً لقول الحبر [٦٤٢]. ويروى: سئل رسول الله (ص) عن أطفال المشركين من يموت منهم صغيراً؟ فقال: "الله أعلم بما كانوا عاملين [٦٤٣]" . ويروى أنَّ الرسول (ص) لقى زيد بن عمرو بن تفیل قبل أن ينزل عليه الوحي فقدم رسول الله سفرة فيها لحم. فأبى أن يأكل. ثم قال: إنِّي لا آكل مما تذبون على أنصافكم ولا آكل إلا مما ذكر اسم الله عليه [٦٤٤] . ويروى: أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً فخرج إلينا رسول الله (ص) [صفحة ٢٥٧] فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب. فقال: "مكانكم." ثم رجع فاغتسل ثم رجع إلينا ورأسه يقطر فكير فكري فصلينا معه [٦٤٥] . ويروى عن عائشة قالت: دخل على رسول الله (ص) رجلان فكلماه بشيء لا أدرى ما هو؟ فأغضباها. فلعنهم وسبهما [٦٤٦] . ويروى عن الرسول قوله: "إنما أنا بشر وإنني اشتربت على ربِّي عز وجل أي عبد من المسلمين سببته أو شتمته أن يكون ذلك له زكاة وخير [٦٤٧]" . وفي رواية أخرى: "أيما مؤمن آذته أو سببته أو جلدته [٦٤٨]" . ويروى عن عائشة: أنَّ النبي (ص) مر بقوم يلقحون. فقال: "لو لم تفعلوا لصلاح" فخرج شيئاً. فمر بهم. فقال: ما لنا خلكم. قالوا: قلت كذا وكذا. قال: أنت أعلم بأمر دنياكم [٦٤٩] . وفي رواية أخرى: مر رسول الله (ص) بقوم على رؤوس النخل. فقال: "ما يصنع هؤلاء؟" فقالوا يلقحونه يجعلون الذكر في الأنتى فيلقيح. فقال رسول الله: "ما أظن يعني ذلك شيئاً." فأخبر بذلك فتركته. ففضلت (أي فسدت) فأخبر الرسول بذلك. فقال: "إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به فإنني لن أكذب على الله عز وجل [٦٥٠]" . وفي رواية: "إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوه به وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر [٦٥١]" . ويروى عن عائشة قالت: لا دنا رسول الله (ص) في مرضه. فأشار أن لا [صفحة ٢٥٨] تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما أفاق قال: "لا يبقى أحد منكم إلا لد غير العباس فإنه لم يشهدكم [٦٥٢]" . ويروى عن عائشة قولها: سمع النبي (ص) قارئاً يقرأ من الليل في المسجد. فقال: "يرحمه الله. لقد أذكروني كذا وكذا آية أسقطتها من سورة كذا وكذا [٦٥٣]" . وفي رواية: "لقد أذكروني آية كنت أنسيتها [٦٥٤]" . ويروى: أتى النبي (ص) سبطةً قوماً خلف حائط فبال قائمها [٦٥٥] . ويروى عن عائشة قالت: سحر رسول الله (ص) حتى أنه يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله [٦٥٦] . وفي رواية أخرى: سحر رسول الله (ص) حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن [٦٥٧] . ويروى: أنَّ الرسول كان ينقل الحجارة للكعبة وعليه إزاره. فقال له العابسي: يا ابن أخي لو حللت إزارك فجعلته على منكبك دون الحجارة. فحله فجعله على منكبه فسقط مغشياً عليه. فما رأى عرياناً بعد ذلك اليوم [٦٥٨] . ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إنما أنا بشر. وإنَّه يأتيني الخصم فعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صدق فاقضي له بذلك. فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها [٦٥٩]" . ويروى أنَّ يهودية أتت النبي (ص) بشاء مسمومة فأكل منها. فجاء بها. [صفحة ٢٥٩] فقيل: ألا - تقتلها. قال: "لا." قال الراوي: فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله [٦٦٠] . ويروى عن عمر قوله: قال الرسول (ص): "إنَّ الميت يذهب بكاء أهله عليه [٦٦١]" . هذه هي نصوص الروايات التي ينسبها الرواية إلى الرسول (ص) وهي على ما يبدو من ظاهرها يدور معظمها في محيط تجهيز الرسول.. وسوف نعرض أولاً - لأقوال الفقهاء حول هذه الروايات ثم نبني ملاحظاتنا بعدها. قال القاضي بالنسبة لرضاعة الكبير: قوله (ص) ارضعيه. "لعلها حلبته ثم شربه من غير أنه يمس ثديها ولا انتقت بشرتاها [٦٦٢]" . وقال النووي: وهذا الذي قاله القاضي حسن [٦٦٣] . والذى نقوله نحن أنَّ هذه الرواية هراء وتبرير الفقهاء لها أكثر من هراء، إذ أنَّ العلوم شرعاً أنَّ حرمَة الرضاع إنما تبني على سنِّ الرضاعة وهم حولين كاملين أي السنة الأولى والثانية من عمر المولود بعد ذلك لا عبرة برضاعة من أي ثدي لأنَّ اللبن لن يكون له دور في تكوينه. فهل كان الرسول يجهل هذه الحقيقة. أمَّا كان يمزح مع السائلة.. ومثل هذه الأمور محل للمزاح؟ إن الإجابة على هذه التساؤلات هي أنَّ هذه الرواية لا تخرج عن كونها لهو مصطنع على لسان أصحاب الأهواء والأغراض من الحكماء وغيرهم ونسبوها إلى الرسول ويكتفى القول إنَّ أمَّ سلمة وسائر أزواج النبي (ص) رفضن أن يدخل عليهن أحد بتلك الرضاعة عدا عائشة.. [صفحة ٢٦٠] يروى أنَّ أمَّ سلمة زوج النبي (ص) كانت تقول: أبي سائر أزواج النبي (ص) أنَّ يدخلن عليهن أحداً بتلك الرضاعة. وقلن لعائشة والله ما نرى هذا إلا رخصةً أرخصها رسول الله لسالم - الراضع

- خاصةً. فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رائينا [٦٦٤]. ومثل هذا الموقف من قبل نساء النبي إنما يعكس عدم الرضا عن هذا الأمر وعدم قناعتهن به. وهو يشير من جهة أخرى إلى الشك في الرواية. إذ لو كانت صححه ثابتة عن الرسول ما اعترض عليها نسوته.. أما الرواية الثانية الخاصة بعثمان فقد قال الفقهاء فيها: قولها - أى عائشة - كاشفا عن فخذيه أو ساقيه. قال النموي هذا مما يحتج به المالكيه وغيرهم ممن ليست الفخذ عوره. ولا حجة فيه لأن مشكوك (أى شك الرواوى) في المكشوف هل هو الساقان أم الفخذان فلا- يلزم منه الجزم بجواز كشف الفخذ.. ويجوز أن يكون المراد بكشف الفخذ كشفه عمما عليه من القميص لا من المتر وهو الظاهر من أحواله (ص). والحديث فيه فضيلة ظاهرة لعثمان وجلالته عند الملائكة [٦٦٥]. هذا هو ما يعني الفقهاء من مثل هذه الروايات أن يسارعوا لاستنباط الأحكام الفقهية منها ثم يحتج بعضهم البعض على الآخر بما استتبه منها.. ولا يعنيهم أن هذه الرواية تعرى الرسول وتتافي الذوق والأعراف والتقاليد وإنما يعنيهم أن يستقروا منها فضيلة لعثمان.. إن أقل ما يمكن أن تشير إليه هذه الرواية هو علو عثمان على أبي بكر وعمر الذي لم يبدى لهم الرسول أى احترام عند دخولهما عليه وأبدى الاحترام كله لعثمان وهو ما لفت نظر عائشة. وهذا العلو الذي جاء على حساب النبي (ص) جاء على حساب أبي بكر وعمر أيضا. وهو ما يقع القوم في تناقض إذ أن عقيدة الفقهاء تنص على تقديم أبي بكر وعمر على عثمان.. [صفحة ٢٦١] وعن رواية الحبر قال الفقهاء: قوله - أى الرواوى - جاء حبر بفتح الحاء وكسرها والفتح أوضح وهو العالم. وإنما كان يستعمل حينئذ في علماء اليهود. وقوله إن الله تعالى يمسك السموات يوم القيمة إلى قوله ثم يهزهن. هذا من أحاديث الصفات وفيها مذهبان التأويل والامساك عنه مع الإيمان بها مع اعتقاد أن الظاهر منها غير مراد. فعلى قول المتأولين يتأنلون الأصابع هنا على الاقتدار أى خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل [٦٦٦]. لقد نسى الفقهاء هدف الرواية بل نسوا أن الحبر هو القائل والرسول هو المتكلى والمؤكد لقول الحبر. هذا إذا أخذنا الأمر على المحمل الحسن. وبالطبع مقل هذا التصور لا يجوز في حق النبي (ص) فالرواية على ما هو واضح من نصها تؤكد فكرة التجسيم وهو ما نبرا الرسول منه. وكان يجب على الفقهاء أن يشككوا في هذه الرواية لكونها جاءت على لسان أحد أخبار اليهود ولم تأتى على لسان الرسول. وإن تصدقها يعني تصديق التوراة التي يتكلم هذا الحبر بلسانها.. وهل يقبل أن يتحول الرسول المبعوث إلى متلقي من أخبار اليهود وفي مسألة تتعلق بصفات الله تعالى؟ أليس هذا الموقف يعني تشكيكا في شخصه وفي رسالته؟ والرواية الرابعة التي تتحدث عن أطفال المشركين وعدم جرم الرسول (ص) بالحكم في مستقبلهم الجنة أم النار؟ بقوله "الله أعلم بما كانوا يعملون". يقول فيها الفقهاء: وحقيقة لفظه الله أعلم بما كانوا يعلمون لو بلغوا أو لم يبلغوا إذا التكليف لا- يكون إلا في البلوغ [٦٦٧]. وقول الفقهاء هذا فيه تضليل وغفلة إذ أن الرواية تتحدث عن أطفال المشركين الذين يموتون صغارا قبل البلوغ لا الذين هم على قيد الحياة. وهم الذين لم يقطع فيهم الرسول بحكم حسب نص الرواية. [صفحة ٢٦٢] و موقف الرسول هذا يضعنا بين أمرين: إما أن حكم بجهله وهذا لا يصح في حقه (ص).. وإما أن حكم ببطلان الرواية. وهو ما يجب اختياره بلا- شك إذ أنه لا- يعقل أن يصدر مثل هذا الحكم من الرسول الذي يتابعه الوحى.. أما رواية أكل الرسول (ص) مما ذبح على النصب فهي من سفة القوم وضلال عقولهم إذ يربطونها بمرحلة ما قبل البعثة أى مرحلة ما قبل العصمة. وإذا صح هذا التصور فعلى أي أساس اختير الرسول لتبيّن الرسالة وهناك من هو أكفاء وأعلم منه بالتوحيد والشرك وهو زيد بن عمرو بن نفيل..؟ لقد أباح القوم لأنفسهم الخوض في شخص الرسول على أساس أنهم يخوضون في جانبه غير المعصوم. وعلى هذا الأساس قبلوا مثل هذه الروايات وباركتوها وهم لا يشعرون أن هذا التقسيم غير المبرر لشخص الرسول يلحق أكبرضرر به وبالرسالة التي جاء بها.. والقوم يروون الرواية بصيغة أخرى تجمع بين الرسول (ص) وبين أبي سفيان على مائدة واحدة تحوى ما ذبح على النصب ومر عليهم زيد بن عمرو فدعوه إلى الغداء فقال يا ابن أخي إنني لا أكل مما ذبح على النصب. قال الراوي وهو أبو هريرة: فما رأى الرسول من يومه ذاك يأكل مما ذبح على النصب حتى بعث [٦٦٨]. كيف تستقيم مثل هذه الروايات مع كون أن الرسول لم يسجد لصنم وكان يتبعه في غار حراء قبل بعثته..؟ هل مثل هذا الموقف يدل على علم..؟ والرواية السادسة التي تتحدث عن الرسول وقد دخل الصلاة وهو جنب فهـ من شـرـ الـبـلـيـةـ وـزـيـادـةـ الطـيـنـ بـلـهـ. وهو أمر ليس بالغريب على قوم ينسبون لرسولهم

نسيان القرآن الذي جاء به.. [صفحه ٢٦٣] إن جنابة الرسول في وقت الصلاة تعني أنه كان ي الواقع النساء وفرغ من مواقعتهن ثم هرع إلى الصلاة دون أن يتظاهر. والرواية لم يخبرونا أى صلاة هذه التي وقع فيها هذا الحدث. وأى ما تكون فهـى ليست بالوقت الملائم للجماع وفيها تعرية للرسول وفضح لحياته الخاصة. هذا على فرض التسليم بصحتها. أما وأنها رواية لا تصح عقلا ولا شرعا. فالرسول نهارا مشغول بالدعوه وأمور المسلمين وليلا هو يتهدج. فمتى وقع هذا الحدث؟ هذا كلام أصحاب العقول.. أما الفقهاء فيقولون: وما يستفاد من هذا الحديث جواز النسيان على الأنبياء (ص) في أمر العبادة والتشريع [٦٦٩]. وإذا كان الأنبياء ينسون أمر العبادة والتشريع فماذا يتذكرون إذن؟ ويتمادي القوم في مهانة الرسول والطعن في شخصه الكريم بنسبة السب والشتـم والجلد إليه (ص) وهو أمر يتنافى مع خلقـه العظيم ويصوره كملك طاغ يستبد بالرعـية ويجرـور عليهاـ. غير أن الفارق بين الرسول وبين الملك هو أن الرسول يتراجع ويطلب الصـف داعـيا اللهـ أن يكونـ هذاـ التعـدىـ علىـ العـبـادـ منـ قـبـلـهـ زـكـاهـ وـخـيرـاـ لـالـمـتـعـدـىـ عـلـيـهـ عـنـدـ اللهـ سـبـحـانـهـ.. يقولـ الفـقـهـاءـ:ـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ كـلـهـاـ مـيـنـةـ مـاـ كـانـ عـلـيـهـ (صـ)ـ مـنـ الشـفـقـةـ عـلـىـ أـمـتـهـ وـالـاعـتـنـاءـ بـمـصـالـحـهـمـ وـالـاحـتـيـاطـ لـهـمـ وـالـرـغـبـهـ فـىـ كـلـ مـاـ يـنـعـمـهـ.ـ إـنـماـ يـكـونـ دـعـاؤـهــ أـىـ الرـسـولــ عـلـيـهـ رـحـمـةـ وـكـفـارـةـ وـزـكـاهـ وـنـحـوـ ذـلـكـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ أـهـلـاـ لـلـدـعـاءـ عـلـيـهـ وـالـسـبـ وـالـلـعـنـ وـنـحـوـ وـكـانـ مـسـلـمـاـ وـإـلـاـ فـقـدـ دـعـاـ (صـ)ـ عـلـىـ الـكـفـارـ وـالـمـنـافـقـينـ وـلـمـ يـكـنـ ذـلـكـ لـهـمـ رـحـمـةـ [٦٧٠].ـ لـقـدـ اـعـتـبـرـ الـفـقـهـاءـ السـبـ وـالـلـعـنـ وـالـجـلـدـ مـصـلـحـةـ وـعـنـيـةـ بـالـأـمـةـ وـكـفـارـةـ وـرـحـمـةـ [صفحه ٢٦٤]ـ لـهـاـ مـنـ قـبـلـ الرـسـولــ.ـ وـهـمـ لـمـ يـطـرـحـواـ عـلـىـ أـنـفـسـهـمـ سـؤـالـاـ:ـ هـلـ يـجـوزـ لـلـرـسـولــ أـنـ يـسـبـ وـيـلـعـنـ وـيـجـلـدـ وـهـوـ الـذـيـ أـرـسـلـهـ اللهـ رـحـمـةـ لـلـعـالـمـيـنـ.ـ وـهـوـ صـاحـبـ الـخـلـقـ الـعـظـيمـ.ـ وـهـوـ صـاحـبـ الـعـفـوـ وـالـتـسـامـحـ.ـ وـسـيـرـتـهـ الـلـيـنـ وـالـرـفـقـ؟ـ مـثـلـ هـذـاـ السـؤـالـ لـاـ يـوـجـهـ إـلـىـ قـوـمـ يـعـتـبـرـونـ مـثـلـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ سـنـدـاـ فـيـ تـبـرـيرـ مـوـاـقـفـ الـحـكـامـ وـظـلـمـهـمـ لـلـرـعـيـةـ..ـ وـقـدـ جـلـعـلـوـ مـنـ دـعـوـةـ الرـسـولــ إـلـىـ مـعـاوـيـةـ مـنـقـبـةـ لـهـ وـبـرـكـهـ حـينـ قـالـ فـيـهـ "لـأـشـبـعـ اللهـ لـهـ بـطـنـاـ".ـ لـتـرـكـ رـوـاـيـاتـ الـقـوـمـ تـدـيـنـهـمـ وـتـبـثـتـ تـنـاقـضـهـمـ..ـ يـرـوـىـ عـنـ الرـسـولــ (صـ)ـ قـوـلـهـ "إـنـىـ لـمـ أـبـعـثـ لـعـانـاـ وـإـنـماـ بـعـثـتـ رـحـمـةـ [٦٧١].ـ وـيـرـوـىـ عـنـهـ (صـ)ـ:ـ لـاـ يـنـبـغـىـ لـصـدـيقـ أـنـ يـكـنـ لـعـانـاـ [٦٧٢].ـ وـيـرـوـىـ عـنـهـ (صـ)ـ لـاـ.ـ يـكـونـ الـلـعـانـوـنـ شـفـاءـ وـلـاـ شـهـداءـ يـوـمـ الـقيـامـةـ [٦٧٣].ـ وـيـرـوـىـ عـنـهـ (صـ)ـ:ـ مـنـ يـحـرـمـ الرـفـقـ يـحـرـمـ الـخـيـرـ [٦٧٤].ـ وـيـرـوـىـ عـنـهـ (صـ)ـ:ـ الـنـهـىـ عـنـ لـعـنـ الدـوـابـ [٦٧٥].ـ وـيـرـوـىـ "لـمـ يـكـنـ النـبـيـ (صـ)ـ فـاحـشاـ وـلـاـ مـتـفـحـشاـ [٦٧٦].ـ وـمـثـلـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ إـنـماـ تـنـسـفـ الـرـوـاـيـاتـ السـابـقـةـ.ـ وـمـنـ جـهـهـ أـخـرىـ هـىـ تـنـسـجـمـ مـعـ نـصـوصـ الـقـرـآنـ وـخـلـقـ الرـسـولـ..ـ وـعـنـ رـوـاـيـاتـ النـخـلـ يـقـوـلـ الـفـقـهـاءـ:ـ قـوـلـهـ (صـ)ـ إـنـماـ أـنـاـ بـشـرـ"ـ هـذـاـ كـلـهـ اـعـتـذـارـ لـمـ ضـعـفـ عـقـلـهـ خـوفـ أـنـ يـزـلـهـ الشـيـطـانـ فـيـكـذـبـ النـبـيـ..ـ إـلـاـ فـلـمـ يـقـعـ مـنـهـ مـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ عـذـرـ غـايـةـ مـاـ جـرـىـ أـنـهـ مـصـلـحـةـ دـنـيـوـيـةـ لـقـوـمـ خـاصـيـنـ مـنـ يـعـرـفـهـاـ لـمـ يـاـشـرـهـاـ.ـ وـقـالـ القـاضـىـ "قـوـلـهـ (صـ)ـ وـإـذـاـ أـمـرـتـكـمـ بـشـئـ مـنـ رـأـىـ"ـ يـعـنـىـ بـرـأـيـهـ فـىـ أـمـرـ [صفحه ٢٦٥]ـ الـدـنـيـاـ لـاـ بـرـأـيـهـ فـىـ أـمـرـ الشـرـعـ عـلـىـ القـوـلـ إـنـ لـهـ أـنـ يـحـكـمـ بـاجـتـهـادـهـ.ـ إـنـ رـأـيـهـ فـىـ ذـلـكـ يـجـبـ الـعـمـلـ بـهـ لـأـنـهـ مـنـ الـشـرـعـ.ـ وـلـفـظـ الرـأـيـ إـنـماـ أـتـىـ بـهـ عـكـرـمـةــ الـراـوـيــ عـلـىـ الـمعـنـىـ لـأـنـهـ لـفـظـ (صـ)ـ [٦٧٧].ـ وـمـثـلـ هـذـاـ التـبـرـيرـ مـنـ قـبـلـ الـفـقـهـاءـ أـحـرـجـ الرـسـولـ زـيـادـةـ عـلـىـ الـحـرجـ الـذـيـ وـضـعـتـهـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ.ـ فـهـوـ تـبـرـيرـ يـقـومـ عـلـىـ أـسـاسـ الـجـانـبـ غـيرـ الـمـعـصـومـ مـنـ شـخـصـيـةـ الرـسـولـ حـسـبـمـاـ يـعـتـقـدـونـ فـمـنـ ثـمـ إـنـ مـقـلـ هـذـاـ المـوـقـفـ مـنـ الرـسـولـ لـاـ حـرجـ فـيـهـ مـنـ وـجـهـهـ نـظـرـهـمـ لـلـرـسـولـ أوـ لـلـرـسـالـةـ..ـ إـلـاـ أـنـ بـالـتـأـمـلـ فـيـ رـوـاـيـاتـ تـأـبـيرـ النـخـلـ يـتـبـيـنـ أـنـ الـأـمـرـ يـخـتـلـفـ عـنـ ذـلـكـ تـمـاماـ وـأـنـ تـبـرـيرـاتـ الـفـقـهـاءـ لـاـ تـخـرـجـ عـنـ كـوـنـهـاـ مـحاـوـلـهـ لـتـسـطـيـعـ الـأـمـرـ وـالـتـموـيـهـ عـلـىـ حـقـيـقـتـهـ فـفـيـ ظـلـ فـكـرـهـ بـشـرـيـةـ الرـسـولـ (صـ)ـ تـمـ تـمـرـيـرـ الـكـثـيرـ مـنـ الـمـوـقـفـ وـالـمـمـارـسـاتـ الـتـىـ تـتـعـلـقـ بـالـنـسـاءـ وـبـالـصـحـابـةـ وـبـالـاجـتـهـادـ عـلـىـ أـنـهـ مـوـقـفـ وـمـمـارـسـاتـ مـقـبـولـهـ لـكـونـهـاـ تـتـعـلـقـ بـبـشـرـيـةـ الرـسـولـ لـاـ بـنـبـوتـهـ.ـ وـقـدـ فـاتـ الـفـقـهـاءـ أـنـ هـذـاـ التـقـسـيمـ لـشـخـصـ الرـسـولـ مـنـ شـائـهـ أـنـ يـنـعـكـسـ عـلـىـ الـأـحـكـامـ وـالـرـسـالـةـ بـشـكـلـ عـامـ لـاـ عـلـىـ شـخـصـ الرـسـولـ فـقـطـ..ـ وـفـيـماـ يـتـعـلـقـ بـرـوـاـيـاتـ تـأـبـيرـ النـخـلـ إـنـ الشـكـ يـحـيـطـ بـهـ لـمـ يـلـيـ:ـ أـولـاـ:ـ أـنـهـ تـشـيرـ إـلـىـ جـهـلـ الرـسـولـ بـمـسـأـلـةـ تـلـقـيـحـ النـخـلـ وـهـذـاـ أـمـرـ غـيرـ مـقـبـولـ عـقـلاـ.ـ لـأـنـ الرـسـولـ مـنـ بـيـئـةـ عـرـبـيـةـ تـعـيـشـ عـلـىـ التـمـرـ وـالـلـبـنـ وـلـاـ يـعـقـلـ أـنـ يـكـونـ فـيـهـ مـنـ لـاـ يـفـقـهـ فـيـ أـمـرـ النـخـلـ..ـ ثـانـيـاـ:ـ إـنـاـ إـذـاـ مـاـ سـلـمـنـاـ بـصـحـةـ الـرـوـاـيـةـ فـفـضـلـاـ عـنـ كـوـنـهـاـ تـهـمـ الرـسـولـ بـالـجـهـلـ فـيـ أـمـرـ دـنـيـوـيـ بـيـنـ.ـ فـهـىـ تـهـمـهـ أـيـضاـ بـالـتـطـفـلـ وـالـتـدـخـلـ فـيـمـاـ لـاـ يـعـنـيهـ وـهـوـ مـاـ لـاـ يـجـوزـ فـيـ حـقـ نـبـيـ..ـ ثـالـثـاـ:ـ إـنـ مـثـلـ هـذـاـ المـوـقـفـ مـنـ النـبـيــ عـلـىـ فـرـضـ التـسـلـيمـ بـالـرـوـاـيـةــ مـنـ شـائـهـ أـنـ يـفـتـحـ بـابـ الشـكـ فـيـ شـخـصـهـ وـدـعـوـتـهـ.ـ وـهـذـاـ مـاـ دـفـعـ بـالـفـقـهـاءـ إـلـىـ رـبـطـ هـذـاـ [صفحه ٢٦٦]ـ الـمـوـقـفـ بـبـشـرـيـةـ الرـسـولـ كـمـحاـوـلـهـ مـنـهـ لـتـبـرـيرـ

الموقف وقطع دابر الشك في الرسول.. رابعا: إن هذا الموقف من الرسول يصطدم بقوله تعالى (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) وما دمنا نقف في صف النص القرآني فإن هذا يدعونا للحكم ببطلان الرواية.. وحول رواية عائشة لددنا رسول الله قال الفقهاء: اللدود هو الدواء الذي يصب في أحد جنبي فم المريض ويستقاه أو يدخل هناك بإاصبع أو غيره ويحنك به. قوله: لا يبقى أحد منكم إلا لد. أى تأدبيا لثلا. يعودوا وتأديب الذين لم يباشرو ذلك لكونهم لم ينهوا الذين فعلوا بعد نهيه (ص) أن يلدوه.. وقال آخرون: النفي هنا بمعنى النهي إنما أمر النبي (ص) أن يلد من في البيت عقوبة لهم لأنهم لدوه بغير إذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالإشارة وفيه دلالة على أن إشارة العاجز كتصريحة وعلى أن المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تدعى به إلا أن يكون فعلا. محظيا [٦٧٨]. وكما عودنا الفقهاء دائما أنهم لا - يأتون بجديد فجميع أقوالهم تدور في محيط التأويل والتبرير المنافي للعقل والمصادم للنص وليس له من هدف سوى تبرير الوضع السائد وإبقاء الأمة في دائرة عبادة الرجال.. ورواية عائشة هذه تتحدث عن فترة مرض الرسول الذي توفي فيه ذلك المرض الذي نتج عن المحاولة اليهودية لقتله بالسم كما ذكرت الروايات.. ومتابعة روایات مرض الرسول يكشف لنا أنه تعذب كثيرا (ص) قبل موته حتى ضاق بنفسه وبمن حوله. وهو هنا في هذه الرواية كره المرض والدواء وأشار برفضه ولما أعطوه الدواء رغم عنه غب وقرر الانتقام من الجميع بسيئهم من نفس الكأس الذي تجرعه.. فهل هذا كلام يجوز في حق الرسول؟ وهل من خلق الرسول (ص) الانتقام ومن من أهل بيته؟ [صفحة ٢٦٧] وما هو مبرر هذا الانتقام. لأنهم يحرضون على صحته؟ إن العقل يأبى أن يعذب الله رسوله هذا العذاب قبل موته بينما الكفار يموتون موته هادئة ناعمة. وإذا كان الرسول هذا حاله قبل قبضه. فكيف يكون حال أفراد أمته حين يأتيهم الموت..؟ ولما كان لم نسمع عن أحد من الصحابة تعذب عذاب الرسول قبل موته فدل هذا على أن الروايات مرض الرسول وتعذيبه لا أصل لها والهدف منها هو ضرب شخص الرسول وامتهانه وتصويره وكأنه يعذب بذنبه وجرائمها مما يبرر للحكام من بعده استغلال مثل هذه الصورة لتبرير جرائمهم وانحرافاتهم [٦٧٩]. وتأتي بعد ذلك رواية نسيان الرسول (ص) للقرآن لتضرب القوم في مقتل إذ أنهم طالما يبررون مثل هذه الأفعال ويحملونها على بشريه الرسول. فعلى أى جانب يحمل نسيان الرسول للقرآن على جانبه البشري أم جانبه النبوى؟ فإذا حملوه على الجانب البشري فيكون بهذا القرآن من أمور الدنيا التي يجتهد فيها الرسول ويخطئ ويصيب حسب اعتقادهم أن الرسول مجتهد.. وتلك مصيبيه.. وإذا حملوه على جانبه النبوى المعصوم فقد وقعوا في تناقض إذ كيف للمعصوم أن ينسى القرآن. وهنا تكون المصيبة أعظم.. وإذا كان الرسول ينسى القرآن الذي أنزل إليه وأمر بتبلیغه وتبيینه للناس فأى شئ يمكنه تذكره بعد..؟ والعجيب أن القوم يتداولون من الروايات ما ينافق نسبة النسيان للرسول.. [صفحة ٢٦٨] يروى عن الرسول قوله "بئسما للرجل أن يقول نسيت سورة كيت وكيت أو نسيت آية كيت وكيت بل هو نسى" [٦٨٠]. وفي رواية أخرى "استذكروا القرآن فلهم أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم بعقلها" [٦٨١]. ويروى عنه "إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المتعلقة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقتها ذهبت" [٦٨٢]. ولقد حسم القرآن المسألة بقوله تعالى (سنترئك فلا تنسى) فلم يعد هناك مجال لنسبة النسيان للرسول في القرآن لكون الرسول والقرآن في رعاية الله وحفظه وهو مضمون العصمة.. وفيما يتعلق ببول الرسول (ص) قائما فقد حشد القوم عشرات التبريرات لهذا السلوك الذي يتناهى مع أدب النبوة. فالبعض استمد منه حكما بجواز البول وافقا والبعض الآخر ببره بوجع أصاب الرسول وحال دون جلوسه. والبعض قال: إنه لم يوجد مكانا للجلوس. وآخرون باركوا هذا السلوك واعتبروه أحسن للفرج. وأى ما تكون هذه التبريرات فإنها تؤكد جميعها أن القول كارهون لهذا السلوك ويحاولون التماس العذر للرسول فيه [٦٨٣]. ويكتفى لدحض هذه الرواية قول عائشة: من حدثك أن رسول الله (ص) بالقائم فلا تصدقه. وتبعدونا لقامه الاستخفاف بالعقل ومصادمه النصوص القرآنية في رواية سحر النبي (ص) وسيطرة السحر على سلوكه وعقله.. يقول الفقهاء: قوله - أى عائشة - سحر رسول الله (ص). فذهب أهل السنة [صفحة ٢٦٩] وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة. وقد ذكره الله تعالى في كتابه الحكيم فلا يلتفت إلى قول من أنكره وقولها يخلي إليه أنه يفعل الشيء أى كان يتخيل إليه أنه وطئ زوجاته وليس بواطئ وهذا التخيل بالبصر لا لخل طرق إلى العقل والقلب بل

السحر تسلط على جسده الشريف وظواهر جوارحه اللطيفة وهذا ما يدخل لبسا على الرسالة [٦٨٤]. وليتأمل القارئ كيف جاري الفقهاء الرواية دون أن يعملوا عقولهم فيها وأولوها على أنها ترتبط بالجانب غير المعصوم من شخص النبي (ص) حسبما يعتقدون وهم لن يتحرروا من هذا الاعتقاد الباطل الذي لبس عليهم دينهم طالما ظلوا يدورون في فلك الرجال. تائرون بين الروايات المختلفة غارقون في كم من المتناقضات التي توجب النفرة منهم. وهم هنا يؤكدون أن السحر تسلط على جسده الشريف وليس على عقله وقلبه فكيف يكون هذا؟ أليس العقل والقلب جزء من الجسد..؟ وإذا كان السحر قد جعل الرسول يتخيّل فعل الشيء ولا يفعله ألا يعني هذا أنه سيطر على العقل والقلب..؟ وما دام السحر قد استطاعوا أن يسخروا الرسول إلى هذه الدرجة أفلًا يستطيعون أن ينطقوا على لسانه ما يريدون لإثارة البلبلة والتشكيك في الوحي؟ ثم كيف يترك الرسول نهباً للسحر والسحر وهو يدعوه ويتحرك في ظل العناية الإلهية وتوجيه الوحي؟ هل غابة عنه العناية الإلهية فقد عصمه فانتهز السحر الفرصة وسحروه..؟ إننا في مواجهة هذه الرواية المنكرة يكفيها القول إن القوم هم المسحورون.. الذين غفلوا عن قوله تعالى (والله يعصمك من الناس) [٦٨٥]. وما يمكن قوله حول حادثة تعرى الرسول (ص) قبلبعثة وأثناء إعادة بناء [صفحة ٢٧٠] الكعبة بعد أن هدمها السيل هو أن هذه الرواية من ركش القوم وإن كانوا يبرونها بأنها خاصة بمرحلة ما قبلبعثة حيث لم يدخل الرسول -حسب عقيدتهم- في دائرة العصمة. إلا أن مسألة ستر العورة من سنن الفطرة يلتزم بها عامّة الناس فكيف بالرسول؟ ومثل هذه الرواية إنما تصمّم الرسول بالجهل والسفاهة حيث لم يعتني بلباسه ودخل في عمل شاق دون أن يحتاط لنفسه فكانت النتيجة إن سقط عنه لباسه وكشفت عورته.. ومن عجائب القوم أنهم يروون رواية أخرى على لسان الرسول (ص) تناقض هذه الرواية.. تقول الرواية: قال المسور بن مخرمة أقبلت بحجر أحمله ثقيل وعلى إزار خفيف فانحل إزارى ومعى الحجر لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه. فقال رسول الله "إرجع إلى ربك فخذنه وتمشو عراء" [٦٨٦]. وعن رواية الخصومة والقضاء يقول الفقهاء: ومعناه أنه خطاب للمقتضى له أنه أعلم من نفسه هل هو محق أو مبطل. فإن كان محقاً فليأخذ وإن كان مبطلاً فليتبرأ. وفيه من الفوائد إثم من خاصم في باطل حتى استحق به في الظاهر شيئاً هو في الباطل حرام عليه. وفيه أن من احتال الأمر باطل بوجه من وجوه الحيل حتى يصير حقاً في الظاهر ويحكم له أنه لا يحل له تناوله في الباطن ولا يرتفع عنه الإثم بالحكم. وفيه أن المجتهد قد يخطئ فيرد به على من زعم أن كل مجتهد مصيب. وفيه أن المجتهد إذا أخطأ لا يلحقه إثم بل يؤجر [٦٨٧]. ومثل هذا الكلام إنما ينطبق على القضاة والحكام لا على الرسول المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى. فهؤلاء القضاة والحكام هم الذين يمكن أن يخدعوا [صفحة ٢٧١] بالحيل وبقوّة الحجّة لا.. رسول الله. فهل فات الفقهاء الفرق بين الرسول وبين القضاة والحكام..؟ ولقد دفع بعض أصحاب العقول في الماضي عن الرسول وأنه كان يقتضي بالاجتهاد فيما لم ينزل عليه فيه شيء وتصدى ابن حجر العسقلاني لهؤلاء وقدم عشرات التبريرات رافضاً فكرة كون الرسول يخطئ في الاجتهاد وفي حكم من الأحكام يلزم المكلفين بهذا الحكم الخطأ لثبت الأمر باتباع الرسول لقوله تعالى (فلا.. وربك لا يؤمّنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) [٦٨٨]. إلا أن الاستناد إلى قوله تعالى (إن أتبع إلا ما يوحى إلى..) [الأنعام: ٥٠].. قوله (وما ينطق عن الهوى). قوله (إنما نزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله) [النساء: ١٠٦]. هذه النصوص القرآنية الصريحة كافية وحدّها لإبطال تلك الرواية مؤكدة أن الرسول دائمًا في حراسة الوحي ولا يملك أن يصدر حكمًا غير صائب في غيبته.. أما رواية الشاة المسمومة فهي امتداد للرواية التي سبقتها عن الخصومة فكلاهما تؤكدان أن الرسول وقع في شرك أعداء الدين وخصوص الدعوة أو حتى أصحاب الحيل في غيبة الوحي.. فهذه اليهودية قدمت الشاة المسمومة للرسول فأكل منها هكذا ببساطة مما دفع بآخرين إلى الأكل منها فقضى عليهم بينما أصيب الرسول بتسمم استمرت آثاره تتضاعف في جسده حتى مات.. وفي رواية أخرى حول هذه الحادثة: فجع بها -أى باليهودية- إلى رسول الله (ص) فسألها عن ذلك. فقالت: أردت لأقتلك. قال "ما كان الله ليسلطك على ذاك" [٦٨٩]. [صفحة ٢٧٢] قال الفقهاء: قوله (ص) ما كان الله ليسلطك على هذا "لقوله تعالى (والله يعصمك من الناس) ويعارضه قوله في رواية أخرى (الآن قطعت أبهري) فإنه يقتضي أنه مات بذلك. ولذلك قال العلماء أن الله تعالى قد جمع بذلك بين كرم النبوة وفضل الشهادة ويجاب

بأن معنى ما كان الله ليسلطك على قتلى الآن. وقال القاضي عياض: وخالف الآثار والعلماء هل قتلها النبي (ص) أم لا. فوقع في صحيح أنه قال لا. ووقع أنه قتلها. وفي رواية دفعها إلى أولياء بشر بن البراء بن معروف وكان أكل من الشاة المسمومة فمات بها فقتلوها. ووجه الجمع بين هذه الروايات أنه لم يقتلها أولاً حين الطبع على سمعها فلما مات بشر سلمها لأوليائه فقتلوها قصاصا [٦٩٠]. إن الفقهاء يعترفون أن الشاة المسمومة أكل منها الرسول فعلت به ما فعلت. وقد اختار الله له ذلك ليدخله في زمرة الشهداء كما أدخله في زمرة الأنبياء. فهل الرسول الذي غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر في حاجة إلى أن يحشر في زمرة الشهداء؟ وهل مرتبة النبوة أعلى أم مرتبة الشهادة؟ فإذا كانت الإجابة هي مرتبة النبوة. فما الحاجة إذن إلى مرتبة الشهادة؟ وإذا كان الله سبحانه يريد أن يميت رسوله شهيدا حسبما أفتى الفقهاء أليس من الأفضل أن يميته في ميدان القتال لتكون لشهادته أثرا في الأمة لا أن يميته بسبب شهوة البطن.. ثم هل كانت هناك علاقة ثقة وود بين الرسول واليهود حتى يقبل منهم طعاما؟ والفقهاء من واقع النص السابق في حيرة بين النص القرآني وبين الرواية. فهم قد رجحوا أن اليهودية لن تناول من الرسول بشأنها المسمومة وأن الله لن يسلطها على رسوله كما جاء على لسان الرسول نفسه وذلك لقوله تعالى (والله [صفحه ٢٧٣] يعصمك من الناس) وهذا هو المطلوب عقلا وشرعًا. إلا أنهم سرعان ما تراجعوا عن الاستناد على النص القرآني ومالوا إلى الرواية التي تقول: الآن قطعت أبهري. وعارضوا بها النص القرآني. ومعنى هذا الكلام الخطير هو رد النص القرآني من أجل رواية. وبدلا من أن يحكموا بعصمة الرسول وبطلان الرواية حكموا بصحتها على حساب القرآن والرسول.. أما رواية تعذيب الميت ببكاء أهله التي رواها عمر ورواه عنها عبد الله فهى رواية تنافقها روايات أخرى كثيرة يتداولها القوم.. يروى أن عائشة قالت: والله ما حدث رسول الله (ص) إن الله ليذب المؤمن ببكاء أهله عليه. ولكن رسول الله قال: "إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه". وقالت: حسبكم القرآن (ولا تزر وازرة وزر أخرى) [٦٩١]. ويروى أن الرسول (ص) بكى لصبي مات. فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: "هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء" [٦٩٢]. ويروى أن رسول الله (ص) زار سعد بن عبادة في مرضه وبكي. فلما رأى القوم بكاء الرسول بكوا. فقال: "ألا تسمعون. إن الله لا يذب بدموع العين ولا بحزن القلب ولكن يذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم" [٦٩٣]. قال الفقهاء تعليقا على سكوت ابن عمر عن نفي عائشة لروايتهما: سكوته لا يدل على الاذعان فعله كره المجادلة. وقال القرطبي: ليس سكوته لشك طرأ بعد ما طرح برفع الحديث ولكن احتمل عنده أن يكون الحديث قابلا للتأويل ولم يتعين له محمل يحمله عليه إذ ذاك. أو كان المجلس لا يقبل المماراة ولم تتعين الحاجة حينئذ. وقال الخطابي: الرواية إذا ثبتت لم يكن في دفعها سبيل بالظن وقد رواه عمر وابنه. وليس فيما حكت عائشة ما يرفع روایتهما لجواز أن يكون الخبران [صفحه ٢٧٤] صحيحان معا ولا منفأة بينهما. فالميّت إنما تلزمـه العقوبة بما تقدم من وصيته إليـهم به وقت حيـاته وكان ذلك مشهورـا من مذاهـبـهمـ. وعلى ذلك حـملـ الجمهورـ قوله: "إنـ المـيـتـ ليـذـبـ بـبـكـاءـ أـهـلـهـ عـلـيـهـ" [٦٩٤]. ويـظـهـرـ لـنـاـ مـنـ هـذـاـ كـلـامـ أـنـ الـفـقـهـاءـ لـمـ يـقـنـعـوـاـ بـنـفـيـ عـائـشـةـ لـلـرـوـاـيـةـ.ـ كـمـاـ لـمـ يـقـنـعـوـاـ بـالـرـوـاـيـاتـ الـأـخـرـىـ التـىـ تـؤـكـدـ هـذـاـ النـفـىـ وـالـسـبـبـ وـاـضـحـ وـهـوـ أـنـ الـقـوـمـ عـزـ عـلـيـهـ كـثـيرـاـ أـنـ يـنـفـوـ رـوـاـيـةـ لـعـمـ وـوـلـدـهـ.ـ إـذـ أـنـ هـذـاـ يـعـنـيـ إـتـهـاـمـهـماـ بـالـجـهـلـ وـسـوـءـ التـلـقـىـ مـنـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ وـهـذـاـ لـاـ يـصـحـ فـىـ عـقـيـدـتـهـمـ إـلـىـ رـوـاـيـاتـ عـائـشـةـ وـأـبـيـ هـرـيـةـ.ـ فـمـنـ ثـمـ هـمـ اـتـخـذـوـاـ مـوـقـفـاـ وـسـطـاـ وـإـنـ كـانـ جـاءـ عـلـىـ حـسابـ رـوـاـيـةـ التـىـ يـعـتـمـدـ عـلـيـهـ الـقـوـمـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ رـوـاـيـاتـ عـائـشـةـ وـأـبـيـ هـرـيـةـ.ـ فـسـوـفـ يـبـنـىـ عـلـىـ مـثـلـ هـذـاـ المـوـقـفـ التـشـكـيـكـ فـيـهـمـاـ وـفـيـ رـوـاـيـهـماـ التـىـ يـعـتـمـدـ عـلـيـهـ الـقـوـمـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ رـوـاـيـاتـ عـائـشـةـ وـأـبـيـ هـرـيـةـ.ـ فـمـنـ ثـمـ هـمـ اـتـخـذـوـاـ مـوـقـفـاـ وـسـطـاـ وـإـنـ كـانـ جـاءـ عـلـىـ حـسابـ رـوـاـيـةـ عـائـشـةـ..ـ وـقـدـ عـدـ الـقـوـمـ فـوـقـ هـذـاـ كـلـهـ إـلـىـ نـسـبـهـ الـفـقـرـ إـلـىـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ وـتـصـوـيـرـهـ بـمـظـهـرـ الـمـتـسـوـلـ الـبـاحـثـ عـنـ شـئـ يـأـكـلـهـ فـلاـ.ـ يـجـدـ فـيـضـطـرـ إـلـىـ الـاسـتـدـانـهـ مـنـ أـرـاذـلـ النـاسـ حتـىـ أـدـىـ بـهـ الـحـالـ إـلـىـ رـهـنـ درـعـهـ عـنـدـ يـهـودـيـ وـمـاتـ وـدرـعـهـ مـرـهـونـهـ وـيـبـدـوـ أـنـ حـالـةـ الـفـقـرـ وـالـجـوـعـ هـذـهـ كـانـ الدـافـعـ الأـكـبـرـ لـقـبـولـ الرـسـوـلـ شـأـةـ الـيـهـودـيـ الـمـسـمـوـةـ التـىـ أـوـدـتـ بـحـيـاتـهـ وـحـيـاءـ غـيـرـهـ..ـ يـرـوىـ:ـ كـانـ لـرـجـلـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ)ـ دـيـنـ فـهـمـ بـهـ أـصـحـابـهـ.ـ فـقـالـ:ـ دـعـوهـ إـلـىـ لـصـاحـبـ الـحـقـ مـقـالـاـ.ـ وـقـالـ:ـ اـشـتـرـواـ لـهـ سـنـاـ فـأـعـطـوـهـاـ إـيـاهـ" [٦٩٥].ـ وـيـرـوىـ:ـ أـنـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ)ـ كـانـ يـقـولـ "الـلـهـمـ أـحـيـنـيـ فـقـيرـاـ وـأـمـتـنـيـ فـقـيرـاـ وـاحـشـرـنـيـ فـيـ زـمـرـةـ الـفـقـرـاءـ..ـ وـيـرـوىـ أـنـ رـسـوـلـ اللهـ مـاتـ وـدرـعـهـ مـرـهـونـهـ عـنـدـ يـهـودـيـ [٦٩٦].ـ [ـ صـفـحـهـ ٢٧٥ـ]ـ إـنـ هـذـهـ رـوـاـيـاتـ وـغـيـرـهـاـ إـنـماـ الـهـدـفـ مـنـهـاـ هـوـ تـبـرـيرـ حـالـةـ الـفـقـرـ التـىـ سـادـتـ وـاقـعـ الـمـسـلـمـينـ بـفـعـلـ سـيـاسـةـ

الحكام الذين نهبوا ثروات الأمة.. هذه الروايات لا تخرج عن كونها وسيلة لتخدير المسلمين وقتل روح الثورة والتغيير في نفوسهم.. وما يرد هذه الروايات ليس كونها من صنع السياسة وتصطدم بفطر الناس التي تأبى الفقر وتكرهه فقط. وإنما تردها النصوص والشواهد التاريخية التي تؤكد أن الرسول لم يعش فقيرا ولم يمت فقيرا وإن ذلك التصور فيه زيف وضلال لكونه ينسب الظلم إلى الله سبحانه الذي اختار رسوله للرسالة وفرغه لهذا الدور ثم تركه يتضور جوعا.. ألا يعني مثل هذا التصور تشكيكا في الرسالة واصحابها؟ ألا يفتح هذا الأمر الباب لرشوة الرسول أو دعمه من آية جهة لتحقيق مآرب وأهداف ما..؟ إن الله سبحانه عندما اختار رسوله للدعوة قد أوجد له بدائل مادية تعينه على مواجهة أعباء الحياة. تلك البديل التي تتركز في حكم الخمس الذي أحله الله له من الغنائم وهو ما كان يعيش الرسول منه ويتصدق على الفقراء والمساكين وينفق على زوجاته.. فلا يعقل أن يكون الرسول بهذه الحال التي تصورها الروايات ويترسخ نسوة.. ومن المعروف أن الرسول قد ترك ميراثا عند وفاته تمثل في إقطاعية فدك وهي التي صادرها أبو بكر فور توليه الحكم واصطدمت به السيدة فاطمة بسببها وماتت وهي غاضبة عليه.. [صفحة ٢٧٩]

الرسول الطالب

الرسول يبشر بالظلم ويدعو الأمة إلى قبوله والرضا به.. جاء الإسلام ليبشر بالعدل والإحسان والمساواة بين الناس وتحقيق التكافل الاجتماعي والنهوض بالأمة وحربيّة الرأي والاعتقاد وكثير من القضايا التي سبقت.. عصره والتي ميزته عن سائر الأديان التي سبقته.. جاء الإسلام رحمة للعالمين وكان الرسول رحمة مهدأة.. هذه هي الصورة الربانية للدين الله كما تبرزها نصوص القرآن.. لكن الصورة الأخرى التي جاءت بها الروايات إنما تناقض هذه الصورة وتصطدم بها. فقد بشرت الروايات بالظلم والقهر وسيادة الطغاة على الواقع الأمة وأوجبت على المسلمين التعايش مع هذا الوضع والرضا به.. وبشرت الروايات بظلم الله سبحانه للعباد وإن صنعوا الخير وساروا على الصراط المستقيم فمحيرهم إلى النار حتى الرسول نفسه مهدد بدخولها.. - ظلم العباد: يروى عن النبي (ص) أنه قال "كان في إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج يسأل. فأتى راهبا فسألته. فقال له: هل من توبه؟. قال: لا. فجعل يسأل. فقال له رجل: أئ قرية كذا وكذا. فأدركه الموت. فناء بصدره نحوها. فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب. فأوحى الله إلى هذه أن تقربى. وأوحى الله إلى هذه أن تبعادي. وقال: قيسوا ما بينهما فوجد إلى هذه أقرب ببشر. فغر له" [٦٩٧]. قال الفقهاء: قوله (ص) "رجل قتل تسعة وتسعين". قال النووي أفتاه عالم بأن له توبة لهذا مذهب أهل العلم وإجماعهم على صحة توبة القاتل عمدا ولم [٢٨٠] يخالف أحدا منهم إلا ابن عباس. وأما ما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمراد قائله الزجر عن سبب التوبة لا أنه يعتقد بطلان توبته [٦٩٨]. إن قضية القتل وإراقة الدماء في تاريخ المسلمين كان لها ما يبررها على الدوام من عشرات النصوص المنسوبة للرسول (ص) والتي كان سند القوى الحاكمة وآداتها في تصفية الخصوم. ولم يكن للفقهاء من دور سوى تأويل هذه النصوص وتبير جرائم الحكام التي ترتكب باسمها.. وهذه الرواية التي بين أيدينا واحدة من عشرات الروايات التي تتعلق بالدماء والتي شوهت صورة الإسلام وأبرزته كدين يستهين بالدماء ويعشق هدرها وهي رواية بمنابعها صك من صكوك الغفران وما أكثر ما ورد منها منسوباً للرسول - لقاتل اتخد القتل حرفة لم فلم ينزل عقوبته في الدنيا ولا في الآخرة.. ومثل هذه الرواية تفتح الباب أمام المجرمين وعشاق الدماء كي يتمادوا في جرائمهم دون أن تشوب نفوسهم آية نزعه من نوازع الخشية. بل تتقوى بالاتكال على التوبه.. وإذا كان قاتل المائة قد غفر له. فكيف الحال بقاتل الخمسة أو العشرة. لا شك سوف أنه ينال جائزة.. إن منطق العقل يقول إن أحدا لا يمكن أن يقتل هذا العدد من الناس الذي ذكرته الرواية دون أن يكون له نفوذ أو سلطان. مما يدعونا إلى القول إن هذه الرواية ومشيلاتها إنما هي من صنع السياسة لتبشر الحكام بالغفران والثواب على ما ارتكبوا من جرائم في حق الرعية.. ويروى عن الرسول قوله "إن ينجي أحدا منكم عمله. "قالوا: ولا.. أنت يا رسول الله؟ قال "ولا.. أنا.. إلا أن يتغمدني الله برحمه" [٦٩٩]. وفي رواية "إلا.. أن يتغمدني الله بمغفرة ورحمة" [٧٠٠]. [صفحة ٢٨١] قال الفقهاء: في ظاهر هذه الأحاديث دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الشواب

والجنة بطاعته. وأما قوله تعالى (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون). و (تلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون) ونحوهما من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض هذه الأحاديث. بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب ثم التوفيق للأعمال والهداية للالخلاص فيها وقولها برحمة الله وفضله. وقيل إن الآية تدل على سبيبة العمل والمنفي في الحديث عليه وإيجابه فلا منافاة بينهما.. وقال النووي: قوله (ص): إلا أن يتغمدنى " معناه يلبسنها ويغمدنى بها ومنه أغمنت السيف وغمدته إذا جعلته في غمد وستره. وقال العيني: قيل كيف الجمع بينه وبين قوله تعالى: (وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون) وأجاب ابن بطال أن الآية تحمل على أن الجنة تنال المنازل فيها بالأعمال وأن درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال ويحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها. وقوله تعالى: (سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون). إنه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون [٧٠١]. ويدو من كلام الفقهاء أنهم في مواجهة النصوص القرآنية الصريحة بوجوب العمل لاستحقاق دخول الجنة وقعوا في حيرة بين هذه النصوص وبين الروايات. إلا أنهم في النهاية عملوا على إخضاع النصوص القرآنية للروايات أو محاولة التوفيق بينهما لتحقيق الديمومة والاستمرار لعقيدتهم التي تقوم على الروايات. ومحاولة التوفيق لا تقل شناعة عن عملية الأخذ إذ أنها تساوى نصوص القرآن بهذه الروايات وهي صورة من ضلال القوم.. لقد أوغل الفقهاء في عملية التوفيق وأهملوا جوهر الرواية الذي ينسب الظلم إلى الله سبحانه على لسان رسول وذلك بالتشكيك في أهمية العمل الصالح ودوره في نجاة المسلم ودخوله الجنة بل التشكيك في عمل الرسول نفسه وبالتالي التشكيك في نجاته ودخوله الجنة هو أيضا.. [صفحة ٢٨٢] وما ذنب المسلم الذي يعمل الصالحات ويلتزم بالصراط المستقيم ثم يفاجأ يوم القيمة بعدم شموله للرحمة ودخوله النار؟ أين العدل الإلهي إذن..؟ وأين هذا من قوله تعالى (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) إن فكرة الظلم الإلهي بتها الرواية تتضح من خلال شمولها للرسول الذي هو بنصوص القرآن وأيضاً الروايات خارج دائرة الحساب والعقاب. فكيف يوضع في هذا الموضع الذي يعني التشكيك في هذه النصوص القرآنية والروايات التي تخرجه من هذه الدائرة. ويعنى التشكيك في وعد الله له بالمقام المحمود..؟ والعجيب أن القوم يؤمنون بشفاعة الرسول يوم القيمة. فكيف يستقيم هذا الاعتقاد من هذه الروايات؟ شمول هذه الرواية للرسول هو البرهان الساطع والدليل القاطع على بطلانها.. ويروى عن الرسول (ص) قوله: إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا. أدرك ذلك لا محالة. فرنا العين النظر. وزنا اللسان النطق. والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك ويكتبه [٧٠٢]. قال النووي: معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنا. فمنهم من يكون زناه حقيقة بإدخال الفرج في الفرج الحرام. ومنهم من يكون زناه مجازاً. بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله أو بالمس باليد لأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها أو بالمشي بالرجل إلى الزنا. أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية. ونحو ذلك. أو بالكفر بالقلب فكل هذه أنواع من الزنا المجازى. والفرج يصدق ذلك كله أو يكتبه معناه أنه قد يتحقق الزنا بالفرج وقد لا يتحققه لأن لا يولوج الفرج في الفرج وإن قارب ذلك [٧٠٣].] صفحه ٢٨٣ [وكلام النووي هذا يؤكّد فكرة الجبرية أي أن الإنسان مسير لا مخيل في فعل الشر. وقد قاله سيراً مع نص الرواية التي يشير ظاهراً إلى ذلك أيضاً. ونص الرواية وكلام النووي كلاهما ينسبان الظلم إلى الله سبحانه. إذ كيف يكتب الزنا على عباده ثم يعاقبهم على فعله..؟ ولما كان نسبة الظلم إلى الله تعالى أمر مناف للعقل فهذا يقودنا وبالتالي إلى رفض هذه الرواية والحكم ببطلانها وهو الخيار الوحيد إمامنا. ويروى عن الرسول (ص) قوله: إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنّة [٧٠٤]. وهذه الرواية يفيد ظاهرها الشك في جدواي العمل الصالح إذ أن الممكن أن ينتهي بسوء العاقبة في الوقت الذي من الممكن فيه أن ينتهي العمل الفاسد بخير العاقبة وهو ما يقود في النهاية إلى نفس التبيّنة التي نحن بصددها وهي نسبة الظلم إلى الله سبحانه الذي قدر للرجل الصالح أن يختتم عمله بما يقوده إلى النار. وقدر للرجل الفاسد أن يختتم عمله بما يقوده إلى الجنّة وهو تصور يتناقض مع عدل الله. ونتيجة هذا التصور هو الشك في جدواي العمل الصالح وفي عدل الله تعالى.. وهل يعقل لمن يعمّل العمل الصالح طوال حياته أن يأتي في آخرها

فينقلب باختيارة ليصبح من أهل النار؟ ويروى عن أبي هريرة أن رسول الله (ص) قال: "قال رجل لم يعمل خيراً قط. فإذا مات فحرقوه. واذروا نصفه في البر ونصفه في البحر. فوالله لئن قدر الله عليه ليعدبني عذاباً لا يعذبني أحد من العالمين. فأمر الله البحر فجمع ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه ثم قال: لم فعلت؟ قال: من خشيتك وأنت أعلم. فغفر له [٢٨٤]. [صفحة ٧٠٥] وفي رواية أخرى: "أوصى بنية فقال: إذا أنا مت فأحرقونى ثم اسحقونى ثم ذرونى في الريح في البحر [٧٠٦]. قال الفقهاء: ذكر النوى أن العلماء اختلفوا في تأويل هذا الحديث. فقالت طائفة: لا يصح حمل هذا على أنه نفي قدرة الله فإن الشاك في قدرة الله تعالى كافر وقد قال في آخر الحديث أنه إنما فعل هذا من خشية الله تعالى. والكافر لا يخشى الله تعالى ولا يغفر. فيكون له تأويلان أحدهما أن معناه لئن قدر على الذاب. أي قضاه. يقال منه (قدر وقدر) بمعنى واحد. والثاني أن (قدر) هذا بمعنى ضيق على. قال تعالى: (قدر عليه رزقه). وهو أحد الأقوال في قوله تعالى (فقط أن لن نقدر عليه) وقالت طائفة: اللفظ على ظاهره ولكن قاله الرجل وهو غير ضابط لكلامه ولا قاصد لحقيقة معناه وعتقد لها. بل قاله في حالة غالب عليه فيها الدهش والخوف وشدة الجزع بحيث ذهب تيقظه. وتدبر ما يقوله فصار في معنى الغافل والناس وهذه الحالة لا يؤخذ فيها [٧٠٧]. إن ظاهر هذه الرواية يفيد الكفر فصاحب الرواية الذي أسرف في حق نفسه وارتكب من الموبقات ما جعله يتأسى من حصوله على مغفرة الله وغفره. سعى للتحليل على الله سبحانه كمحاولة للهروب من العذاب الذي يتنتظره في الآخرة بأن يوصى بحرق جثمانه وذره في الهواء والبحر ظناً منه أن ذلك يخرجه من محيط القدرة الإلهية. وهذا الفعل في ذاته صورة من صور الكفر والضلالة إذ يحوي استهانة بقدرة الخالق وإحاطته بالكون الذي هو من مخلوقاته. والفقهاء لم يعنهم هذا الأمر وإنما كان يعنهم هو تبرير موقف صاحب هذا الفعل المنكر وتبرئه ساحتة. لا يعنهم أن تبرير مثل هذا الفعل يعني نسبة التسامح إلى الله سبحانه في قضيائهما يعاقب كفار آخرين لنفس الفعل أو نفس الاعتقاد وهو الشك في قدرة الله وهو ما يقود في النهاية إلى نسبة الظلم إلى الله.. [صفحة ٢٨٥] وعلى ضوء تصور الفقهاء هذا يمكن تبرير أفعال أصحاب الاعتقاد الهندوس الذين يحرقون موتاهم ويذرون رمادهم في نهر الجانجا لنفس السبب.. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إذا كان يوم القيمة دفع الله عن وجل إلى كل مسلم يهودياً أو نصراانياً فيقول هذا فكاكك من النار [٧٠٨]. وفي رواية: "لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصراانياً [٧٠٩]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال فيغفر لها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى." قال الراوي: فيما أحسب أنا. قال أبو روح لا أدرى من الشك [٧١٠]. وقد اعتبر الفقهاء هذا التصريح المنسوب للرسول بمثابة بشارة عظيمة للمسلمين أجمعين أوجبت على عمر بن عبد العزيز أن يستلف الراوي ثلاث مرات أنه سمع هذه الرواية عن أبيه عن الرسول (ص) فحلف له [٧١١]. وقال النوى: قوله (ص) يجيء يوم القيمة ناس معناه أن الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم ويوضع على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنبهم فيدخلهم النار بأعمالهم لا - بذنوب المسلمين لا بد من هذا التأويل لقوله تعالى: "ولا تزاروا زرارة وزر أخرى" [٧١٢]. وهذا الكلام من قبل الفقهاء إنما يمثل قمة التعصب الديني ضد الآخرين ذلك التعصب الذي بر لهم استحلالهم في الحياة الدنيا على ضوء الروايات المنسوبة للرسول ووبر لهم استحلالهم في الآخرة أيضاً على ضوء هذه الروايات التي تفوح منها رائحة العنصرية والاستعلاء على الآخرين.. [صفحة ٢٨٦] والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: كيف يستقيم مثل هذا التصور مع قوله تعالى (كل نفس بما كسبه رهينة). والظاهر أن النوى شعر بالحرج وعدم استقامة مثل هذه الروايات مع نصوص القرآن فقال إن الله يدخل اليهود والنصارى النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين وأنه لا سبيل إلا - الالتزام بهذا التأويل مخافة التصادم مع قوله تعالى (ولا تزاروا زرارة وزر أخرى) كما شعر بهذا الحرج من قبله عمر بن عبد العزيز فاضطر أن يستحلف الراوي ثلاث مرات. حتى أن الراوي نفسه شكك في نص الرواية وهو ما يبدو من قوله فيما أحسب أنا. وقول الآخر لا - أدرى من الشك.. ومثل هذا كثير في عالم الرواية والرواية وهو كاف وحده لأمثال الفقهاء أن يحكموا عقولهم فيما ينقلون لا أن يسارعوا إلى التبرير واستنباط الأحكام من روایات قليل من التأمل فيها يكفي لدحضها.. ولا أدرى هل مثل هذه الروايات تقرب أصحاب الديانات الأخرى من الإسلام أم تبعاً لهم عنه..؟ إنها بلا شك تنفرهم منه وتنقى من نزعه الأعداء لدليهم تجاهه.

وبهذه المناسبة نحن نبشر المسلمين العصاة أن تقر أعينهم ويستريح بالهم فعدد اليهود والنصارىاليوم هو أكثر من المسلمين بكثير. وفكاكهم من النار يوم القيمة واقع لا محالة وبأكثر من فرد منهم.. وعلى ضوء هذه الروايات وغيرها أجمع الفقهاء على نسبة الظلم إلى الله سبحانه وأن ذلك الأمر يدخل في مطاف مشيته فإن شاء دخل العصاة الجنة وأدخل الطائعين النار.. يقول الأشعري: أجمع الفقهاء على أن الله كان قادرًا على أن يخلق جميع الخلق في الجنة مفضلًا عليهم بذلك. لأنه تعالى غير محتاج إلى عبادتهم. وأنه قادر أن يخلقهم كلهم في النار ويكون بذلك عادلاً عليهم لأن الخلق خلقه والأمر أمره.. (لا يسأل عما يفعل وهو يسائلون) [٧١٣]. [صفحة ٢٨٧] ويقول ابن حبّل: والقدر خيره وشره وقليله وكثيّره وظاهره وباطنه وحلوه ومره ومحبوبه ومكروره وحسنه وسيئه وأوله وآخره من الله قاء قضاه وقدر أقدر عليهم لا يعلو واحد منهم مشيئة الله عز وجل لا يجاوز قضاه بل هم كلهم صائرون إلى ما خلقهم له واقعون فيما قدر عليهم لأفعاله وهو عدل منه عز ربنا وجل وزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس وأكل المال الحرام والشرك بالله والمعاصي كلها بقضاء وقدر من غير أن يكون لأحد من الخلق على الله حجة بل لله الحجة البالغة على خلقه. لا يسأل عما يفعل وهو يسائلون. ومن زعم أن الله شاء لعباده الذين عصوا الخير والطاعة وأن العباد شاؤوا لأنفسهم الشر والمعصية فعملوا على مشيئتهم. فقد زعم أن مشيئه العباد أغاظه من مشيئه الله تبارك وتعالى. فأى افتراء أكثر على الله عز وجل من هذا؟ [٧١٤]. ويقول ابن تيمية: والعباد فاعلون حقيقة والله خالق أفعالهم. والعبد هو المؤمن والكافر والبر والفاجر والمصلى والصادم. وللعباد قدرة على أعمالهم ولهم عبادة والله خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم [٧١٥]. ويذهب البخاري وسائر الفقهاء إلى أن أفعال العباد مخلوقة. وقد عقد ابن حجر فصلاً واسعاً للدفاع عن هذه الفكرة في شرحه للبخاري [٧١٦]. وهذه النصوص كلها تشير إلى فكرة الجبرية التي تقوم عليها عقيدة أهل السنة والتي ليس لها إلا نتيجة واحدة وهي نسبة الظلم إلى الله سبحانه تلك الفكرة التي قامت على أساس روايات مشكوك في فيها ثم تفسير النصوص القرآنية الخاصة بالمشيئة الإلهية والقضاء والقدر على ضوئها.. - الرسول والحكام: إن مما يلفت النظر في كتب السنن هو تلك الروايات المنسوبة للرسول [صفحة ٢٨٨] (ص) المتعلقة بالحكام. فهذه الروايات تبدو وكان الذين نطقوا بها هم الحكم أنفسهم لا الرسول فهي تدفع بالأمة نحو الحكم وترتبط مصيرها بهم وتبارك مواقفهم وممارساتهم وتوطن في أذهان المسلمين فكرة الحكم الإلهي الذي لا يجوز الطعن فيه أو المساس به بأى صورة من الصور.. ولم يحدث أن اجتمع الفقهاء في تاريخهم على قضية مثلما اجتمعوا على قضية الحكم ووجوب طاعتهم وتجريم محاولات الخروج عليهم.. وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن هؤلاء الفقهاء ورواياتهم وفقههم قد تم تسبيحه وإخضاعه ليكون في خدمة الوضع الذي ساد بعد وفاة النبي (ص) والذي ظل سائداً حتى اليوم.. وأول ما يلفت النظر من هذه الروايات تلك التي تتعلق بقريش وحصر دائرة الحكم في محيطها.. يروى عن النبي (ص) قوله: لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان [٧١٧]. وفي رواية أخرى: الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلّمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم [٧١٨]. يقول الفقهاء: هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر على أن الخلافة مختصة بقريش وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة فكذلك بعدهم ومن خالف في هذا فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن دونهم بالأحاديث الصحيحة. قال القاضي: اشتراط كونه قريشاً هو مذهب العلماء كافة وقد احتج به أبو بكر وعمر على الأنصار يوم السقيفة فلم ينكِه أحد. ولم ينقل عن أحد من السلف قول أو فعل يخالف ما ذكرنا وكذلك من بعدهم ولا اعتداد بقول النظام - المعترض - ومن وافقه من الخوارج أنه يجوز كونه من غير قريش [٧١٩]. [صفحة ٢٨٩] وقال ابن حجر: ذهب جمهور أهل العلم أن شرط الإمام أن يكون قريشاً [٧٢٠]. إن الواقع التاريخي تؤكد أن هذه الروايات مختلفة ومن صنع السياسة وأن الفقهاء يكذبون. فالمسلمون على مر تاريχهم منذ توفي الرسول وحتى اليوم خضعوا لأصناف شتى من الأحكام من قريش ومن غيرها وحتى من المماليك العبيد والأتراك.. من هنا فتحن أمام هذا الشاهد بين أمرين: إما أن نكذب الروايات وبالتالي نكذب الفقهاء.. وإما أن نكذب التاريخ والواقع.. والأرجح بالطبع هو الأمر الأول. فحتى على فرض التسليم بصحة هذه الروايات فإن الاجماع لم ينعقد على حاكم قريش واحد في تاريخ المسلمين بدايةً من السقيفة وحتى سقوط الدولة العباسية. فجميع هؤلاء الحكماء فرضاً أنفسهم على المسلمين بقوة

السيف ولم تكن هناك شورى ولا شيء من هذا [٧٢١]. وقد وقع الخلاف حول أبو بكر وعمر وعثمان وعلى معاوية وبنو أمية وبنو العباس من قبل الصحابة والتابعين وجماهير المسلمين وهذا ما تؤكده الواقع التاريخي في فترة السقيفة والفترات التي بعدها [٧٢٢]. والفقهاء إنما يسايرون الوضع القائم والذي يستمد شريعته من مرحلة السقيفة فمن ثم يجب عليهم أن يدافعوا عن هذه المرحلة التي نبع منها النهج القبلي الذي أوجب إسلام الروايات الذي يتبعون به [٧٢٣]. يروى أن عبد الله بن عمر كان يتحدث أنه سيكون ملك من قحطان. بلغ معاوية الأمر فغضب وخطب في الناس قائلاً: يلغى أن رجالاً منكم يتحدثون [صفحة ٢٩٠] الأحاديث ليست في كتاب الله ولا يؤثر عن رسول الله وأولئك جهالكم فإذاكم والأمانى التي تضل أهلها فإني سمعت رسول الله يقول "إن هذا الأمر في قريش لا يعاد لهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين" [٧٢٤]. ونخرج من هذه الرواية بما يلى: أولاً: إن معاوية استفزه تصريح ابن عمر أنه سيكون ملك من خارج قريش وهذا التصريح بلا شك منسوب للرسول (ص..)" ثانياً: إن معاوية سب ابن عمر واتهمه بالجهالة.. ثالثاً: إن معاوية اعتبر تصريح ابن عمر مناقضاً لكتاب الله ولم يؤثر عن الرسول. رابعاً: إنه لم يصدر نفي من ابن عمر أورد على معاوية.. خامساً: إن معاوية هدد الذين يفكرون في الخروج عن الخط القرشي.. سادساً: إن معاوية اعتبر معاداة قريش معاداة الله سبحانه.. وأمام هذه النتائج التي خرجنا بها من هذه الرواية نقول: إن القوم يشهدون بأن ابن عمر من حملة علم الرسول ولم يشهدوا بذلك لمعاوية وهذا يعني أن موقف ابن عمر يقوم على أساس علمي. إذن كيف يحق لمعاوية تجاهله؟ نقل ابن حجر قول بعضهم: وإنما أنكر معاوية خشية أن يظن أحد أن الخلافة تجوز في غير قريش فلما خطب بذلك دل على أن الحكم عندهم كذلك إذ لم ينقل أحداً منهم أنكر عليه [٧٢٥]. ولكن هل كان ابن عمر يجهل أن الخلافة في قريش؟ ثم إن معاوية لم يقدم الدليل على أن الحكم القرشي يوافق كتاب الله؟ [صفحة ٢٩١] كما لم يقدم الدليل على أن كلام ابن عمر ينافي القرآن؟ لقد نسى الفقهاء أن معاوية أنكر رواية ابن عمر برمتها ولم يقوم بتأويلها. إن تصدى معاوية للدفاع عن فكرة القرشية وهو على كرسي الحكم يعني أنه يدافع عن نفسه وعن حكمه. إذ أن خطر يهدد هذه الفكرة هو بالتالي يهدد عرشه الذي قام على أساسها.. ولا يخفى على أحد كيف وصل معاوية إلى الحكم وأقام أول نظام ملكي في تاريخ المسلمين..؟ لذا يمكن القول إن فكرة القرشية هي فكرة قبلية برزت في سقيفةبني ساعدة لدعم المهاجرين ضد الأنصار ثم استمرت سياسياً من بعد هذه المرحلة في مواجهة التيارات المعاشرة.. ولو كانت فكرة القرشية صحيحة لكان من الواجب أن يتم تطبيقها بغير هذه الصورة. إذ أن التطبيق الصحيح يتضمن أن يختار من يقوم بالأمر من أفضل بيوتات قريش وأعلاها مقاماً. وبتحديد أكثر فإن الأمر يصب في البيت الهاشمي أشرف بيوتات قريش وهو بيت الرسول الذي نص في الرواية الصحيحة عند القوم على أن الله اصطفى من قريش بنى هاشم واصطدأه من بنى هاشم فهو خيار من خيار [٧٢٦]. إلا أن فكرة القرشية انحرفت إلى بيت أبي بكر ثم بيت عثمان ثم استقرت عند معاوية الذي أورثها ولده. وهذا دليل على كونها فكرة من اختراع مرحلة السقيفة.. ونظراً لإيماننا المطلق أن الرسول (ص) لا يطلق الكلام من باب العبث وإنما يتكلم بقدر ولغرض نفع الإسلام لا الأضرار بهم أو إيقاع الظلم عليهم. فإننا من هذا الباب نحكم ببطلان مثل هذه الروايات. إذ لا يعقل أن يبشر الرسول بقريش ويحصر الحكم فيها بينما كل الحكام الذين خرجوا منها عاثوا في [صفحة ٢٩٢] الأرض فساداً واستباحوا دماء المسلمين وأموالهم.. وهل يبشر الرسول بالقبلة والظلم والفساد وهو الذي جاء رحمة للعالمين..؟ وإذا ما تبين لنا هذا فلتتأمل الروايات الأخرى التي تتعلق بهؤلاء الحكام القرشيين والحكام عامه.. يروى عن الرسول (ص) قوله "من أطاعنى فقد أطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله. ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى. ومن عصى أميرى فقد عصانى" [٧٢٧]. ويروى عنه (ص): من كره من أميره شيئاً فليصبر. فإنه من خرج عن السلطان شبر مات ميتة جاهلية [٧٢٨]. ويروى عنه (ص): من خلع يداً من طاعة لقى الله يوم القيمة لا حجة له. ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية [٧٢٩]. ويروى عنه (ص): ستكون أمراء فتتعرفون وتنكرون فمن عرف برعى ومن أنكر سلم ولكن من رضى وتابع. قالوا أفلأ نقاتلهم. قال لا ما صلوا [٧٣٠]. وفي رواية أخرى إضافة: "إذا رأيتم من ولاكم شيئاً تكرهونه فأكرهوا عمله ولا تنزعوا يداً من طاعة" [٧٣١]. ويروى عنه (ص): ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه

بالسيف كائناً من كان [٧٣٢]. وفي رواية أخرى "من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه [٧٣٣]. [صفحة ٢٩٣] ويروى عنه (ص): يكون بعدى أنتم لا يهتدون بهداي ولا يستتون بستى وسيقوم فيعم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جهنمان أنسى. "قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك قال تسمع وتطيع الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع [٧٣٤]. قال الفقهاء: قوله (ص): من أطاعنى فقد أطاع الله هذا مقبس من قوله تعالى (من يطع الرسول فقد أطاع الله) أى لأنى لا-أمر إلا- بما أمر الله به فمن فعل ما أمره به فإنما أطاع الله الذى أمرنى أن آمره [٧٣٥]. وذكر الخطابى سبب اهتمام النبي (ص) بشأن الأماء حتى قرن طاعتهم إلى طاعته فقال: كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الإمارة ولا يديرون لغير رؤساء قبائلهم فلما كان الإسلام وولى عليهم الأماء انكرت ذلك نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فأعلمهم (ص) أن طاعتهم مربوطة بطاعته ومعصيته حثا لهم على طاعة أمرائهم ثلاثة تفرق الكلمة [٧٣٦]. وقال النووي: ومعنى الحديث لا تنازعا ولاة الأمور في ولائهم ولا تعرضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكرا محققا فإذا رأيت ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق أينما كنتم وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام وإن كانوا فسقة ظالمين وسبب هذا التحريم ما يترب على ذلك من الفتنة وإراقة الدماء وفساد ذات البين هذا ما عليه جمهور العلماء وقد رد عليه بعضهم هذا بقيام الحسين وابن الزبير وأهل المدينة على بنى أمية وبقيام جماعة عظيمة من التابعين والصدر الأول على الحجاج مع ابن الأشعث [٧٣٧]. وزعم بعض الفقهاء أن هذه الروايات خاصة بالأنصار وأى الهدف منها الزامهم بطاعة المهاجرين الذين سوف ينحصر الحكم فيهم [٧٣٨]. [صفحة ٢٩٤] قال ابن حجر: قد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وإن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حق الدماء وتسكين الدماء [٧٣٩]. وقال آخر: قوله (ص) فإنما عليهم - أى على الحكام - ما حملوا عليكم ما حملتم "تعليق قوله" اسمعوا وأطعوا. "أى هم يجب عليهم ما كلفوا به من إقامة العدل وإعطاء حق الرعية فإن لم يفعلوا فعلهم الوزر والوبال وأما أنت فعلكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق فإن قمت بما عليكم يكافئكم الله سبحانه بحسن المثوبة [٧٤٠]. ويعتبر الفقهاء أن من خرج عن طاعة الإمام وفارق جماعة الإسلام ومات على تلك الحالة يموت ميتة جاهلية أى على هيئه موت أهل الجahلية فإنهم كانوا لا يطعون أميرا ولا ينضمون إلى جماعة واحدة بل فرقا وعصائب يقاتل بعضهم بعضا [٧٤١]. وقد أشرنا سابقا إلى أن الفقهاء تبنوا موقف ابن عمر ومذهبه تجاه الحكام وحذروا القيام على الحكم الفاسق [٧٤٢]. والسؤال هنا: لماذا ابن عمر لا-عليا أو حذيفة أو أبي ذر أو ابن مسعود أو غيرهم؟ والجواب ببساطة أن ابن عمر مثل التوجه المهادون للحكام من بعد مقتل أبيه ومن ثم اعتمدت رواياته وموافقه من قبل معاوية وبنى أمية. أما على أو حذيفة أو أبو ذر أو ابن مسعود فقد مثل هؤلاء جميعا وغيرهم الاتجاه الراضض للوضع الذي ساد من بعد وفاة الرسول (ص) بداية من حكم أبي بكر وحتى حكم معاوية وولده.. [صفحة ٢٩٥] وأمامتنا واقعة تاريخية معتمدة تلقى الضوء على ابن عمر و موقفه المداهن شديد السلبية من الحكام فهو أولا لم يبايع عليا حين اجتمع عليه الناس ووقف يرقب النزاع الذي دار بينه وبين معاوية حتى إذا ما استتب الأمر لمعاوية قام بمبaitته على السمع والطاعة ثم بايع من بعده ولده يزيد.. يروى أن عبد الله بن عمر دخل على أخته حفصة وقال: قد كان من أمر الناس ما ترين فلم يجعل لي من الأمر شيء. قالت: الحق فإنهم ينتظرونك وأخشى أن يكون احتباسك عنهم فرقه. فلم تدعه حتى ذهب. فلما تفرق الناس خطب معاوية قال: من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه فلنحن أحق به ومن أبيه. قال حبيب بن مسلم: فهلا أجبته؟ قال ابن عمر: فحللت حبتي وهبمت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم ويحمل عنى غير ذلك. فذكرت ما أعد الله في الجنان. قال حبيب: حفظت وعزمت [٧٤٣]. وهذه الرواية وقعت أحدها حين طرح معاوية فكرة توليه ولده يزيد من بعده ويظهر منها أن معاوية عرض بابن عمر وبأبيه استهان بالجميع ولم يجد له معارض وقد هم ابن عمر بمعارضته ثم تراجع عن ذلك بحججه الحفاظ على وحدة الكلمة وخوف الفتنة والحقيقة أنه خاف على نفسه لأنه كان جبانا ولا يقوى على مواجهة معاوية أو غيره. والرواية تشير إلى أنه كان يعلم أن هناك من هو أحق من معاوية بالحكم فكيف له أن يكتم هذا..؟ وهل كانت كلمة ابن عمر مسموعة في

تلک الفترة بحیث يمكن لکلمته فی مواجهة معاویة أن تحدث فرقہ وقتل..؟ يقول ابن حجر: وكان رأی معاویة فی الخلافة تقديم الفاضل فی القوۃ والرأی والمعرفة علی الفاضل فی السبق إلی الإسلام والدين والعبادة فلهذا أطلق أنه أحق. والرأی ابن عمر بخلاف ذلك وأنه يبایع المفضول إلا إذا خشی الفتنة. ولهذا بایع معاویة ثم ابنة يزید ونھی بنیه عن نقض بیعته [٧٤٤]. [صفحة ٢٩٦] وكلام ابن حجر هذا فيه اعتراف بأن معاویة لم يكن أحق الناس بالحكم وأنه فرض نفسه بالقوۃ لا بالسبق إلی الإسلام والعبادة. أما ابن عمر فلم يكن هذا رأیه. وهو کلام فيه وھن وسفاھة إذ يعتبر أن موقف معاویة وجرائمه هی مجرد رأی.. أما موقف ابن عمر الذي بایع حسماً للفتنة - كما یروی - فکأنه یشير إلى أن هناكم ثقل وزن جماهیری لابن عمر يخشى منه الدخول في صدام مع معاویة وهو غير صحيح وكل ما في الأمر أن شخصیة ابن عمر كانت شخصیة سلبیة وعاجزة عن اتخاذ القرار المناسب في مواجهة الواقع وهو ما یظهر لنا من خلال علاقته بزوجته المشاکسة التي لم يكن يقوى على طلیقها. كما كانت شخصیة ابن عمر شخصیة قشریة مسطحة ليس لها إلا ظاهر الأمر وهو ما يتضح من خلال تشدده في اللباس (تقصیر ثوبه) واللحیة وقيام اللیل والبالغة في الوضوء حيث كان یعتمد إدخال الماء في عینیه حتى ذهب بصره. وشخصیة كهذه لا شأن لها بالسياسة والحكم وهو ما یفسر لنا تممسکه بظاهر الروایات الخاصة بالحكام وتطبیقها على بنی أمیة.. یروی: لما خلع أهل المدينة یزید بن معاویة (عام ٦٣ھ) جمع ابن عمر حشمه وولده فقال: إنی سمعت النبي (ص) یقول "ینصب لكل غادر لواء يوم القيمة وإننا قد بایعنا هذا الرجل - یزید - علی بیع الله ورسوله وإنی لا أعلم غدرًا أعظم من أن یبایع رجل علی بیع الله ورسوله ثم ینصب له القتال. وإنی لا أعلم أحد منکم خلعه ولا بایع فی هذا الأمر - أی غیر یزید - إلا كان الفیصل بیني وبينه [٧٤٥]. ووقت هذه الروایة هو يوم وقعة الحرج حين اقتحمت جیوش یزید المدينة واستباختها ثلاثة أيام حتی لم تبق في المدينة عذراء واحدة وحملت أكثر من ألف امرأة سفاحا وأسرفوا في القتل ثم أجبروا أهلها على البيعة لیزید على أنهم عبید له [٧٤٦]. [صفحة ٢٩٧] وبالطبع لم یمس جیش یزید ابن عمر أو أهله بسوء. وابن عمر بدوره آثر أن یقوم بدبور المتفرج على هذه المجزرة الوحشیة لأنباء الرسول والأنصار في المدينة ولعله كان یتشفی فيهم لمخالفتهم إیاه.. ولكن هل غفل ابن عمر عن النصوص الصریحه التي جاءت على لسان الرسول (ص) والتي تحرم انتهاک المدينة؟ [٧٤٧]. إن مثل هذا الموقف من ابن عمر یكشف لنا مدى جنبه وانهزامیته.. وإن تعلق برواية الغدر یکشف لنا مدى قشریته وفهمه السطحي للنص.. ولقد استمر ابن عمر على موقفه الانهزامي المداهن للحكام حتی عصر الحجاج سفاح الأمة والذي كان يصلی وراءه. وليس هناك أكثر من الصلاة وراء مجرم كالحجاج کدلیل على جبن هذا الرجل وسفاهته. ولا یقال إن موقف ابن عمر هذا من باب حسم الفتنة وتوحید الكلمة فالحجاج لم يكن إلا ذنب من أذناب بنی أمیة ولم یکن إمام المسلمين.. هل بعد هذا کله یجوز أن نضع مثل هذا القشری الجبان قدوة لنا نتلقی منه الدين وعلم الرسول؟ والإجابة بالطبع لا. ولكنها السياسة والفقهاء الذين استبطوا من صلاته وراء [صفحة ٢٩٨] الحجاج قاعدة تقول بجواز الصلاة وراء كل بر وفاجر واعتبروها من العقيدة كما اعتبروا طاعة الحكام والحج معهم والجهاد من ورائهم من العقيدة التي یجب على المسلم أن يتمسک بها وإلا.. كان من الھالکین فقد الأمل في النجاة من النار [٧٤٨]. ویروی أن عبد الله بن عمرو بن العاص یجلس في ظل الكعبه والناس مجتمعون حوله فقال:.. من بایع إماما فأعطيه صفة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينزع عه فاضربوا عنق الآخر. فدنا منه أحد السامعين وقال له: أنسدك الله أنت سمعت هذا من رسول الله (ص) فأھمی إلى أذنیه وقلبه بیدیه وقال سمعته أذنای ووعاه قلبي. فقال له: هذا ابن عمک معاویة یأمرنا أن نأكل أموالنا بیننا بالباطل ونقتل أنفسنا والله یقول: (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالکم بینکم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منکم ولا تقتلوا أنفسکم إن الله كان بکم رحیما) قال فسكت ساعة ثم قال - أی ابن عمرو - أطعه في طاعة الله واعصه في معصیة الله [٧٤٩]. يقول الفقهاء: أمقصود بهذا الكلام أن هذا القائل لما سمع کلام عبد الله بن عمرو وذكر الحديث في تحريم منازعة الخليفة الأول وأن الثاني یقتل أعتقد أن هذا الوصف في معاویة لمنازعته عليا وكانت قد سبقت بیعت على فرأی هذا أن نفقة معاویة على أجناده وأتباعه في حرب على ومنازعته ومقاتلته إیاه من أكل المال بالباطل ومن قتل النفس لأنه قتال بغير حق. قوله أطعه في طاعة الله واعصه.. الخ. فيه دليل لوجوب طاعة

المتولين للإمامية بالقهر من غير إجماع ولا عهد. كذا قال النووي وقيل يشكل قول عبد الله هذا مع وجود على وانعقاد الخلافة له بأهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار يريد بذلك الإشارة إلى ما نفس الحديث من قوله فإن جاء آخر ينazuءه فاضربوا عنق الآخر إلى ما جاء في الحديث الآخر من وجوب الوفاء ببيعة الأول وقد كان على هو الأول فكيف يأمر بطاعة من خرج عليه [صفحة ٢٩٩] وهو إشكال وارد إلا أن يكون حديث عبد الله هذا قد جرى بعد موت على واستتاب الأمر لمعاوية [٧٥٠]. وقد لخص السيوطي تاريخ الخلفاء في كتاب من أبي بكر حتى خلفاء بنى العباس الذين كانت خلافتهم جرد صورة وواجهة لحكم المماليك العبيد في مصر.. يقول السيوطي عن كتابه: ولم أورد أحداً من ادعى الخلافة خروجاً ولم يتم الأمر له كثيرون من العلويين وقليل من العباسين ولم أورد أحداً من الخلفاء العبيديين - الفاطميين - لأن إمامتهم غير صحيحة [٧٥١]. ومل يمكن قوله حول كتاب السيوطي هذا هو أنه قدم لنا خدمة كبيرة بجمعه كل هذه الروايات عن الحكام وأحكامهم وهي كافية للدلالة على انحرافهم وفساد حكمهم وعدم جدارتهم بتولي أمر المسلمين [٧٥٢]. ومثل هذه النتيجة التي نخرج بها من تاريخ الحكام تضمننا بين أمرين: إما أن نقر بصحة هذه الروايات الواردة على لسان الرسول عنهم وبالتالي نتهمه بالظلم وإضعاف الشرعية على الفساد.. وإما أن نقر بأن هذه الروايات باطلة أو قصد بها أناس صالحون وتم تحريفها.. والأمر الثاني هو المختار بالطبع.. أما أقوال الفقهاء وتبريراتهم لهذه الروايات فقد أكدت لنا أن هؤلاء الفقهاء وقعوا في فخ السياسة ودانوا لها وعاشوا في خدمتها وبدلًا من أن يدافعوا عن الرسول (ص) بنقض هذه الروايات الواضح بطلانها ومخالفتها للقرآن وروح الدين [صفحة ٣٠٠] الذي جاء يبشر بالعدل والإحسان لا بالظلم والفساد. شمرروا عن سواعدهم سخروا أقلامهم وأسلفهم في الدفاع عن الحكام حتى أنهم جعلوا طاعتهم والولاء لهم من العقائد [٧٥٣]. [صفحة ٣٠٣]

الرسول المتطرف

الرسول يبشر بالدم ويهدد المسلمين ويمنح الحكام شرعية ذبح الخارجين عليهم.. هل جاء الرسول ليهدد ويتوعد ويحرق بيوت الناس؟ هذا ما جاءت به الروايات.. هل جاء الرسول ليهدد أهل الكتاب ويعزلهم عن المجتمع ويحط من قدرهم..؟ هذا ما جاءت به الروايات.. هل جاء الرسول لنصرة الحكام ومنحهم شرعية ذبح المخالفين لهم والخارجين عليهم..؟ هذا ما تصوره الروايات.. لقد أظهرت الروايات والتبريرات الفقهاء لها الرسول بمظاهر التطرف والعدوانية على المسلمين وأصحاب الديانات الأخرى.. وكان أن استشرت القوى الحاكمة هذه الروايات وتبريرات الفقهاء لها في قمع المسلمين وإراقة الدماء وزرع الطائفية في المجتمع الواحد. كما استشرها أعداء الإسلام في حملتهم الشعواء ضد هذا الدين الذي وصفوه بالدموية والتعصي.. وجاءت الحركة الوهابية الحنبليَّة في العصر الحديث لتأكيد هذا المفهوم حيث تبنت جميع الروايات المتطرفة المنسوبة للرسول (ص) وأعملت السيف في رقب المسلمين وتمكنَت من إقامة دولة شعارها السيف لا الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.. وبدعم من الحركة الوهابية تم زرع التطرف في ربوع العالم الإسلامي عن طريق شراء الرموز والمؤسسات والتيارات الإسلامية التي تشبعت بالفكر الوهابي وقامت بنشر الإرهاب الفكري وإراقة دماء المخالفين وزرع بذور الشقاقي بين المسلمين.. [صفحة ٣٠٤] وفي ظل هذا الجو بدا وكأننا نعيش عصرمحاكم التفتيش خاصة وبعد أن تمكَن المد الوهابي من التغلغل في الحكومات.. وعاش أصحاب الفكر والرأي في خوف من فرعون ولملائه بعد أن أصبح الرأي المخالف مجرماً ومناهضاً للحكم القائم ومبرراً للبطش والتنكيل.. - ضد المسلمين: يروى عن الرسول (ص) قوله "بعث بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له. وجعل رزقى تحت ظل رمحى وجعل الذلة والصغار على من خالف أمرى ومن تشبه بيقوم فهو منهم [٧٥٤]".. قال ابن رجب الحنبلي: والذى يظهر أن فى القرآن أربعة سيف. سيف على المشركين حتى يسلموا أو يؤسروا فإما منا بعد وإنما فداء وسيف على المنافقين وهو سيف الزنادقة. وقد أمر الله بجهادهم والاغلاظ عليهم فى سورة براءة وسورة التحرير وآخر سورة الأحزاب. وسيف على أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية. وسيف على أهل البغي وهو مذكور فى سورة الحجرات ولم يسل (ص) هذا السيف فى حياته [٧٥٥]. ويبعدو من كلام ابن رجب أنه استند إلى القرآن لدعم موقفه من هذه

الرواية المتطرفة المنسوبة للرسول. وهذه نادرة من نوادر الفقهاء إذ أنهم لا يلجأون إلى القرآن ليذعنوا بهم عن القرآن.. إلا أن هذه الرواية تفوح منها رائحة السياسة واستناد ابن رجب إلى القرآن استناد في غير موضعه وهو لا يخرج عن كونه محاولة لتسوييف النص القرآني فهذه السيف الأربعة التي ذكرها إنما هي سيف خاصة بالرسول وهو المختار من قبل الله سبحانه له تطبيق أحكامه. وهو الشخصية الوحيدة التي سوف تغمد هذا السيف في موضعه. فإن أحكام الدماء لا يؤتمن عليها إلا الرسول.. [٣٠٥]

لكن الفقهاء أعطوا الحكام صلاحيات العمل بالسيف وهم أحلوهم بذلك مكان الرسول وفق روايات مختبرعة صفحه ٣٠٥ استعرضناها في باب الرسول الطالب.. ومن هنا فإن هذه السيف الأربعة التي ذكرها ابن رجب هي من صلاحيات الحكام أو من أطلقوا عليهم لفظ الأئمة زورا وبهتانا لكي يضلوا الأمة عن الأئمة الحقيقيين الذين أشار إليهم الرسول (ص).. ومن هنا أيضاً أعملت السيف في رقب المسلمين من قبل الحكام بتهمة الزندقة تارة والبغى تارة والخروج على جماعة المسلمين تارة أخرى.. قال النووي: الزنديق هو الذي يعترف بالدين ظاهرا وباطنا. لكنه يفسر بعض ما ثبت من الدين ضرورة بخلاف ما فسره الصحابة والتبعون وأجمعوا عليه الأئمة [٧٥٦]. إن الفقهاء قد عبدوا الأئمة للرجال وعلى رأسهم الحكام الذين منحوه شرعية تصفيء الخارجين عن هذا الخط بتهمة الزندقة.. وأن الأئمة من بعد الرسول لم تلتزم بوصيته وتتبع الأئمة الذين أشار إليهم فمن ثم هي قد وقعت في براثن الحكام الذين أحلو أنفسهم مكان الأئمة وحملوا السيف ليضعوها في غير موضعها.. والفقهاء يريدون منا أن نساير هذا الوضع ونقره.. يريدون منا أن نقر تلك المجازر الوحشية التي ارتكبها الحكام باسم الإسلام تحت شعار الجهاد في سبيل الله.. يريدون منا أن نقر تلك المذابح التي قام بها هؤلاء الحكام ضد المسلمين باسم البغي والخروج على جماعة المسلمين.. يريدون منا أن نقر عمليات التصفية الجسدية والإطاحية برقاب أصحاب الرأي تحت شعار الزندقة.. [صفحة ٣٠٦] إن المتابع لسلوكه وموافق الإمام على من بعد الرسول تتجلى له هذه الحقيقة بوضوح فهو أولاً لم يشارك فيما سمي بحركة الفتوحات.. وهو ثانياً الشخص الوحيد الذي بشر به الرسول (ص) كشاهد للسيف في مواجهة أهل القبلة. فهو قاتل عائشة وطلحة والزبير وغيرهم.. ثم قاتل الخوارج من بعدهم. ثم قاتل معاوية من بعد ذلك [٧٥٧]. ونظرة إلى حركة الإمام على وكيفية تطبيقه لأحكام السيف يتبيّن لنا أنه لا فرق بين تطبيقه وتطبيق الرسول.. يتبيّن لنا أنه لم يكن يقاتل لغرض القتال وإنما لغرض الدفاع.. ويتبين لنا أنه كان يقاتل بخلق الإسلام لا بخلق الحكام.. يتبيّن لنا ذلك بوضوح إذا ما نظرنا إلى الجبهات الأخرى التي كانت تواجهه والتي كانت تقاتل من أجل الدنيا.. فهو قد رد عائشة آمنة مطمئنة إلى بيتها ما ارتكبته من جرائم وما تسبيّت فيه من مفاسد وإراقة دماء المسلمين.. وهو لم يقاتل الخوارج لأنهم قد خرجوه عليه وخالفو نهجه وإنما قاتلهم عندما رفعوا شعار التكفير واستحلوا أموال المسلمين ودمائهم.. وهو لم يقاتل معاوية من أجل الحكم وإنما قاتل معاوية دفاعاً عن الإسلام الذي جاء معاوية لهدمه وتزييفه.. يروي أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر: لا تغزو. فقال: إني سمعت رسول الله (ص) يقول: "إن الإسلام بنى على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت" [٧٥٨]. وابن عمر هو فقيه الصحابة الذي يعتمد القوم على رواياته لم يكن له دور فيما سمي بحركة الفتوحات وهذا الموقف من قبله يضعنا بين أمرتين: [صفحة ٣٠٧] الأول: أن يكون له برهان شرعي تجاه هذه الغزوات.. الثاني: أن يكون جباناً لا يقوى على القتال.. ونحن نرجح الأمرتين معاً.. يروي أن رسول الله (ص) رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فترعرع فطرحه. وقال: "يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده." فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله. خذ خاتماً من ذهب في يدك فانتفع به. قال: لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحته رسول الله [٧٥٩]. قال الفقهاء: قوله فترعرعه فطرحه. وهذا أبلغ في باب الانكار. ولذا قدمه (ص) في قوله: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده." وقال النووي: فيه إزاله المنكر باليد لمن قدر عليها. وقيل: نزع الخاتم من يده وطرحه دليل على غضب عظيم وتهديد شديد وفيه أن النهي للتحريم المتنوع عليه بالنص وقول صاحبه لا آخذه مبالغة في اجتناب النهي إذ لو أخذه لجاز ولكن تركه تورعاً لمن يأخذه من الضعف لأننه نهان عنه لبسه خاصه لا عن التصرف فيه بغير اللبس [٧٦٠]. إن الفقهاء لم يتطرقوا إلى هذا السلوك الذي بدر من الرسول (ص) وكونه لا يتلاءم مع خلقه العظيم فهو لا يخرج عن كونه تصرف شائن ومعالجة متطرفة لسلوك فرد لا يصطدم بجوهر الدين. وهو يتناقض مع

دعوة الرسول إلى الرفق واللذين والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة التي نص عليها القرآن... وكل ما يعني الفقهاء هو تبرير هذه السلوك ثم استنباط أحكام تشريعية منه. دون إعمال العقل في الرواية والعمل على مطابقتها بالقرآن... ومثل هذا التبرير هو الذي خلق التيارات المتطرفة في تاريخ المسلمين وعلى رأسها تيار الحنابلة الذي يتبع بالروايات ويقدمها على القرآن وعلى العقل حتى ولو كانت ضعيفة ومشكوك في صحتها سندًا.. [صفحة ٣٠٨] وтир الحنابلة هو الذي خلق الفقيه المتطرف ابن تيمية الذي خلق بدوره وبطشه التيار الوهابي الذي ساد واقع المسلمين اليوم بالدنانير والريالات وخلق لنا في النهاية التيارات الإسلامية التي جعلت من هذه الأمور الشكلية (الذهب والصور والموسيقى) وغيرها قضاياها الأساسية التي تبرر لها شهر السيف وإراقة الدماء من أجلها.. ويروى عن ابن هريرة أن الرسول (ص) قال "لقد هممت أن آمر بالصلوة فتقام ثم آمر رجالاً فيصلى بالناس ثم انطلق معى برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار" [٧٦١]. وفي رواية أخرى "ثم تحرق بيوت على من فيها" [٧٦٢]. قال الفقهاء: المراد أناس مفقودين بعض من المنافقين فإنه لا يظن بالمؤمنين أنهم يؤثرون العظم السمين على حضور الجماعة مع سيد المسلمين.. وقيل لهذا مختص بزمانه (ص) لأنه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت إلا منافق ويحتمل أن يحصل عاماً فيكون تشديداً على تاركى الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم إثمهم [٧٦٣]. وكلام الفقهاء هذا فيه إدانة للرسول (ص) فهو قد هم بإحرق بيوت تاركى الصلاة بمن فيها من الأطفال والشيوخ والنساء. وهذا حكم لا يوجد ما يبرره شرعاً لا في القرآن ولا في الروايات. فضلاً عن كونه يتسم بالوحشية والهمجية التي تضع الرسول في موضع طغاة القرون الوسطى ورجال محاكم التفتيش الذين كانوا يحرقون المخالفين أحياء وعلى الملأ. وإذا كان قتل الشيوخ والأطفال والنساء وحرق الأشجار والبيوت والزرع لا يجوز في زمن الحرب على المشركين وهو ما نصت عليه الروايات التي يتبعها القوم. فهل يجوز إحراق المسلمين وفي زمن السلم؟ [٧٦٤]. [صفحة ٣٠٩] وما نخرج به من هذه الرواية وتبريرات الفقهاء أن مسألة الصلاة من الضخامة بمكان بحيث تباح دماء تاركيها والمختلفين عن أدائها جماعة.. وهذا التصور إنما هو نابع من عدة روايات منسوبة للرسول بخصوص الصلاة وهي روايات لا تخرج عن موضوع الباب.. يروى عن الرسول (ص) قوله "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان" [٧٦٥]. ويروى عن الرسول (ص) قوله "إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر" [٧٦٦]. ويروى عن أبي هريرة أن الرسول (ص) قال "إن أول ما يحاسب به العبد بصلاته. فإن صلحت فقد أفلح وأنجح. وإن فسدت فقد خاب وخسر" [٧٦٧]. ومن هنا أفتى ابن حنبل بکفر تارك الصلاة وعدم جواز دفنه في مقابر المسلمين. وقال آخر يحتمل أن يكون المراد بهذا الكفر كفراً يبيح الدم لا كفراً يرده إلى ما كان عليه في الابتداء. وقيل إن المقصود بالکفر من تركها جحوداً [٧٦٨]. وكون أن الصلاة من أركان الإسلام الخمس أو أنها الفيصل بين الإسلام والکفر أو أنها وسيلة صلاح العمل والنجاة في الآخرة فجميع ذلك هو من اخترع السياسة كى تتوجه الأمة نحو الصلاة وتعتقد أن فيها خلاصها وتهمل جوهر الدين وتصبح أداة طيعة للحكام الذين يقيمون الصلاة أيضاً ما دامت هي وسيلة إخضاع الأمة لهم وإلزامها بطاعتهم [٧٦٩]. [صفحة ٣١٠] - ضد أهل الكتاب: يروى عن الرسول (ص) قوله "لا تبؤهم - أى أهل الكتاب - بالسلام. وإذا لقيتموهن في الطريق فاضطروهم إلى أضيع الطريق" [٧٧٠]. ويروى عنه (ص): إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم [٧٧١]. ويروى جاء يهودي إلى النبي (ص) فقال: يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك. فقال: من؟ قال: رجل من الأنصار. قال: ادعوه. فقال: أضربه. قال سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفى موسى على البشر. قلت: أى خبيث. على محمد. فأخذتني غضبة ضربت وجهه. فقال النبي: لا تخروا بين الأنبياء" [٧٧٢]. ومثل هذه الروايات وغيرها إنما تقوى نزعه العداء في نفوس المسلمين تجاه أهل الكتاب وأصحاب الديانات الأخرى الذين يشاركونهم العيش في أوطانهم. فمن ثم فهي تخلق الصراعات الطائفية التي تحول دون استقرار المجتمع الذي يحوى ديانات أخرى بجوار المسلمين.. ولقد أسهم الفقهاء بتبريراتهم وتأويلاتهم خاصة الحنابلة منهم في دفع المسلمين إلى معاداة أصحاب الديانات الأخرى والنظر إليهم كمواطنين من الدرجة الثانية. ومثل هذه النظرة إنما تنبع من ذلك الكم الهائل من الروايات التي تصور

أهل السنة وكأنهم شعب الله المختار [٧٣]. ومن خلال الرواية الأولى تبدأ عملية التعبئة المعنية ضد أهل الكتاب وتأسيس الموقف النفسي منهم ثم تجاوز ذلك إلى العمل على التضييق عليهم في الطرق. وهو سلوك لا يتسم بالعقلانية والخلق الحسن الذي نادى به الإسلام.. والت نتيجة ذاتها يمكن أن نخرج بها من خلال الرواية الثانية.. [صفحة ٣١١] أما الرواية الثالثة فتكشف انحياز الرسول للمسلم ضد اليهودي في قضية سلوكية ترتبط بالأدب والأخلاق ولا صلة لها بأمر الاعتقاد. فهو لم يقتصر لليهودي من المسلم وكل ما أظهرته الرواية هو أن الرسول زكي موسى [٧٤]. وهذه الروايات المتطرفة المتعلقة بأهل الكتاب إنما هي خاصة بمرحلة الرسول (ص) وما كان يقوم به اليهود من دور تآمرى ضد الرسول والإسلام. أما اليوم فما هو ذنب الشعوب المستضعفة التي تدين بال المسيحية أو غيرها من الأديان؟ إن على المسلمين أن يدركون أن نزع العداء هذه يجب أن تتجه إلى الحكام لا إلى هذه الشعوب. فهذا العداء هو المقصود من النصوص القرآنية المتعلقة بأهل الكتاب التي تزدحم بها سورة التوبة وغيرها من سور القرآن.. أما نصوص الفقهاء التي تناذى بهم الكنائس والبيع وغيرها من المعابد وإنزال أهل الكتاب بلباس خاص ومنعهم من إشهار شعائرهم إلى آخر تلك النصوص التي تكتظ بها كتب الفقه. وهذه النصوص جميعها لا تخرج عن كونها أقوال رجال نبعت من واقع لا صلة له بالإسلام وهو واقع تلك الدول الملكية المنحرفة وفي مقدمتها الدولة الأموية والدولة العباسية تلك الدول العنصرية التي كان هدفها هو جمع الأموال وكنز الذهب والفضة والنفائس عن طريق الجزية والخارج [٧٥]. ومثل هذه السياسة هي التي دفعت عمر بن عبد العزيز أن يصدر قرار بعدم الحصول دون دخول أهل الكتاب في الإسلام. وقد كان الحكام من قبله يحولون بينهم وبين ذلك مخافة أن يقل إيراد الدولة من الجزية والخارج - وقال قوله المشهورة: إن الله ابتعث محمد داعيا لا جايها [٧٦]. إلا أنه بالتمعق في موقف الرسول (ص) يتبيّن لنا أن تلك الصورة المتطرفة [صفحة ٣١٢] المنسوبة للرسول غير صحيحة إذ تصطدم بنصوص قرآنية صريحة كما تصطدم بمواقف واضحة للرسول من أهل الكتاب.. فالقرآن قد نص على جواز نكاح نساء أهل الكتاب. كما نص على جواز أكل ذبائحهم وهذا يعني الموافقة على قيام العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين المسلمين وأهل الكتاب. والعلاقات تعنى الاحتكاك الدائم والتواصل. فهل يمكن أن يتحقق ذلك في ظل المقاطعة التي تبشر بها الروايات...؟ يروى أن النبي (ص) مرت عليه جنائز يهودي فقام. فقيل له إنها جنائز يهودي؟ فقال: "أليست نفسا" [٧٧]. ويروى أنه دخل رهط من اليهود على النبي (ص) بحضور عائشة. فقالوا: السام عليك يا محمد. فردت عائشة: عليكم السام وللعنة. فقال الرسول: "مهلا.. يا عائشة. فإن الله يحب الرفق في الأمر كله" [٧٨]. ويروى أن الرسول (ص) كلف الإمام على لينام مكانه ليلاً هجرته من مكانه ويتولى رد الأمانات التي كانت بحوزة الرسول إلى أصحابها من المشركين [٧٩]. [صفحة ٣١٥]

الرسول والأنبياء

ما طال الرسول طال بقية الرسل.. امتدت الروايات لتشمل الرسل والأنبياء (ع) الذين نالهم ما نال الرسول (ص) من طعن وتجريح وتشويه على ألسنة الرواية. وهذا التعميم من قبل الرواية إنما يدعونا للشك في مصادر هذه الروايات التي توجد لها نظائر في الكتب القديمة مثل التوراة والإنجيل. والملفت للنظر أن هذه الروايات جميعها رويت على لسان أبي هريرة الذي كان على صلة وثيقة بקבعب الأحبار اليهودي الذي نسبه للإسلام الرواية. والملفت أيضاً أن الذين صنفوا كتب الروايات وضعوا هذه الروايات التي تحط من قدر الأنبياء تحت أبواب الفضائل.. وسوف نعرض هنا لنماذج من هذه الروايات التي تتعرض لنوح وإبراهيم (ع) وموسى (ع) وسلمان (ع) وعيسى (ع) وحتى آدم (ع).. - إبراهيم: يروى عن الرسول (ص): اختتن إبراهيم (ع) وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم [٧٠]. ويروى عنه (ص): لم يكذب إبراهيم (ع) إلا - ثلاث كذبات. ثنتين منها في ذات الله عز وجل. قوله - إني سقيم - قوله: بل فعله كبيرهم هذا - وقال: بينما هو ذات يوم وسارة إذ أتى على جبار من الجبارية. فقيل له: إن هبنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس. فأرسل إليه. فسألها عنها فقال: من هذه؟ قال: أختي. فأتى سارة. قال: يا سارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك. وإن هذا سألني فأخبرته

أنك أختي. فلا- تكذبني. فأرسل إليها. فلما دخلت عليه ذهب [صفحه ٣١٦] يتناولها بيده. فأخذ فقال: ادعى الله لى ولا أضرك. فدعت الله. فأطلق. ثم تناولها الثانية. فأخذ مثلاها أو أشد. فقال ادعى الله لى ولا أضرك. فدعت. فأطلق. فدعا بعض حججه فقال: إنكم لم تأتوني بآنسان إنما آتيتني بشيطان. فأخدمها هاجر. فأنته و هو قائم يصلي فأوّمأ بيده. مهيا. قالت: رد الله كيد الكافر (أو الفاجر) في نحره وأخدم هاجر. " قال أبو هريرة - الرواى :- تلك أمكم يا ماء السماء [٧٨١]. ويروى عنه (ص): نحن أحق بالشك من إبراهيم. إذ قال رب أرنى كيف تحيي الموتى. قال أ ولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي [٧٨٢]. ويبدو من الرواية الأولى أنها تصادم العقل والعرف إذ كيف يختتن رجل في مثل هذا السن فضلا عن كونهنبي مرسلا..؟ إن هذه الرواية تمثل مهانة لإبراهيم (ع) وتصفه بالاهمال في أمر الاختتان فإذا كان الاختتان واجبا. فقد أهمل إبراهيم هذا الواجب حتى بلغ الثمانين.. وإذا كان أمرا عرفا فما الذي يجعل إبراهيم يقدم عليه وهو في هذا السن؟ أما الرواية الثانية فهي فاضحة ولا يمكن أن تنسب إلى الرسول (ص). فليس من الأدب أن ينسب الكذب إلى إبراهيم على لسان الرسول. إلا أن قول إبراهيم إني سقيم و قوله بل فعله كبيرهم هذا. لا يعد من باب الكذب وإنما هو من باب الذكاء والكياسة. فالقول الأول قصد به التهرب من ممارسة عبادة الأصنام مع قومه. والثانى قصد به توريط قومه وتشكيكه في الأصنام التي يعبدونها. وبعد أن قام بتحطيمها وأداونه بذلك نسب الفعل إلى كبير الأصنام حتى يضعهم في حرج ما بين الاعتراف أن الأصنام لا تنفع ولا تضر وأنها لم تستطع أن تدفع الضر عن نفسها وما بين إدانة إبراهيم وهو يؤدى إلى نفس النتيجة وهي أن الأصنام لا تضر ولا تنفع ولا تدفع الضر عن نفسها [٧٨٣]. [صفحه ٣١٧] أما الثالثة التي هي كذبة ليست في ذات الله حسب تعبير الرواية فهي كذبة ضارة لا تنم عن عقل وخلق وهو ما لا يجوز في حق إبراهيم (ع). فإن ادعائه بأن سارة شقيقته يفسد الأمر لا يصلحه وكان من الأولى أن يعترف بكونها زوجته. وكيف لنبي أن يترك شقيقته لطاغية يعيث بها بينما هو يلجا إلى الصلاة..؟ مثل هذا السلوك لا يصدر عن عامة الناس فكيف الحال ببني مرسلا..؟ والرواية لم تخبرنا هل كان إبراهيم يتوقع معجزة إلهية تنقذ سارة وهل أنها بهذا. أم أن القدرة الإلهية تدخلت في الوقت المناسب لتوقف الملك الطاغية عند حدوده؟ إن الرواية تهدف من أولها إلى آخرها إلى إلقاء الضوء على هاجر أم إسماعيل. ولكن أليس من الأفضل أن تبرز هاجر في حياة إبراهيم بسبيل آخر غير هذا السبيل الذي فيه امتهان لإبراهيم..؟ ولقد أغفل الفقهاء كعادتهم جوهر الرواية وانغمسو في متأهات لغوية حول نصب ورفع كلمات وجمل الرواية في الوقت الذي ركزوا فيه على جملة تلك أمكم يا بني ماء السماء التي قالها أبو هريرة واحتلقوها هل المقصود بقوله: العرب من ولد إسماعيل الذين اعتمدوا في حياتهم على الأمطار يرعون على أساسها دوابهم. أم أراد بها ماء زمزم الذي تفجر لهاجر وعاشت عليه هي وولدها وذرتها [٧٨٤]. قال ابن حبان: كل من كان من ولد إسماعيل يقال له ماء السماء. لأن إسماعيل ولد هاجر وقد ربى بماء زمزم وهي من ماء السماء [٧٨٥]. وتعد هذه من نوادر الفقهاء إذ اعتكفو على قول أبي هريرة يمحضونه ويكتشرون مراده وأهملوا إبراهيم وأهله. وكأنهم بهذا قد وضعوا أبو هريرة في مصاف حكماء الصحابة الذين لا يجب أن تهمل كلماتهم. وهو موقف طبيعي من أناس اعتبروه وارث علم الرسول والناطق بلسانه.. [صفحه ٣١٨] وقد أتحفنا القوم برواية وفرت علينا الكثير من الجهد وألزمتهم الحجة في إثبات وقوع الكذب من إبراهيم. يروى أن الناس يوم القيمة تهرع إلى الأنبياء طلبا للشفاعة وعندما يأتون إلى إبراهيم يقولون: أنتنبي الله وخليله من أهل الأرض. اشفع لنا إلى ربك. ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول لهم إبراهيم: إن ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. وإنى كنت قد كذبت ثلاث كذبات. نفسي. نفسي. نفسي. اذهبوا إلى غيري [٧٨٦]. وبهذه الرواية يكون القوم قد أكدوا وقوع الكذب من إبراهيم وهو ما أدى إلى غضب الله عليه. فهل الأنبياء يكذبون. وهل الله الذي اختارهم يغضب عليهم..؟ والإجابة بالطبع لا عند أصحاب العقول.. ونعم عند الرواة والفقهاء، أو أهل السنة والجماعة.. - موسى أيضا: يروى عن النبي قوله: " كان بنو إسرائيل يغسلون عراؤه. ينظر بعضهم إلى بعض. وكان موسى يغسل وحده. فقالوا والله ما يمنع موسى أن يغسل معنا إلا أنه آذر. فذهب مرة يغسل فوضع ثوبه على حجر. ففر الحجر بشوبه. فخرج موسى في أثره يقول: ثوبى يا حجر. حتى نظرت بنو إسرائيل إلى موسى. فقالوا: والله ما بموسى من بأس. وأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا. " قال أبو هريرة - الرواى :- والله. إنه لنذهب

بالحجر ستة أو سبعة. ضربا بالحجر [٧٨٧]. وفي رواية: فانطلق الحجر يسعى واتبعه بعضه يضر به ثوب حجر حتى [صفحة ٣١٩] وقف على ملأ من بنى إسرائيل ونزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأ الله مما قالوا وكان عند الله وجيهها) [٧٨٨]. قال الفقهاء: قوله إلا أنه آدر. أى عظيم الخصيتين. والأنبياء متزهون عن النقص في الخلق والخلق سالمون من المعايب ولا يلتفت إلى ما نسب بعض المؤرخين إلى بعضهم من العاهات فإن الله سبحانه رفعهم عن كل ما هو عيب يغض العيون وينفر القلوب ونزلوا يا أيها الذين آمنوا... الآية الظاهرة أن قضية الحجر هذه إنما كانت بعد النبوة لقوله فضربه بعضه لأن لقياه لبني إسرائيل إنما كان بعد النبوة [٧٨٩]. وقال النووي: وفي هذا الحديث فوائد منها أن فيه معجزتين ظاهرتين لموسى (ع) إحداهما مشى الحجر بثوبه إلى ملأ بنى إسرائيل والثانية حصول التدب في الحجر [٧٩٠]. والذي نخرج به من هذه الرواية اللامعقوله أن القوم قد ذهبت عقولهم وسعوا إلى إذهاب عقولنا أيضا بعملهم على تبرير مثل هذه الرواية بدلا من رفضها والطعن فيها. فمهما بالغوا في هذا التبرير فإن العقل والفطرة تأبى قبول مثل هذا الكلام في حق نبى مكرم هو موسى (ع).. إن ستر العوره من سنن الفطرة التي دعا بها الأنبياء فكيف يغفل عنها موسى..؟ ونحن لن ندخل قصة الحجر في ميزان الرفض والقبول العقلي وإنما يعنيها هو أمر موسى كيف يجري وراء الحجر وهو عريان..؟ وإذا كان صحيحا ما يشيع بنو إسرائيل أن بموسى عيب خلقى لا يريد أن يطلع الناس عليه وهو ما يبرر اغتصاله وحده. أفالا توجد سوى هذه الطريقة المعيبة لإبطال هذه الإشاعة إن أخطر ما تبرزه هذه الرواية هو أن تحرك الحجر بملابس [صفحة ٣٢٠] موسى وجري موسى وراءه قد تم بأمر الله وإرادته كي ينزل نص تبرئته ويقطع دابر الإشاعات. وهذا قمة السفه والضلالة. إذ فيه مساس بذات الله سبحانه وحكمته. ولو كان هذا التصور صحيحا فلماذا اعترض موسى على أمر الله وأوسع الحجر ضربا..؟ لقد اعتبر الفقهاء إضافة أبو هريرة على الرواية كنص الرواية وامتداد لها كما فعلوا مع رواية إبراهيم السابقة وعكفوا على تفسيرها. واعتبرها النووي جزء من الرواية وهو ما يظهر من اعتماد إضافته كمعجزة ثانية لموسى. ويروى عن الرسول (ص) قوله " جاء ملك الموت إلى موسى (ع) فقال له: أجب ربك. فلطم موسى عين ملك الموت ففتقها. فرجع الملك إلى الله تعالى فقال: إنك أرسلتني إلى عبد لك لا يريد الموت وقد فقا عيني. فرد الله إليه عينه وقال ارجع إلى عبدي فقل الحياة تريده فإن كنت تريده الحياة فضع يدك على متن ثور فما توارت يدك من شعره فإنك تعيش بها سنة. قال - أى موسى - ثم مه. قال الملك: ثم تموت [٧٩١]" . قال الفقهاء: قوله أرسل ملك الموت إلى موسى في هذا الحديث مناقشات لبعض الملاحدة وأجوبه عديدة وتوجيهات حسنة للعلماء ومن جملة تلك ما ذكر القسطلاني: أرسل ملك الموت إلى موسى في صورة آدمي اختبارا وابتلاءا كابتلاء الخليل بالأمر بذبح ولده فلما جاءه ظنه آدميا حقيقة تصور عليه منزلة غير إذنه ليوقع به مكروها. فلما تصور ذلك (ع) صكه أى لطمه على عينه التي ركب في الصورة البشرية التي جاء فيها دون الصورة الملكية ففقأها [٧٩٢]. وهذه الرواية لا تقل سخافة عن سابقتها وإن كانت أدهى وأمر إذ تصور نبى الله موسى متحديا لقضاء الله معتديا على رسوله ملك الموت ومحدثا به عاهة. ولا يخفى أن الاعتداء على الله هو اعتداء على الله سبحانه. وهو ما نبرأ منه [صفحة ٣٢١] موسى الرسول المختار ويدفعنا بالتالي إلى الحكم ببطلان مثل هذه الروايات التي تهين الأنبياء وتحط من قدرهم وتشوه صورتهم. وعلى فرض التسليم بصحة هذه الرواية فإن هذا يعني المساس بذات الله سبحانه كما هو حال الرواية السابقة. إذ أن الرواية تصور تراجع الله سبحانه عن أمره لملك الموت بقبض موسى بعد ما عاد إليه مصابا وإتاحة الفرصة لموسى ليعيش سنوات أخرى ما دام متعلقا بالحياة الدنيا بعد الشعارات التي يحتويها كفه من جسد الثور. ومثل هذا التصور لا يليق بالله سبحانه وهو على هذه الصورة يعد تدليلا لموسى المعتدى والرافض لأمر الله.. ومن جانب آخر يمكن الحكم برفض هذه الرواية عقلا لكون ملك الموت ذو قوة خارقة لا طاقة للبشر بها ولا يقدر أحد على منعه من قبض روحه. فكيف استطاع موسى أن يمنعه..؟ وإذا كان الأمر كما يصور الفقهاء من أن ملك الموت جاء إلى موسى في صورة بشر وتمكن من صده والاعتداء عليه ظنا منه أنه لص فإن هذا يعطى الفرصة للآخرين ليعدوا عليه وينعنونه من تنفيذ حكم الله. لأن عقيدة القوم تنص على أن ملك الموت كان يأتي إلى بنى إسرائيل في صورة آدمي حتى اعتدى عليه موسى فاختفى بعدها.. يروى عن أبي هريرة أيضا: أن ملك الموت كان يأتي الناس عيانا حتىأتي

موسى فلطمها ففقاً عينه [٧٩٣]. ويبدو من هذه الرواية أن أبا هريرة أراد أن يتدارك بها روايته السابقة ويقطع دابر الشك فيها. -

وآخرُون: يروى عن الرسول قوله "قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على مائة امرأة [صفحة ٣٢٢] أو تسع وتسعين كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله. فقال له الملك: قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله. فلم يحمل منها إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل.

والذى نفسي بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا أجمعين [٧٩٤]. ويروى عنه (ص) قال "قرصت نملة نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أحرقت أمّة من الأمم تسبح الله [٧٩٥]. قال الفقهاء: قوله لأطوفن أي لأجمعين واللام جواب القسم كأنه قال مثلا والله لأطوفن. ورواية سبعين امرأة وتسعين امرأة لا تعارضهما ورواية ستين لأنه ليس في ذكر القليل نفي الكثير. وتوهم التعارض إنما هو من جهة مفهوم العدد وهو غير معنوي به عند كثير من الأصوليين. وليس المراد أنه غفل من التفويض إلى الله بقلبه فإن اعتقاد التفويض مستمر له لكنه نسي أن يقصد الاستثناء الذي يرفع حكم اليمين [٧٩٦]. وقالوا حول الرواية الثانية: قوله (ص) أن نملة قرصت. هذا الحديث محمول على أن شرع ذلك النبي كان فيه جواز قتل النمل وجواز الاحراق بالنار ولم يعتب عليه في أهل القتل والاحراق بل في الزيادة على نملة واحدة. وأما شرعاً فلا يجوز الاحراق بالنار للحيوان [٧٩٧]. إن قضية الطواف على النساء التي تنسبها الرواية لسليمان (ع) غير مقبولة عقلاً و شأنها شأن روايات الطواف المنسوبة للرسول (ص) وما قيل هناك يقال هنا. بل إن الرفض هنا له ما يبرره بصورة أكبر. فقد نسب للرسول هناك تسعه نسوة. بينما نسب لسليمان هنا مائة. وفي رواية ستين. وأخرى سبعين. وهو عدد يستحيل عقلاً الطواف عليه في ليلة واحدة. كما يستحيل عقلاً نسبة النبي فإن أقل ما يتبع عن رعاية هذا العدد هو إهمال شؤون الدعوة وحتى الوحي والتفرغ لهن. لن يجدى شيئاً إذ أن هذا العدد من المستحيل أن يهيمن عليه رجل واحد. [صفحة ٣٢٣] ولأن الأنبياء ليس لهم شغل سوى الدين والروحى فمن غير الجائز عقلاً نسبة النسيان أو الاهتمام لهم في مسألة تتعلق بجوهر دورهم ومهمتهم كما تصور الرواية أن سليمان أهمل نصيحة الملك أو نسها. فهو لا يجوز أن يذكر بذلك من الأصل.. وتبير الفقهاء لما نسب لسليمان ما زاد الطين إلا بلة إذ أن اختلاف الروايات في عدد نسوة سليمان دليل قاطع على ضعف الرواية وبطلانها [٧٩٨]. أما رواية النمل فهي من المطاعن التي أحقها الرواية بالأنبياء وهي امتداد للروايات الأخرى التي قام بتأليفها أبو هريرة. والفقهاء يقررون بأن ذلك النبي ما كان يجب عليه أن يعاقب قرية النمل بأكملها وإنما كان يجب أن يعاقب النملة التي قرصته وحدها. فمن ثم فهو سلوك غير مبرر من النبي وانتقام لا يدل على نفس سوية. ومثل هذا الخلق لا يجوز أن ينسب لنبي مختار فهو يشكك في سلوكه وموافقه ويصفها بالعداونية وعدم الأهلية للقيام بأعباء الرسالة [٧٩٩]. وختاماً لهذا الباب نضع أمام القارئ رواية من روايات أبي هريرة شملت آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ثم رسولنا (ص). وهي رواية لا تختلف عن الروايات السابقة في شأن الأنبياء غير أن ما يميزها هو شمولها لهذا العدد من الأنبياء ضمن قضية واحدة هي قضية الشفاعة التي تصور الرواية فرار هؤلاء الأنبياء منها وإعلانهم صراحة عدم أهلية لهم لقيام بها كاشفين عن أخطائهم التي أوجبت غضب الله عليهم مما حط من مكانتهم وقلل من شأنهم أمام الله بما يوجب عدم استحقاقهم للقيام بالشفاعة لأقوامهم الذين لم يجدوا نبياً مؤهلاً للقيام بها سوى محمد (ص) فاندفعوا نحوه فقبل المهمة على الفور.. وما تبرز هذه الرواية هو العحط من قدر الأنبياء ورفع مقام نبينا عليهم حيث تبرز أن كلنبي له سيئة أوجبت الله عليه عدا رسولنا. كما تبرز هذه الرواية أيضاً أن الأنبياء والرسل تخلوا عن أقوامهم ونادوا بالنجاة لأنفسهم. وبهذا يكونوا قد تساووا مع أقوامهم.. [صفحة ٣٢٤] يروى أبو هريرة: أتى رسول الله (ص) بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها نهشة ثم قال "أنا سيد الناس يوم القيمة. وهل تدركون بما ذلّك؟ يجمع الناس الأولين والآخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطبقوه ولا يحتملون. فيقول الناس: ألا ترون ما قد بلغكم. ألا تظرون من يشفع لكم إلى ربكم. فيقول بعض الناس لبعض عليكم بآدم. فإذاً أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفح فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك. اشفع لنا إلى ربك. ألا ترى ما نحن فيه. ألا ترى إلى ما قد بلغنا. فيقول آدم: إن ربى قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإنه نهانى عن الشجرة فعصيته. نفسي. نفسي. اذهبوا إلى

غيرى. اذهبوا إلى نوح. فيأتون نوحاً فيقولون: يا نوح إنك أنت أول الرسل إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبداً شكوراً. اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول: إن ربى عز وجل قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله. ولن يغضب بعده مثله وأنه قد كانت لى دعوة دعوتها على قومى. نفسى. نفسى. اذهبوا إلى غيرى. اذهبوا إلى إبراهيم. فـيأتون إبراهيم فيقولون يا إبراهيم أنت نبى الله وخليله من أهل الأرض. اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول لهم: إن ربى قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. وإنى قد كنت كذبت ثلاثة كذبات. نفسى. نفسى. اذهبوا إلى غيرى. اذهبوا إلى موسى. فـيأتون إلى موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول إن ربى قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. وإنى قد قتلت نفسها لم أؤمر بقتلها. نفسى. نفسى.. اذهبوا إلى غيرى. اذهبوا إلى عيسى. فـيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد صبياً اشفع لنا ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول عيسى: إن ربى قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله. ولن يغضب بعده مثله. ولم يذكر ذنبنا. نفسى. نفسى.. اذهبوا إلى غيرى. اذهبوا إلى محمد (ص) فـيأتون محمد فيقولون يا محمد. أنت رسول الله وخاتم الأنبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما [صفحة ٣٢٥] تأخر. اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فأنطلق فـاتى تحت العرش. فأقع ساجداً لربى عز وجل. ثم يفتح الله على من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه على أحد قبلى. ثم يقال يا محمد ارفع رأسك. سل تعطه واسفع تشفع. فأرفع رأسي فأقول: أمتى يا رب. أمتى يا رب. فيقال: يا محمد. أدخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة. وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب. ثم قال: والذى نفسى بيده إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وحمير أو كما بين مكة وبصرى [٨٠٠]. إن هذه الرواية تشير إلى أن الأنبياء الخمسة وأولوا العزم من الرسل أى أصحاب الرسالات الكبرى في التاريخ البشري يشكون في أنفسهم وخلقهم فينسبون لأنفسهم ذنوباً أزلت عليهم غضب الله وبالتالي أصبحوا لا يضمون النجاة من النار ولأجل ذلك تخلوا عن أقوامهم. وهذا يعني التشكيك فيهم. وهذه أولى النتائج التي تدعونا إلى الشك في الرواية. النتيجة الثانية هي أن الرواية ذكرت لكل نبى ما أوجب غضب الله عليه عدا عيسى فقد لحقه هذا الغضب دون أن تحدد الرواية ذنبه. فهل عجز أبو هريرة عن اختراع ذنب لعيسى؟ النتيجة الثالثة أن أقوام الرسل أجمعين بعد أن تخلوا منهم هرعوا نحو محمد (ص). لكن محمد عندما رفع رأسه ليشفع لأمته فقط. وذلك واضح من خلال قوله: "أمتى يا رب.." فهل غفل أبو هريرة عن سد هذه الثغرة في الرواية. أم أن أمة محمد هي التي هرعت نحو آدم ثم نوح ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى..؟ وفي كلتا الحالتين فإن الأمم السابقة لم يتحدد مصيرها من خلال الرواية كما لم يتحدد مصير الأنبياء الخمسة.. وهل يستقيم مثل هذا التصور عن الأنبياء مع تلك الرواية التي جاءت على [صفحة ٣٢٦] لسان أبي هريرة وابن عمر وعائشة وأنس وغيرهم عن الصحابة المبشرين بالجنة تلك الروايات التي تكتظ بها كتب السنن.. هل من الممكن أن نقبل روایات تشکیک فی الأنبياء في الوقت الذي نقبل فيه روایات تنزيه الصحابة وتضفي عليهم العدالة وتبشرهم بالجنة وتریهم منازلهم فيها وهي جاءت عن طريق نفس الرواية..؟ لقد شوهدت الروایات الرسول وسائر الرسل ورفعت من قدر الصحابة وهذا وحده دلیل کاف على بطلانها وكونها مخترعاً..

پاورقی

- [١] انظر الجرح والتعديل لجمال الدين القاسمي.
- [٢] انظر مقدمة ابن الصلاح والنظر الجرح والتعديل. وانظر الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوی.
- [٣] انظر السيوطي في شرحه التدريب وانظر المراجع السابقة.. وانظر شرح مسلم للنحوی المقدمة.
- [٤] انظر إمعان النظر شرح نخبة الفكر لأکرم عبد الرحمن السندي.

- [٥] المرجع السابق بشرح على القاري.
- [٦] انظر مقدمة ابن الصلاح.
- [٧] انظر الرفع والتكميل والسيوطى وابن الصلاح ومقدمة مسلم.
- [٨] الرفع والتكميل وانظر مقدمة ابن الصلاح والمراجع السابقة.
- [٩] إرشاد النقاط إلى تيسير الاجتهداد.
- [١٠] انظر ميزان الاعتدال للذهبى. وانظر شرح الألفية للعراوى. ومقدمة ابن الصلاح. والجرح والتعديل والرفع والتكميل وغيرها من كتب الرجال.
- [١١] الرفع والتكميل. وانظر المراجع السابقة.
- [١٢] الرفع والتكميل وانظر المراجع الأخرى.
- [١٣] الزركشى. النكت على مقدمة ابن الصلاح.
- [١٤] القول المسدد فى الذب عن مسنـد أـحمد.
- [١٥] الرفع والتكميل.
- [١٦] فتح المغيث للسخاوى.
- [١٧] ميزان الاعتدال.
- [١٨] مقدمة فتح البارى شرح البخارى.
- [١٩] تدريب الراوى شرح تقريب النواوى.
- [٢٠] مقدمة فتح البارى.
- [٢١] تهذيب التهذيب ح ٩ / ٣٦٤.
- [٢٢] المرجع السابق ح ٣ / ٣٠٥.
- [٢٣] لسان الميزان ح ٣ / ١٤٢.
- [٢٤] مقدمة ابن الصلاح. وانظر لسان الميزان ح ١ / ١٣.
- [٢٥] تهذيب التهذيب ح ٦ / ٢١٨.
- [٢٦] ميزان الاعتدال ح ١ / ٥.
- [٢٧] الرفع والتكميل.. ويرى الفقهاء أن الجهمة ترتفع عن الراوى إذا ما روى عنه اثنان.
- [٢٨] المرجع السابق وانظر الجرح والتعديل لأبى حاتم الرازى.
- [٢٩] ميزان الاعتدال ح ١ / ٥٥٦.
- [٣٠] انظر المرجع السابق ومقدمة ابن الصلاح.
- [٣١] ح ٣ / ٤٢٦.
- [٣٢] شرح سنن الترمذى المسمى تحفة الأحوذى ح ٤ / ٣٩٠.
- [٣٣] ميزان الاعتدال ح ١ / ٣٤٤.
- [٣٤] مقدمة فتح البارى ح ٢ / ١٦٨.
- [٣٥] المرجع السابق ح ٢ / ١٤١.
- [٣٦] المرجع السابق ح ٢ / ١٦٤ وما بعدها.

- [٣٧] أنظر نماذج أخرى من هؤلاء الرجال في هدى السارى مقدمة فتح البارى.
- [٣٨] ميزان الاعتدال ح ٢ / ١٨٥.
- [٣٩] القول المسدد في الذب عن مسند أحمد بن حنبل.
- [٤٠] ميزان الاعتدال ح ١ / ٢٩.
- [٤١] فتح المغيث للسخاوي وانظر الرفع والتكامل.
- [٤٢] أنظر ميزان الاعتدال.
- [٤٣] أنظر تهذيب التهذيب.
- [٤٤] أنظر مقدمة فتح البارى.
- [٤٥] أنظر كتب الجرح والتعديل.
- [٤٦] أنظر مقدمة الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني.
- [٤٧] مقدمة فتح البارى. أسماء من طعن فيهم من رجال البخارى.
- [٤٨] المرجع السابق.
- [٤٩] لم تثبت أيه فضائل لمعاوية على لسان الرسول (ص) قال بذلك إسحاق بن راهويه أستاذ البخارى. ورفض النسائي كتابة شيء في معاوية وقتل بسبب ذلك. أنظر فتح البارى ح ٧ باب ذكر معاوية. وانظر ترجمة النسائي في كتب التراجم ومقدمة سننه.
- [٥٠] اختلف في اسم أبو هريرة أكثر من عشرين خلافا. أنظر تاريخ الصحابة لابن حبان. وطبقات ابن سعد والإصابة وأسد العاية. في معرفة الصحابة والاستيعاب في معرفة الأصحاب.
- [٥١] مقدمة فتح البارى.
- [٥٢] أنظر مقدمة فتح البارى ومقدمة مسلم.
- [٥٣] المراجعين السابقين وانظر كتب الرجال.
- [٥٤] المراجع السابقة.
- [٥٥] المراجع السابقة.
- [٥٦] تهذيب التهذيب.
- [٥٧] المراجع السابقة.
- [٥٨] المراجع السابقة.
- [٥٩] مقدمة مسلم.
- [٦٠] مقدمة فتح البارى.
- [٦١] مقدمة فتح البارى. وهذا الحصر خاص بالبخارى أما الكتب السنن الأخرى فقط روى فيها هؤلاء الثلاثة الكبير. ومجموع ما رواه أبو هريرة وحده أكثر من خمسة آلاف وما روتته عائشة (٢٣٠٠) حديثا. وما رواه ابن عمر (٢٦٠٠) حديثا.
- [٦٢] المرجع السابق.
- [٦٣] من هذه الروايات: من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات. مات ميتة جاهلية. ومن رأى من أميره شيئاً فليصبر. ومن يطع الأمير فقد أطاعني. واسمع وأطع وإن جلد ظهرك وأخذ مالك.. إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به.. أنظر مسلم كتاب الإمارة. والبخارى كتاب الأحكام.. أنظر كتابنا السيف والسياسة. وكتابنا الخدعة.. وانظر باب الرسول الظالم من هذا الكتاب.
- [٦٤] يقسم فقهاء الحديث الخبر - أى الحديث - إلى متواتر وآحاد. ويقسمون الآحاد إلى أقسام منها المشهور والعزيز والغريب

- والحسن والمرسل والمعلم وغير ذلك. أنظر كتب مصطلح الحديث.
- [٦٥] التمهيد ح ١ / ٣ وما بعدها.
- [٦٦] علوم الحديث.
- [٦٧] شرح مسلم ح ١ / ٢٠.
- [٦٨] أنظر كتب علوم الحديث وكتب أصول الفقه.
- [٦٩] بغية الفحول.
- [٧٠] الرسالة.
- [٧١] الأجوية الفاضلة للكندي.
- [٧٢] أنظر كتب أصول الفقه وعلوم القرآن والناسخ والمنسوخ.
- [٧٣] أنظر مقدمة مسلم.
- [٧٤] المرجع السابق.
- [٧٥] المرجع السابق.
- [٧٦] أنظر لنا كتاب الكلمة والسيف.
- [٧٧] أنظر الباعث الحيث لابن كثير. ويقول ابن القيم الجوزية: إن ما تلقاه أهل الحديث وعلماؤه بالقبول والتصديق فهو محصل للعلم مفيد لل يكنين ولا عبرة بمن عداهم من المتكلمين والأصوليين. (مختصر الصواعق ح ٢ / ٣٧٣).
- [٧٨] مقدمة فتح بارى. وقال البخارى ما جمعته صحيح وما تركت من الصحيح أكثر.
- [٧٩] من هذه الفتوى جواز قيام المرأة باستضافة الرجل عندها والقيام بخدمته. وجواز ترك الصلاة في حالة الضرورة. لا يجب الغسل في الجماع الذي لا إإنزال فيه. يجوز دهن البدن بدهن الميتة. أحكام الرضاع تترتب على لبن الحيوان أيضا.. أنظر مقدمة البخارى ط مكة.
- [٨٠] وفيات الأعيان ح ٤ / ٢٨٠ ويقال إنه مات بسبب سلة تمر أكل منها فوق طاقته.
- [٨١] تذكرة الحفاظ ح ٢ / ٥٩.
- [٨٢] أنظر مسلم كتاب الفضائل باب فضل الإمام على وباب فضل آل البيت. وقارن بينه وبين البخارى.
- [٨٣] أنظر تراجم هؤلاء في وفيات الأعيان وتذكرة الحفاظ وكتب الرجال وكتب التاريخ.
- [٨٤] المتأمل يكتشف أن التركيز على البخارى أكثر لكونه لا يحوي نصوصاً تنصر علياً وأصحابه.. أنظر ميزان الاعتدال للذهبي وتهذيب التهذيب لابن حجر وتأمل هجومهما على أبي داود والنسائي وابن ماجة وغيرهم.
- [٨٥] مقدمة إسعاف المبطأ في شرح الموطأ. وانظر مقدمة طبعات الموطأ.
- [٨٦] أنظر مقدمات الموطأ.
- [٨٧] مقدمة سنن أبو داود بتحقيق محى الدين عبد الحميد.. وانظر معالم السنن للخطابي.
- [٨٨] المرجع السابق.
- [٨٩] معالم السنن.
- [٩٠] مقدمة سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي.
- [٩١] أنظر مقدمة سنن الترمذى وكتب التراجم.
- [٩٢] مقدمة سنن ابن ماجة شرح السندي.

[٩٣] أنظر لنا كتاب: أهل السنة شعب الله المختار. وفكرة أهل السنة ظهرت في العصر العباسي على يد أحمد بن حنبل وتلاميذه لقبوا بأهل الحديث.

[٩٤] أنظر المرجع السابق. وانظر فتن الحنابلة في الكامل في التاريخ لابن الأثير.

[٩٥] أنظر مقالات الإسلاميين للأشعري. وشرح العقيدة الطحاوية والملل والنحل للشهرستاني والفصل في الملل والنحل لابن حزم والعقيدة الواسطية لابن تيمية وغيرها من كتب العقائد.. وانظر باب الرسول المجسم من هذا الكتاب.

[٩٦] رواه مسلم. كتاب البر والصلة. وكان الرسول قد طلب معاوية فاعتذر بسبب الأكل.

[٩٧] تذكرة الحفاظ ترجمة النسائي.

[٩٨] البداية والنهاية ح ١١٩ / ٨.

[٩٩] مسلم. كتاب الإمارة []

[١٠٠] شرح النووي على مسلم.

[١٠١] البخاري ومسلم باب من فضائل على.

[١٠٢] شرح مسلم للنوعي.

[١٠٣] مسلم. باب من فضائل على.. ويلاحظ أن التأويل يتركز حول الروايات الخاصة بالإمام على وآل البيت.

[١٠٤] أنظر شرح النووي وشرح العقيدة الواسطية لابن تيمية. وفضل آل البيت للمقرizi.

[١٠٥] أنظر شرح العقيدة الطحاوية ط القاهرة. وهذه الرواية لا يصح الاستدلال بها هنا فهي ضد ربط الكتاب بالسنة لأنه لا خلاف أن الرسالة من الله والبلاغ من الرسول. والزهرى الرواى هو الذى كلف من قبل عبد الملك بن مروان بنشر الروايات فى الأمصار وكان ينفق عليه. ويظهر أن الزهرى يقصد بالبلاغ هنا السنة لا القرآن.

[١٠٦] المرجع السابق.

[١٠٧] المرجع السابق.

[١٠٨] المرجع السابق.

[١٠٩] نقد المنطق.

[١١٠] المرجع السابق.

[١١١] أنظر شرح الطحاوية.

[١١٢] هناك من يقول إن السنة دخلت طور الجمع على الزهرى الذى يقول: كنا نكره كتابه العلم - السنة - حتى أكررها على ذلك.. وهناك من يقول إن بداية التدوينة على يد عمر بن عبد العزيز. وهناك من يقول إن التدوين بدأ في العصر العباسي وهو الأرجح - على يد مالك بن أنس تلميذ الزهرى الذى قام بتأليف الموطأ بتوجيه من أبي جعفر المنصور.

[١١٣] أنظر فصل الرسول المهمل من هذا الكتاب.

[١١٤] يقصد بقريش هنا المهاجرين أمثال عمر وطلحة. أبي بكر وسعد وعثمان وكانوا يتكلون جبهة مستقلة في المدينة. ومنع ابن عمرو هنا كان يهدف إلى عدم نشر روايات تمثيل شخصيات محددة وتفضحها.

[١١٥] رواه الدرامي وأبو داود وأحمد والحاكم.

[١١٦] كتاب العلم.

[١١٧] أنظر تفاصيل الخلاف حول وصيَّة الرسول في كتابنا السيف والسياسة.

[١١٨] البخاري كتاب العلم.

- [١١٩] أنظر كتب تاريخ القرآن.
- [١٢٠] أنظر فصل الرسول المهمل.
- [١٢١] طبقات ابن سعد ح ٥ / ١٤٠.
- [١٢٢] تذكرة الحفاظ ترجمة أبي بكر.
- [١٢٣] المرجع السابق. ترجمة عمر. ومن الذين جبسهم عمر بن مسعود وأبا الدرداء.
- [١٢٤] منتخب كثر العمال. هامش مسنده لأحمد ح ٤ / ٦٤.
- [١٢٥] أنظر ترجمة عثمان في كتب التاريخ. وانظر سنن الدارمي وطبقات ابن سعد.. وانظر نماذج أخرى من هذه الروايات في تذكرة الحفاظ للذهبي وكتب التراجم.
- [١٢٦] أنظر لنا السيف والسياسة.
- [١٢٧] أنظر لنا السيف والسياسة. وانظر أمر معاوية بسبب على المنابر وأمره بمنع التحدث في فضائل على ومكانته. وأمره بنشر الروايات التي تذمته وتشهوه صورته ثم اختراعه الروايات التي ترفع من قدره وتحسن من صورته هو. أنظر كتب التاريخ. وفتح الباري ح ٧ / كتاب فضائل الصحابة. باب ذكر معاوية.. وانظر تطهير الجنان واللسان عن خطورة التفوّه بثلب معاوية بن أبي سفيان لابن حجر الهيمسي في ذيل الصواعق المحرقة ط القاهرة والنظر العاصم من القواصم لأبي بكر بن العربي.
- [١٢٨] أنظر نماذج من هذه الروايات في الفصول القادمة من الكتاب.
- [١٢٩] أبو داود. كتاب السنة.. وانظر سنن ابن ماجة ح ١. باب تعظيم حديث رسول الله والتغليظ على من عارضه.
- [١٣٠] أبو داود. كتاب السنة.
- [١٣١] رواه أحمد والترمذى.
- [١٣٢] أنظر نماذج من هذه الروايات في كتاب فضل القرآن بالبخارى وكتاب العلم وانظر سنن ابن ماجة وغيرهم من كتب السنن. وانظر لنا كتاب الخدعة.
- [١٣٣] مسنده لأحمد باب ما جاء في خلقه العظيم. وانظر النسائي والترمذى. وطبقات ابن سعد ح ١ / ٢٧٣.
- [١٣٤] أنظر مستدرك الحاكم والطبراني.
- [١٣٥] سوف نعرض لهذه الرواية في باب الرسول المهمل.
- [١٣٦] طبقات ابن سعد ح ٨ ترجمة عائشة. باب ذكر أزواج رسول الله.
- [١٣٧] زواج الرسول عائشة في السادسة ودخوله بها في التاسعة رواية تتفق عليها جميع كتب السنن. أنظر البخاري كتاب النكاح ومسلم.
- [١٣٨] فتح الباري ح ٧ / ١٠٧.
- [١٣٩] وإذا حسبت على أساس أن الرسول قضى في مكة عشر أعوام حسب رواية مسلم (كتاب الفضائل باب كم بقى النبي في مكة والمدينة) يكون تاريخ ميلادها في السنة الثانية.
- [١٤٠] طبقات ابن سعد ح ٨. ترجمة عائشة.
- [١٤١] كتاب النكاح.
- [١٤٢] كتاب النكاح.
- [١٤٣] كتاب الأنكحة.. ومثل هذه الروايات يضعها الفقهاء تحت عنوان: باب تزويج الصغار.
- [١٤٤] طبقات ابن سعد ح ٨. وقد حاول الفقهاء احتواء هذه الرواية فقالوا إن عبد الله الذي كنت به عائشة هو ابن اختها أسماء وهو

- عبد الله بن الزبير. وكيف هذا وهى تكى بأم المؤمنين..؟.
- [١٤٥] أنظر طبقات ابن سعد والبخاري ومسلم وسيأتي عرض مواقف عائشة من نساء النبي.
- [١٤٦] كتاب النكاح. باب في المقام عند البكر.
- [١٤٧] طبقات ابن سعد ح ٨.
- [١٤٨] باب فضل عائشة.
- [١٤٩] طبقات ابن سعد ح ٨.. وانظر نماذج مثل هذه الروايات في كتب السنن.
- [١٥٠] كتاب النكاح. ومثله في البخاري وكتب السنن وطبقات ابن سعد.
- [١٥١] كتاب فضائل الصحابة. باب فضل عائشة.
- [١٥٢] مسلم كتاب النكاح طبعة استانبول. هامش تزويع الأب البكر الصغيرة. ط دار الجيل بيروت.
- [١٥٣] المرجع السابق. باب فضل عائشة وانظر فتح الباري ح ٩ / كتاب النكاح.
- [١٥٤] طبقات ابن سعد ح ٨.
- [١٥٥] المرجع السابق.
- [١٥٦] أنظر لنا كتاب السيف والسياسة.
- [١٥٧] باب فضل خديجة.
- [١٥٨] المرجع السابق.
- [١٥٩] المرجع السابق وانظر البخاري كتاب مناقب الأمصار باب تزويج النبي خديجة.
- [١٦٠] أنظر البخاري.
- [١٦١] فتح الباري ح ٧ / ١٣٦. وهامش مسلم طبعة استانبول. باب فضائل خديجة.
- [١٦٢] فتح الباري ح ٧ / ١٣٦.
- [١٦٣] فتح الباري ح ٧ / ١٣٧.
- [١٦٤] البخاري باب تزويج النبي خديجة.
- [١٦٥] المرجع السابق.. ومثله في مسلم.
- [١٦٦] مسلم باب فضل خديجة.. والبخاري باب فضل عائشة.
- [١٦٧] مسلم هامش باب فضل خديجة.
- [١٦٨] فتح الباري ح ٧ / ١٠٧.
- [١٦٩] المرجع السابق ح ٧ / ١٣٩.
- [١٧٠] مسلم كتاب فضائل الصحابة. باب فضل عائشة.. والبخاري كتاب النكاح. باب القرعة بين النساء.. وليس هناك ما يؤكّد أنّ الرسول كان يصطحب النساء معه في الخروج.
- [١٧١] مسلم باب فضل عائشة. والنسائي كتاب عشرة النساء بباب حب النساء. وفي رواية النسائي: ثم أقبلت تشتمني فشتمني.. فاستقبلتها فلم ألبث أن أفحمتها.
- [١٧٢] أنظر شرح النووي لمسلم. وهامش طبعة استانبول. وطبقات ابن سعد.
- [١٧٣] أنظر مسلم كتاب الطلاق. باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن.
- [١٧٤] كتاب حب النساء. باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض.. وانظر ابن ماجة باب القسمة بين النساء. ويذكر أنّ الراوى هنا

هو أبو هريرة.

[١٧٥] مسلم. هامش باب فضل عائشة.

[١٧٦] النسائي. كتاب عشرة النساء. باب الغيرة.

[١٧٧] المرجع السابق.

[١٧٨] حاشية السندي. هامش المرجع السابق.

[١٧٩] طبقات ابن سعد ح ٨ ترجمة عائشة.

[١٨٠] المرجع السابق.

[١٨١] رواه أحمد وأبو داود والنسائي. أنظر فتح الباري ح ٢٧ / ٧.

[١٨٢] ابن سعد ح ٢. باب ذكر من قال توفي رسول الله في حجر على.

[١٨٣] المرجع السابق.

[١٨٤] المرجع السابق.

[١٨٥] قيل إن المقصود بحادثة الإفك مارية القبطية. أنظر تفاصيل الحادثة في سيرة ابن هشام ح ٣ غزوة المصطلق وخبر الإفك. وانظر المراجع التاريخية الأخرى.

[١٨٦] ابن سعد ح ٨ / ترجمة سودة.

[١٨٧] المرجع السابق.

[١٨٨] المرجع السابق. ترجمة أم سلمة.

[١٨٩] ابن سعد ح ٨ ترجمة أم حبيبة.

[١٩٠] مسلم باب فضل عائشة.

[١٩١] ابن سعد ح ٨ ترجمة زينب بنت جحش.

[١٩٢] المرجع السابق ترجمة صفية بنت حبيبي.

[١٩٣] النسائي كتاب عشرة النساء. باب الغيرة.

[١٩٤] المرجع السابق.

[١٩٥] البخاري كتاب النكاح. باب غيره النساء ووجدهن. ومسلم باب فضل عائشة.

[١٩٦] المؤثر والمرجان فيما اتفق عليه الشیخان. ح ١٤١ / ٣.

[١٩٧] المؤثر والمرجان ح ٣ / ٣٠.

[١٩٨] المرجع السابق.

[١٩٩] النسائي. باب الغيرة كتاب عشرة النساء.

[٢٠٠] المرجع السابق.

[٢٠١] أنظر النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي باب الغيرة ح ٧٤ / ٧.

[٢٠٢] يروى القوم على لسان الرسول (ص) قوله "حب إلى من الدنيا النساء والطيب". ويروى أنس خادم الرسول لم يكن شئ أحب إلى رسول الله بعد النساء من الخيل. أنظر النسائي كتاب عشرة النساء.

[٢٠٣] البخاري. باب فضل عائشة.

[٢٠٤] أنظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة.

- [٢٠٥] مسلم. كتاب الطهارة.
- [٢٠٦] سيرة ابن هشام ح ٣. غزوة بنى المصطلق. خبر الإفك.
- [٢٠٧] رواه الحاكم في المستدرك ح ٣ / ٥٠٩. ونصفه: ما هذه الأحاديث التي تبلغنا أنك تحدث بها عن النبي (ص) هل سمعت إلا ما سمعنا؟ ورأيت إلا ما رأينا قال أبو هريرة: يا أماه إنه كان يشغلك.. الحديث.
- [٢٠٨] البخاري. باب فضائل عائشة.
- [٢٠٩] سوف نعرض لهذه الروايات في الباب القادم.
- [٢١٠] مسلم كتاب الحيض. والبخاري كتاب الاعتكاف.. وانظر النسائي كتاب الطهارة باب مضاجعه الحائض.
- [٢١١] مسلم والبخاري كتاب الحيض.
- [٢١٢] شرح النووي على مسلم كتاب الحيض.
- [٢١٣] البخاري ومسلم كتاب الحيض.
- [٢١٤] مسلم كتاب الطهارة باب حكم المنى.
- [٢١٥] المرجع السابق.
- [٢١٦] مسلم كتاب الرضاع. والبخاري كتاب التفسير. سورة الأحزاب.
- [٢١٧] مسلم. هامش كتاب الرضاع. باب جواز هبتها نوبتها لضرتها.
- [٢١٨] المرجع السابق.
- [٢١٩] مسلم. كتاب الرضاع. باب القسم بين الزوجات.
- [٢٢٠] مسلم كتاب الطلاق.
- [٢٢١] المرجع السابق.
- [٢٢٢] النسائي. كتاب عشرة النساء. باب الغيرة.
- [٢٢٣] ابن سعد ٨ / باب ذكر المرأة اللتين تظاهرتا على رسول الله.
- [٢٢٤] ابن سعد ح ٨ / ترجمة سودة.
- [٢٢٥] فتح الباري ح ١٠٨ / ٨.
- [٢٢٦] ابن سعد ح ترجمة أم سلمة.
- [٢٢٧] تروي كتب التاريخ أن عدد الذين قتلوا في موقعة الجمل من أصحاب عائشة ثمانية آلاف. وقيل سبعة عشر. وقتل من أصحاب على ألف. انظر وفيات الأعيان ح ٣ / ترجمة عائشة رقم ٣١٨. وكتب التاريخ.
- [٢٢٨] البخاري. باب فضل عائشة.
- [٢٢٩] فتح الباري ح ١٠٨ / ٧.
- [٢٣٠] انظر لنا السيف والسياسة.
- [٢٣١] وفيات الأعيان ح ٣ / ترجمة عائشة.
- [٢٣٢] ابن سعد ح ٨ / ترجمة عائشة.
- [٢٣٣] المرجع السابق.
- [٢٣٤] المرجع السابق. وتوفيت عائشة عام ٥٨ هـ وصلى عليها أبو هريرة ودفنت ليلا.
- [٢٣٥] مسلم كتاب النكاح.

- [٢٣٦] أبو داود كتاب النكاح.
- [٢٣٧] مسلم هامش باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه. كتاب النكاح.
- [٢٣٨] أنظر كتاب الفتنه في البخاري ومسلم وكتب السنن.
- [٢٣٩] البخاري. كتاب الغسل باب إذا جامع ثم عاد. ومن دار على نسائه في عسل واحد. وانظر كتاب النكاح باب من طاف على نسائه في غسل واحد ومسلم كتاب الرضاع.
- [٢٤٠] المرجع السابق.
- [٢٤١] شرح النووي على مسلم. كتاب الحيض.
- [٢٤٢] فتح الباري ح ٩ / ٣١٦.
- [٢٤٣] المرجع السابق. ويروى أن آخرهن موتا ميمونة بنت الحارث في نفس العام.
- [٢٤٤] فتح الباري ح ٧ / ٢٢٥.
- [٢٤٥] المرجع السابق.
- [٢٤٦] البخاري كتاب النكاح. ومسلم كتاب الرضاع.
- [٢٤٧] أبو داود كتاب النكاح.
- [٢٤٨] طبقات ابن سعد ح ٨ / ترجمة سودة.
- [٢٤٩] أنظر ابن سعد. ومسلم كتاب السلام.
- [٢٥٠] ابن سعد ح ٨ / ترجمة حفصة وانظر مسلم.
- [٢٥١] ابن سعد ومسلم كتاب الطلاق.
- [٢٥٢] ابن سعد ح ٨ / ترجمة زينب بنت الحارث.
- [٢٥٣] ابن سعد ح ٨ / ترجمة ريحانة.
- [٢٥٤] ابن سعد ح ٨.
- [٢٥٥] المرجع السابق.
- [٢٥٦] المرجع السابق.
- [٢٥٧] المرجع السابق وانظر كتب السيرة.
- [٢٥٨] أنظر ابن سعد. وكتب السنن أبواب فضائل نساء النبي (ص).
- [٢٥٩] مسلم. كتاب النكاح. باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها. والبخاري كتاب الصلاة. باب ما يذكر في الفخذ.
- [٢٦٠] شرح النووي على مسلم الباب السابق.
- [٢٦١] شرح النووي.
- [٢٦٢] أنظر أحكام الرق في كتب الفقه والسنن. والإسلام شرع للعنق ولم يشرع للرق.
- [٢٦٣] مسلم كتاب النكاح.
- [٢٦٤] المرجع السابق.
- [٢٦٥] طبقات ابن سعد ح ٨. ترجمة جويرية.
- [٢٦٦] المرجع السابق.
- [٢٦٧] المرجع السابق. ترجمة ريحانة.

[٢٩٧] مسلم. كتاب النكاح. هامش باب تحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها. وانظر فتح الباري ح ٩ / كتاب النكاح. وكتب الفقه.

[٢٩٨] مسلم. كتاب النكاح.

[٢٩٩] مسلم. كتاب النكاح. هامش باب ترحيم نكاح المحرم.

[٢٩١] مسلم. والبخاري كتاب النكاح. وانظر كتب السنن.

[٢٩٢] مسلم كتاب النكاح. والبخاري كتاب الصيد. وابن سعد ح ٨.

[٢٩٣] مسلم كتاب النكاح. البخاري كتاب المغازى.

[٢٩٤] مسلم والبخاري كتاب النكاح.

[٢٩٥] مسلم كتاب الرضاع والنسائي.

[٢٩٦] سورة النساء آية رقم ٢٣ و ٢٤.

[٢٩٧] مسلم. كتاب النكاح. هامش باب تحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها. وانظر فتح الباري ح ٩ / كتاب النكاح. وكتب الفقه.

[٢٩٨] مسلم. كتاب النكاح.

[٢٩٩] مسلم. كتاب النكاح. هامش باب ترحيم نكاح المحرم.

[٢٦٨] البخاري كتاب الهبة وفضلها.

[٢٦٩] مسلم كتاب الفضائل باب من فضائل عائشة.

[٢٧٠] البخاري كتاب النكاح باب هجرة النبي نساءه في غير بيتهن.

[٢٧١] المرجع السابق باب حب الرجل لبعض نساءه أفضل من بعض.

[٢٧٢] المرجع السابق باب لم تحرم ما أحل الله لك.

[٢٧٣] البخاري كتاب النكاح الباب السابق. وتأمل أن العلاقة قائمة بين الرسول وبين سودة ليس كما أشارت الروايات السابقة.

[٢٧٤] مسلم. كتاب صفات المنافقين وأحكامهم.

[٢٧٥] مسلم. كتاب الإيمان. باب الدليل على أن حب الأنصار وعلى من الإيمان وعلاماته. وبغضهم من علامات النفاق.. وانظر مسنـد
أحمد والترمذى وابن ماجة.

[٢٧٦] المرجع السابق.

[٢٧٧] المرجع السابق.

[٢٧٨] الترمذى كتاب المناقب. وابن ماجة المقدمة وأحمد ح ٥.

[٢٧٩] البخاري كتاب الفضائل باب فضل على.

[٢٨٠] مسلم كتاب فضائل الصحابة والبخاري.

[٢٨١] مسلم كتاب النكاح. باب زواج زينب بنت جحش.

[٢٨٢] المرجع السابق.

[٢٨٣] المرجع السابق.

[٢٨٤] المرجع السابق.

[٢٨٥] البخاري كتاب فضائل القرآن ومسلم كتاب صلاة المسافرين.

[٢٨٦] المرجعين السابقين.

[٢٨٧] مسلم. والبخاري كتاب التفسير.

[٢٨٨] مسلم والبخاري. كتاب الوصايا.

[٢٨٩] مسلم كتاب الفضائل باب فضل الإمام على. وانظر مسنـد أحمد.

[٢٩٠] سنن ابن ماجة.

[٢٩١] مسلم. والبخاري كتاب النكاح. وانظر كتب السنن.

[٢٩٢] مسلم كتاب النكاح. والبخاري كتاب الصيد. وابن سعد ح ٨.

[٢٩٣] مسلم كتاب النكاح. البخاري كتاب المغازى.

[٢٩٤] مسلم والبخاري كتاب النكاح.

[٢٩٥] مسلم كتاب الرضاع والنسائي.

[٢٩٦] سورة النساء آية رقم ٢٣ و ٢٤.

- [٣٠٠] أنظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة. ومشكل الحديث لابن الجوزي.
- [٣٠١] مسلم كتاب النكاح. والبخاري كتاب التفسير.
- [٣٠٢] مسلم.
- [٣٠٣] مسلم.
- [٣٠٤] البخاري كتاب التفسير. ومسلم كتاب الحج.
- [٣٠٥] مسلم. كتاب النكاح. هامش باب نكاح المتعة وبيان أنه أبى ثم نسخ ثم أبى ثم نسخ ثم استقر تحريمها إلى يوم القيمة.. وانظر كتب الفقه.
- [٣٠٦] أنظر تفاصيل أقوال الفقهاء حول زواج المتعة ومناقشتها في كتابنا: زواج المتعة حلال. ط دار الأضواء، بيروت.
- [٣٠٧] مسلم. باب نكاح المتعة.
- [٣٠٨] المرجع السابق. هامش.
- [٣٠٩] اعتبر بعض الفقهاء قول ابن الزبير هذا دليلاً على جواز رجم ناكح المتعة. وقال آخرون بعدم جواز ذلك. أنظر كتب الفقه. وانظر كتابنا زواج المتعة حلال.
- [٣١٠] مسلم كتاب الصيد والذبائح والبخاري كتاب الذبائح والصيد.
- [٣١١] مسلم كتاب الصيد والذبائح. والبخاري كتاب الخمس.
- [٣١٢] البخاري كتاب المغازى ومسلم كتاب الصيد والذبائح.
- [٣١٣] المرجع السابقين.
- [٣١٤] مسلم والبخاري كتاب الصيد والذبائح.
- [٣١٥] مسلم. كتاب النكاح. هامش باب ترحيم نكاح الشفار وبطلانه.
- [٣١٦] يجمع الفقهاء على أن ركناً الزواج الإيجاب والقبول. وهذا ما دلت عليه النصوص.
- [٣١٧] مسلم كتاب القسامه. والبخاري كتاب الديات.
- [٣١٨] مسلم والبخاري كتاب الحدود.
- [٣١٩] المرجع السابقين.
- [٣٢٠] أبو داود كتاب الحدود والبخاري كتاب استتابة المرتدین. باب حكم المرتد. وانظر فتح الباري ح ١٢ / ٢٦٧ .
- [٣٢١] أبو داود المرجع السابق.
- [٣٢٢] المرجع السابق.
- [٣٢٣] مسلم كتاب الإماره.
- [٣٢٤] مسلم كتاب الرضاع.
- [٣٢٥] هامش مسلم. كتاب الرضاع بباب التحرير بخمس رضعات. وهو مذهب الشافعی.
- [٣٢٦] النساء آية رقم ١٥.
- [٣٢٧] أنظر سورة النور آية رقم ٢.
- [٣٢٨] وهو ما يقول به المفسرون أيضاً. إلا أنه بالتأمل في النص يتبيّن أن الآية المقصودة هنا هي آيات الكون لا الآيات القرآنية.
- [٣٢٩] النساء آية رقم ٢٤. وانظر تفاصيل مناقشة نسخ هذه الآية في كتابنا: زواج المتعة حلال.
- [٣٣٠] البقرة آية رقم ٢٥٦.

- [٣٣١] الغاشية آية رقم ٢٢.
- [٣٣٢] يونس آية رقم ٩٩.
- [٣٣٣] البقرة آية رقم ٢١٧.
- [٣٣٤] الكهف آية رقم ٢٩.
- [٣٣٥] أنظر لنا كتاب الكلمة والسيف.
- [٣٣٦] مسلم كتاب الحدود. والبخاري كتاب الأنبياء.
- [٣٣٧] [٣٣٧] أنظر كتب التاريخ وترجمة عثمان في الإصابة في تميز الصحابة لابن حجر العسقلاني والاستيعاب لابن عبد البر. وأسد الغالبة لابن الأثير.
- [٣٣٨] مسلم. هامش باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع. كتاب الإمارة.
- [٣٣٩] مسلم كتاب الإيمان والبخاري كتاب الزكاة.
- [٣٤٠] مسلم والبخاري كتاب الإيمان.
- [٣٤١] أنظر قصة الحجاج بن يوسف مع عبد الرحمن بن الأشعث في غزوة دير الجمامجم بكتب التاريخ.
- [٣٤٢] كان معاوية ومن تلاه من الحكام يصادرون نفائس الغنائم من الجنود ويأخذونها لأنفسهم ويحولون بين الناس وبين الدخول في الإسلام خوفاً من تدني دخل الدولة من الجزية والخروج حتى جاء عمر بن عبد العزيز. أنظر الطبرى وكتب التاريخ.
- [٣٤٣] مسلم كتاب الإيمان والبخاري كتاب العلم.
- [٣٤٤] البخاري كتاب اللباس ومسلم كتاب الإيمان.
- [٣٤٥] مسلم كتاب الإيمان والبخاري كتاب الأنبياء.
- [٣٤٦] البخاري كتاب المغازى ومسلم كتاب الإيمان. ومثله حدث مع خالد بن الوليد حين قتل رجالاً من بنى خزيمة بعد أن استأمنهم. وقال فيه الرسول "اللهم إني أبدأ إليك مما صنع خالد". أنظر سيرة ابن هشام.
- [٣٤٧] أنظر كتب العقائد مثل العقيدة الطحاوية وشرحها والعقيدة الواسطية وغيرهما.
- [٣٤٨] مسلم كتاب الإمارة باب ذم من مات ولم يغز.
- [٣٤٩] مسلم كتاب الطهارة والبخاري كتاب الوضوء.
- [٣٥٠] البخاري كتاب الوضوء ومسلم كتاب الطهارة.
- [٣٥١] البخاري كتاب الآذان. ومسلم كتاب الصلاة.
- [٣٥٢] مسلم كتاب المساجد. والبخاري كتاب الصلاة.
- [٣٥٣] سورة المائدة آية رقم ٦.
- [٣٥٤] مسلم كتاب المساجد. والبخاري كتاب الصلاة.
- [٣٥٥] سورة الغاشية آية رقم ٢٢.
- [٣٥٦] أبو داود. كتاب الفرائض.
- [٣٥٧] المرجع السابق.
- [٣٥٨] المرجع السابق.
- [٣٥٩] مسلم. كتاب الفرائض. والبخاري كتاب المرضى.
- [٣٦٠] مسلم كتاب اللباس والزينة. والبخاري كتاب الأشربة.

- [٣٦١] المرجعين السابقين.
- [٣٦٢] البخاري كتاب الأطعمة. ومسلم كتاب اللباس والزينة.
- [٣٦٣] مسلم والبخاري كتاب اللباس والزينة.
- [٣٦٤] المرجعين السابقين.
- [٣٦٥] البخاري كتاب الجمعة ومسلم كتاب اللباس والزينة.
- [٣٦٦] مسلم كتاب اللباس والزينة. والبخاري كتاب الصلاة.
- [٣٦٧] البخاري كتاب الجهاد. ومسلم كتاب اللباس والزينة. وانظر أبو داود وكتب السنن.
- [٣٦٨] في رواية أبو داود أنهما كانوا في السفر.
- [٣٦٩] أبو داود كتاب اللباس.
- [٣٧٠] المرجع السابق.
- [٣٧١] المرجع السابق.
- [٣٧٢] المرجع السابق.
- [٣٧٣] المرجع السابق.
- [٣٧٤] مسلم. هامش كتاب اللباس والزينة.
- [٣٧٥] مسلم. كتاب اللباس والزينة.
- [٣٧٦] أنظر مسلم شرح النووي وفتح الباري شرح كتاب اللباس. وانظر كتب الفقه.
- [٣٧٧] مسلم كتاب اللباس والزينة. والبخاري كتاب اللباس.
- [٣٧٨] مسلم كتاب اللباس والزينة. باب في طرح خاتم الذهب.
- [٣٧٩] مسلم. هامش باب في طرح خاتم الذهب.
- [٣٨٠] البخاري كتاب الإيمان والنذور. وأبو داود كتاب الخاتم. ومسلم كتاب اللباس والزينة.
- [٣٨١] مسلم والبخاري كتاب اللباس.
- [٣٨٢] البخاري كتاب العلم. ومسلم كتاب اللباس والزينة.
- [٣٨٣] البخاري ومسلم كتاب اللباس وانظر ابن سعد ح ١.
- [٣٨٤] أبو داود وكتاب الخاتم.
- [٣٨٥] أنظر لنا كتاب السيف والسياسة. وانظر الفتنة الكبرى لطه حسين. وانظر كتب التاريخ.
- [٣٨٦] مسلم. هامش باب في طرح خاتم الذهب.
- [٣٨٧] الأعراف آية رقم ٣٢.
- [٣٨٨] مسلم والبخاري كتاب اللباس.
- [٣٨٩] المرجعين السابقين.
- [٣٩٠] أبو داود كتاب اللباس.
- [٣٩١] مسلم والبخاري كتاب اللباس.
- [٣٩٢] مسلم. هامش باب تحرير جر الشوب خيلاء.
- [٣٩٣] مسلم. هامش باب النهي عن التترعف للرجال. كتاب اللباس والزينة.. وحديث ابن عمر رواه أبو داود. كتاب الترجل.

- [٣٩٤] البخارى كتاب اللباس. باب إعفاء اللحية. ومسلم كتاب الطهارة.
- [٣٩٥] مسلم كتاب الطهارة. والبخارى كتاب اللباس.. وانظر النسائى كتاب الزينة.
- [٣٩٦] مسلم كتاب المساجد.
- [٣٩٧] المرجع السابق.
- [٣٩٨] المرجع السابق.
- [٣٩٩] المرجع السابق. وانظر البخارى كتاب الجنائز وكتاب الصلاة.
- [٤٠٠] مسنن أحمد.
- [٤٠١] المرجع السابق.
- [٤٠٢] مسلم. هامش باب النهى عن بناء المساجد على القبور. كتاب المساجد.
- [٤٠٣] مسلم. كتاب الجنائز. باب الصلاة على القبر. والبخارى كتاب الجنائز.
- [٤٠٤] مسلم والبخارى كتاب الجنائز.
- [٤٠٥] مسلم. باب النهى عن بناء المساجد على القبور.
- [٤٠٦] أنظر تاريخ نبى الله إسماعيل فى سيرة ابن هاشم وكتب التاريخ.
- [٤٠٧] أنظر لنا كتاب فقهاء النفط. وكتاب مدافع الفقهاء. وكتاب ابن باز فقيه آل سعود.
- [٤٠٨] أنظر تاريخ الحركة الوهابية وانظر المراجع السابقة.
- [٤٠٩] الرواية الأولى لمسلم كتاب الحج. والبخارى كتاب الصلاة فى مسجد مكة والمدينة. والرواية الثانية رواها النسائي وأبو داود وابن ماجة كتاب الجنائز.
- [٤١٠] مسلم والبخارى كتاب اللباس.
- [٤١١] المرجعين السابقين.
- [٤١٢] البخارى كتاب بدء الخلق. ومسلم كتاب اللباس والزينة. وانظر أبو داود وكتب السنن.
- [٤١٣] مسلم هامش باب لا تدخل الملائكة بيته فيه كلب أو صورة. كتاب اللباس والزينة.
- [٤١٤] البخارى باب ما جاء فى من يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.
- [٤١٥] الآية فى سورة لقمان رقم ٦. أنظر تفسير الطبرى والقرطبي والدر المتنور.
- [٤١٦] أنظر القرطبي ح / ١٤ . وانظر كتب الفقه.
- [٤١٧] المرجع السابق.
- [٤١٨] أنظر الفتوى الكبرى لابن تيمية ح ٣٠ / ٢١٥ .
- [٤١٩] أنظر الأحكام السلطانية لأبى يعلى.
- [٤٢٠] الحلال والحرام ليوسف القرضاوى.
- [٤٢١] البخارى. كتاب مناقب الأنصار. باب مقدمة النبي وأصحابه المدينة.. وانظر كتاب العيدىن.
- [٤٢٢] المرجع السابق. كتاب المناقب باب قصة الحبشة. وانظر كتاب العيدىن وكتاب الصلاة.
- [٤٢٣] المرجع السابق. كتاب النكاح. باب ضرب الدف والوليمة.. وانظر كتاب الفضائل.
- [٤٢٤] المرجع السابق كتاب النكاح. باب النسوة الالاتى يهدى المرأة إلى زوجها.
- [٤٢٥] أنظر ابن ماجة باب إعلان النكاح والغناء والدف.

- [٤٢٦] يروى ابن ماجة بباب في حسن الصوت بالقرآن قول الرسول (ص) عن القرآن "تغنو به فمن لم يتغنى به فليس منا.." وانظر البخاري كتاب فضل القرآن. باب من لم يتغنى بالقرآن. وانظر فتح الباري ح ٩.
- [٤٢٧] مسلم والبخاري كتاب فضائل الصحابة.
- [٤٢٨] فتح الباري ح ٧ / ٣٦.
- [٤٢٩] مسلم. هامش باب تحريم سب الصحابة.
- [٤٣٠] الإصابة في تميز الصحابة ح ١ / المقدمة.
- [٤٣١] المرجع السابق.
- [٤٣٢] أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير. المقدمة.
- [٤٣٣] المرجع السابق.
- [٤٣٤] المرجع السابق.
- [٤٣٥] انظر سورة التوبه. وانظر أبواب المنافقين في كتب السنن.
- [٤٣٦] أسد الغابة. المقدمة.
- [٤٣٧] المرجع السابق.
- [٤٣٨] المرجع السابق.
- [٤٣٩] المرجع السابق. وسعيد بن المسيب من فقهاء التابعين ولم يكن على وفاق مع الخط الأموي الذي وضع حجر الأساس لهذا التعريف المائع للصحابي.
- [٤٤٠] فتح الباري ح ٧ / ٣٤. وهو إشارة من الرسول إلى تصنيف من حوله ودلالة على عدم مساواتهم.
- [٤٤١] المرجع السابق. وذكر القارئ بسب ابن عباس لابن الزبير في رواية المتنعة السابقة وقوله له: إنك لجلف جاف.
- [٤٤٢] البخاري كتاب فضائل الصحابة باب فضل أبو بكر.
- [٤٤٣] أبو داود. كتاب اللباس.
- [٤٤٤] المرجع السابق.
- [٤٤٥] المرجع السابق.
- [٤٤٦] البخاري باب ما يلبس المحرم من الثياب.
- [٤٤٧] مسلم كتاب الطلاق.
- [٤٤٨] البخاري. وانظر موطن مالك.
- [٤٤٩] فتاوى ابن تيمية ج ٢٢ / ١٠٩ وما بعدها.
- [٤٥٠] أبو داود كتاب اللباس.
- [٤٥١] مسلم.
- [٤٥٢] رواه أحمد والترمذى وأبو داود.
- [٤٥٣] مسلم. كتاب اللباس والزينة.
- [٤٥٤] المرجع السابق.
- [٤٥٥] مسلم كتاب النكاح.
- [٤٥٦] سنن ابن ماجة. باب بيعة النساء.

- [٤٥٧] المرجع السابق.
- [٤٥٨] أبو داود كتاب الترجل.
- [٤٥٩] سورة النور آية رقم ٣١.
- [٤٦٠] أنظر كتب الفقه. وكتاب فقه السيرة للبوطي. والحلال والحرام للقرضاوي.
- [٤٦١] ابن تيمية. الفتوى الكبرى ح ٢٢.
- [٤٦٢] أبو داود كتاب اللباس.
- [٤٦٣] المرجع السابق.
- [٤٦٤] المرجع السابق.
- [٤٦٥] أبو داود كتاب اللباس.
- [٤٦٦] المرجع السابق.
- [٤٦٧] المرجع السابق.
- [٤٦٨] البخاري كتاب القدر ومسلم كتاب النذر.
- [٤٦٩] أبو داود كتاب الإيمان والنذر.
- [٤٧٠] المرجع السابق.
- [٤٧١] البخاري كتاب الوصايا ومسلم كتاب النذر.
- [٤٧٢] مسلم. هامش كتاب النذر.
- [٤٧٣] البخاري وأبو داود كتاب الجهاد ومسلم كتاب الإمارة.
- [٤٧٤] مسلم هامش باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى بلاد الكفار.
- [٤٧٥] أبو داود. كتاب الجنائز.
- [٤٧٦] المرجع السابق.
- [٤٧٧] ابن ماجة. باب النهي عن زيارة النساء القبور. وهذه الرواية تشير الشك في الإضافة التي لحقت بالرواية التي سبقتها والتي تتعلق ببناء المساجد على القبور وإنارتها.
- [٤٧٨] ابن ماجة بشرح السندي. هامش باب ما جاء في النهي عند زيارة النساء القبور.
- [٤٧٩] البخاري كتاب البيوع. ومسلم كتاب المساقاة.
- [٤٨٠] مسلم كتاب اللباس والزينة.
- [٤٨١] مسلم كتاب اللباس والزينة. هامش باب تحريم فعل الوائلة.
- [٤٨٢] مسلم كتاب اللباس والزينة. هامش باب تحريم استعمال إماء الذهب والفضة.
- [٤٨٣] مسلم كتاب السلام.
- [٤٨٤] مسلم هامش باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام. كتاب السلام.
- [٤٨٥] أنظر لنا كتاب الكلمة والسيف.. وانظر أحكام أهل الذمة لابن القيم الجوزي.
- [٤٨٦] مسلم كتاب التوبه. والبخاري كتاب بدء الخلق.
- [٤٨٧] البخاري كتاب الدعوات ومسلم كتاب التوبه.
- [٤٨٨] مسلم كتاب التوبه. والبخاري كتاب التفسير.

- [٤٨٩] مسلم كتاب التوبه والبخارى كتاب النكاح.
- [٤٩٠] البخارى كتاب المظالم. ومسلم كتاب التوبه.
- [٤٩١] مسلم كتاب صفات المنافقين. والبخارى كتاب التفسير.
- [٤٩٢] مسلم كتاب صفات المنافقين والبخارى كتاب الرقاق.
- [٤٩٣] مسلم كتاب الجنة والبخارى كتاب الإيمان والنذور.
- [٤٩٤] مسلم كتاب الجنة. والبخارى كتاب التفسير.
- [٤٩٥] مسلم باب النهى عن ضرب الوجه. كتاب البر والصلة.
- [٤٩٦] البخارى كتاب التفسير.
- [٤٩٧] مسلم والبخارى كتاب الصلاة.
- [٤٩٨] المرجعين السابقين.
- [٤٩٩] مسلم كتاب الإمارة. والبخارى كتاب الجهاد.
- [٥٠٠] مسلم كتاب الجنائز.
- [٥٠١] البخارى كتاب التوحيد وكتاب التهجد وكتاب الدعوات. ومسلم كتاب صلاة المسافرين.
- [٥٠٢] رواه أبو داود والترمذى. أنظر كتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب ص ٢١٢.
- [٥٠٣] مسلم كتاب الزكاة.
- [٥٠٤] مسلم كتاب القدر.
- [٥٠٥] مسلم والبخارى كتاب الفتن.
- [٥٠٦] البخارى كتاب التفسير ومسلم كتاب الزكاة.
- [٥٠٧] مسلم كتاب الإيمان.
- [٥٠٨] البخارى كتاب التفسير ومسلم.
- [٥٠٩] ابن ماجة باب فيما أنكرت الجهمية.
- [٥١٠] أبو داود كتاب اللباس.
- [٥١١] البخارى كتاب الاعتصام. ومسلم كتاب العلم.
- [٥١٢] رسالة السنة بذيل الرد على الجهمية والزنادقة. ط السعودية.
- [٥١٣] شرح الطحاوية في العقيدة السلفية ط القاهرة ص ١٥٨.
- [٥١٤] نقد المنطق لابن تيمية ط القاهرة.
- [٥١٥] مقدمة لمعة الاعتقاد لابن قدامة المقدسي ط القاهرة.
- [٥١٦] المرجع السابق.
- [٥١٧] المرجع السابق.
- [٥١٨] العقيدة الواسطية ط القاهرة.
- [٥١٩] أنظر نصوص الفقهاء في الرؤية في كتب العقائد السابق ذكرها.
- [٥٢٠] العقيدة الطحاوية ص ٢٢٥.
- [٥٢١] جامع العلوم والحكم ص ٣٦٥.

- [٥٢٢] أصول عقيدة أهل السنة برسالة أهل التغزير ط القاهرة.
- [٥٢٣] الفصول في الأصول عن الأئمة الفحول نقلًا عن نقد المنطق.
- [٥٢٤] المرجع السابق.
- [٥٢٥] المرجع السابق.
- [٥٢٦] المرجع السابق.
- [٥٢٧] المرجع السابق.
- [٥٢٨] أنظر كتاب دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه لابن الجوزي ط القاهرة الذي انشق على الحنابلة وأعلن رفضه لعقيدتهم في صفات الله وقولهم بالتجسيم وتعلقهم بالروايات محل شك من ناحية السندي.
- [٥٢٩] رسالة السنة.
- [٥٣٠] أنظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ج ١. وهو يحوى تفاصيل الفتن التي أشعلها ابن تيمية والمحاكمات التي عقدت له.
- [٥٣١] أنظر لنا كتاب فقهاء النفط وكتاب مدافع الفقهاء.
- [٥٣٢] شرح العقيدة الطحاوية ص ٢٨٩.
- [٥٣٣] أنظر شرح لمعة الاعتقاد لابن عثيمين ط القاهرة.
- [٥٣٤] الفقه الأكبر لأبي حنيفة. نقلًا عن شرح الطحاوية.
- [٥٣٥] شرح لمعة الاعتقاد.
- [٥٣٦] المرجع السابق.
- [٥٣٧] المرجع السابق.
- [٥٣٨] المرجع السابق.
- [٥٣٩] المرجع السابق.
- [٥٤٠] المرجع السابق.
- [٥٤١] المرجع السابق.
- [٥٤٢] المرجع السابق.
- [٥٤٣] المرجع السابق. وانظر كتب العقائد وكتب التفسير وكتابنا: عقائد السنة وعقائد الشيعة.
- [٥٤٤] أنظر سورة الإسراء آية رقم ٧. وسورة الأحزاب آية رقم ٦٤، ٦٨، ٣١، ٣٣. وسورة النصر. وسورة الصاف آية رقم ٩. وسورة الانفطار وسورة الانشقاق.
- [٥٤٥] أنظر كتاب الفتنه في البخارى ومسلم وكتب السنن الأخرى.
- [٥٤٦] البخارى كتاب فضائل القرآن.
- [٥٤٧] فتح البارى ح ٩ / ٨ وما بعدها.
- [٥٤٨] المرجع السابق. وتأمل هذا التبرير الواه. أنظر لنا كتاب دفاع عن القرآن.. والخدعه.
- [٥٤٩] البخارى كتاب فضل القرآن.
- [٥٥٠] المرجع السابق.
- [٥٥١] المرجع السابق. ونفس هذا النص ورد على لسان على بن أبي طالب.

[٥٥٢] أنظر فتح الباري ح ٩ / ٩.

[٥٥٣] المرجع السابق.

[٥٥٤] المرجع السابق ص ١٠.

[٥٥٥] أنظر لنا الميزان الجلى بين أبي بكر وعلي وهو مناقشة واسعة للروايات الواردة فى أبي بكر المنسوبة للرسول.

[٥٥٦] فتح الباري ح ٩ / ١٠.

[٥٥٧] مسلم والبخارى كتاب الوصيَّة.

[٥٥٨] المرجعين السابقين.

[٥٥٩] مسلم كتاب الوصيَّة.

[٥٦٠] البخارى. كتاب العلم.

[٥٦١] مسلم كتاب الأضاحى ومسند أحمد ح ١١٨ / ١.

[٥٦٢] مسلم هامش كتاب الوصيَّة.

[٥٦٣] المرجع السابق.

[٥٦٤] المرجع السابق.

[٥٦٥] مسلم هامش باب تحرير الذبح لغير الله. كتاب الأضاحى. وقد وردت فى هذا الباب عدَّة روايات حول هذه المسألة بصيغ مختلفة.

[٥٦٦] أنظر باب الرواية بين الشك واليقين.

[٥٦٧] أنظر الباب السابق ذكره.

[٥٦٨] تأمل شهادة أبو هريرة لعبد الله بن عمرو بأنه كان يكتب الحديث عن الرسول وهو لا يكتب فى البخارى كتاب العلم وانظر شرح البخارى لابن حجر ح ١.

[٥٦٩] البخارى كتاب فضل القرآن.

[٥٧٠] المرجع السابق.

[٥٧١] المرجع السابق.

[٥٧٢] المرجع السابق.

[٥٧٣] المرجع السابق.

[٥٧٤] المرجع السابق.

[٥٧٥] المرجع السابق.

[٥٧٦] المرجع السابق.

[٥٧٧] فتح الباري ح ٩ / ٥٣.

[٥٧٨] رواه أحمد وأبو داود. وانظر فتح الباري ح ٩ / ٣٥.

[٥٧٩] فتح الباري.

[٥٨٠] البخارى كتاب فضل القرآن.

[٥٨١] فتح الباري ح ٩ / ٣٤ وما بعدها.

[٥٨٢] المرجع السابق.

[٥٨٣] كان هناك مصحف لأمام على. ومصحف لأبي بن كعب ومصحف لابن عباس ومصحف لابن مسعود. وهذه المصاحف كانت مشهورة. انظر كتب تاريخ القرآن. مثل تاريخ القرآن للزنجاني. ومثله لعبد الصبور شاهين. وانظر الاتقان في علوم القرآن للسيوطى ومقدمات كتب التفسير.

[٥٨٤] انظر كتب التاريخ. وقد سمى عثمان حراق المصاحف. وانظر لنا كتاب السيف والسياسة وكتاب الخدعة.

[٥٨٥] فتح الباري ح ٩ / ١٦. والرواية الأولى للترمذى والثانية لأبي داود.

[٥٨٦] المرجع السابق ص ٣٩.

[٥٨٧] المرجع السابق.

[٥٨٨] انظر البخارى كتاب فضل القرآن. وشرحه لابن حجر.

[٥٨٩] انظر المراجع التاريخية التي ترصد فترة عثمان. مثل الطبرى ومروج الذهب والكامل. وانظر لنا الخدعة. والسيف والسياسة.

[٥٩٠] مسلم والبخارى كتاب الوصيّة.

[٥٩١] مسلم كتاب الوصيّة والبخارى كتاب الجهاد.

[٥٩٢] مسلم كتاب الوصيّة والبخارى كتاب المعازى.

[٥٩٣] فتح الباري ح ٨ / ١٣٢.

[٥٩٤] المرجع السابق.

[٥٩٥] المرجع السابق.

[٥٩٦] المرجع السابق.

[٥٩٧] المرجع السابق.

[٥٩٨] المرجع السابق.

[٥٩٩] مسلم هامش باب ترك الوصيّة.. كتاب الوصيّة.

[٦٠٠] انظر دور عمر في كتابنا السيف والسياسة وكتابنا الخدعة.

[٦٠١] رواه أحمد والترمذى والهيثمى في مجمع الزوائد. ورجاله ثقات. وقال عنه السيوطى حديث متواتر.

[٦٠٢] مسلم. كتاب الإمارة.

[٦٠٣] مسلم كتاب الإمارة.

[٦٠٤] مسلم كتاب الإمارة.

[٦٠٥] مسلم هامش كتاب الإمارة.

[٦٠٦] شرح العقيدة الطحاوية.

[٦٠٧] تاريخ الخلفاء المقدمة.

[٦٠٨] انظر كشف المشكل وفتح الباري ح ١٣ / ١٨١.

[٦٠٩] فتح الباري.

[٦١٠] تاريخ الخلفاء المقدمة وانظر فتح الباري.

[٦١١] فتح الباري ح ١٣ / ١٨٢.

[٦١٢] المرجع السابق.

[٦١٣] المرجع السابق.

- [٦١٤] نستثنى من هؤلاء الإمام على فهو الحاكم الوحيد الذي جاء باختيار الناس ورضاهم وإن لم يتم الاجماع عليه.
- [٦١٥] أنظر مروج الذهب للمسعودي. وتاريخ اليعقوبي. والبداية والنهاية لابن كثير وطبقات ابن سعد. ووفيات الأعيان لابن خلكان وكتب التراجم. وانظر لنا موسوعة آل البيت.
- [٦١٦] أنظر كتب التفسير سورة الأحزاب. وانظر موسوعة آل البيت.
- [٦١٧] البخاري كتاب بدء الوحى. ومسلم كتاب الإيمان.
- [٦١٨] مسلم كتاب الفضائل.
- [٦١٩] مسلم كتاب الإيمان. والبخاري كتاب بدء الوحى.
- [٦٢٠] البخاري كتاب الصلاة. ومسلم كتاب الإيمان.
- [٦٢١] البخاري كتاب بدء الخلق ومسلم كتاب الإيمان.
- [٦٢٢] مسلم كتاب الإيمان.
- [٦٢٣] المرجع السابق.
- [٦٢٤] أنظر تفسير ابن كثير والآلوسى والخازن وغيرهم.
- [٦٢٥] مسلم. كتاب فضائل الصحابة.
- [٦٢٦] البخاري. كتاب الصلاة.
- [٦٢٧] مسلم كتاب الصحابة. والبخاري كتاب التفسير.
- [٦٢٨] مسلم. هامش باب فضل عمر.
- [٦٢٩] فتح البارى ح ٨.
- [٦٣٠] تاريخ الخلفاء. ترجمة عمر. فصل موافقات عمر.
- [٦٣١] فتح البارى ح ١.
- [٦٣٢] الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة. فصل خلافة عمر.
- [٦٣٣] أنظر تاريخ الخلفاء والصواعق المحرقة.
- [٦٣٤] مسلم. كتاب الإسلام.
- [٦٣٥] المرجع السابق.
- [٦٣٦] فتح البارى ح ٨.
- [٦٣٧] مسلم. كتاب السلام. باب إباحة الخروج للنساء.
- [٦٣٨] قال القرطبي: لعل ذلك وقع في خاطر عمر فيكون من قبيل الالهام. أنظر فتح البارى ح ٨ / ٢٦٩.
- [٦٣٩] المرجع السابق.
- [٦٤٠] مسلم. كتاب الرضاع. باب رضاعة الكبير.
- [٦٤١] مسلم. كتاب فضائل الصحابة. باب فضائل عثمان.
- [٦٤٢] مسلم كتاب صفات المنافقين. والبخاري كتاب التفسير.
- [٦٤٣] مسلم كتاب القدر.
- [٦٤٤] البخاري كتاب الذبائح.
- [٦٤٥] مسلم كتاب الصلاة. والبخاري كتاب الغسل.

- [٦٤٦] مسلم كتاب البر والصلة.
- [٦٤٧] مسلم كتاب البر والصلة والآداب. والبخاري كتاب الدعوات.
- [٦٤٨] المرجعين السابقين.
- [٦٤٩] مسلم. كتاب الفضائل.
- [٦٥٠] المرجع السابق.
- [٦٥١] المرجع السابق.
- [٦٥٢] البخاري كتاب الطب وكتاب الدييات وكتاب النبي إلى كسرى ومسلم كتاب السلام.
- [٦٥٣] مسلم كتاب صلاة المسافرين. باب فضل القرآن.
- [٦٥٤] المرجع السابق.
- [٦٥٥] مسلم والبخاري كتاب الوضوء.
- [٦٥٦] البخاري كتاب بدء الخلق. ومسلم كتاب الطب.
- [٦٥٧] المرجعين السابقين.
- [٦٥٨] مسلم كتاب الطهارة باب الاعتناء بحفظ العورة.
- [٦٥٩] مسلم كتاب الأقضية. والبخاري كتاب المظالم.
- [٦٦٠] البخاري كتاب الهبة. ومسلم كتاب السلام.
- [٦٦١] مسلم والبخاري كتاب الجنائز.
- [٦٦٢] مسلم. هامش باب رضاعة الكبير.
- [٦٦٣] المرجع السابق.
- [٦٦٤] مسلم. باب رضاعة الكبير.
- [٦٦٥] مسلم. هامش كتاب الفضائل. باب من فضائل عثمان.
- [٦٦٦] مسلم. هامش كتاب صفة القيمة والجنة والنار.
- [٦٦٧] مسلم. هامش كتاب القدر.
- [٦٦٨] البخاري كتاب الذبائح. ومسند أحمد ج ١ / ١٨٩.
- [٦٦٩] عمدة القارئ شرح البخاري ح ٥ / ١٥٦.
- [٦٧٠] مسلم. هامش باب من لعنه النبي أو سبه أو دعا عليه. كتاب البر والصلة.
- [٦٧١] مسلم. كتاب البر والصلة.
- [٦٧٢] المرجع السابق.
- [٦٧٣] المرجع السابق.
- [٦٧٤] المرجع السابق.
- [٦٧٥] المرجع السابق.
- [٦٧٦] البخاري كتاب الأدب.
- [٦٧٧] مسلم. هامش كتاب الفضائل. باب وجوب امثال ما قاله شرعا.
- [٦٧٨] مسلم. هامش باب كراهيّة التداوى باللددود كتاب السلام.

[٦٧٩] يروى القوم الكثيرون من الروايات عن مرض الرسول (ص) وموته منها: قالت عائشة: إن النبي (ص) كان إذا اشتكي يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وامسح عنه بيده.. وتروى عائشة عن الرسول قوله في مرضه "اللهم اغفر لى واجعلنى مع الرفيق الأعلى.." وتروى قول الرسول "أذهب البأس رب الناس وشفى أنت الشافى لا شفاء إلا شفاؤك.." ("مسلم كتاب السلام). ولم تخبرنا الروايات أن الله استجاب لدعائه رسوله. بل تركه يتعدب حتى مات.

[٦٨٠] مسلم. كتاب صلاة المسافرين. باب فضائل القرآن.

[٦٨١] المرجع السابق.

[٦٨٢] المرجع السابق.

[٦٨٣] أنظر فتح الباري ح ١ / ٢٦٣. والنوى شرح مسلم ح ٣ / ١٦٥.. والسيوطى شرح النسائى ح ١ / ٢٠. وإرشاد السارى ح ١ / ٢٩٣ وح ٤ / ٢٦٥.. (٥) سنن ابن ماجة ح ١ / ١١٢.

[٦٨٤] مسلم. هامش باب السحر. كتاب السلام.

[٦٨٥] سورة المائدۃ آیہ رقم ٦٧.. وانظر رأى الشيخ محمد عبده في تفسیر المنار جزء عم.

[٦٨٦] مسلم. كتاب الطهارة. باب الاعتناء بحفظ العورۃ. وهو نفس الباب الذي يحوي الروایة السابقة.

[٦٨٧] فتح الباري ح ١٣ / ١٤٨. كتاب الأحكام.

[٦٨٨] المرجع السابق.

[٦٨٩] مسلم. باب السم. كتاب السلام.

[٦٩٠] مسلم هامش باب السم.

[٦٩١] مسلم والبخاري كتاب الجنائز.

[٦٩٢] مسلم. باب البكاء على الميت. كتاب الجنائز.

[٦٩٣] المرجع السابق.

[٦٩٤] هامش المؤلو والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان لمحمد فؤاد عبد الباقي ح ١ / ١٨٦ كتاب الجنائز.

[٦٩٥] البخاري كتاب الهبة.. وهذه الروایة تشير إلى أن صاحب الدين أساء الأدب في الرسول مما دفع بالصحابة إلى التصدي له. هل يعقل أن يضع الرسول نفسه في موضع الشك والاتهام..؟ ثم إن الرسول تخلص من الموقف في النهاية بواسطة الصحابة الذين أمرهم أن يشتروا له ستا.

[٦٩٦] أنظر كتب السيرة. والبخاري كتاب البيوع. ومسلم كتاب المساقاة.

[٦٩٧] مسلم كتاب التوبۃ. والبخاري كتاب الأنبياء.

[٦٩٨] مسلم. هامش باب قبول توبۃ القاتل وإن كثر قتله. كتاب التوبۃ.

[٦٩٩] مسلم كتاب صفة القيامة والجنة والنار. والبخاري كتاب الرفاق.

[٧٠٠] المرجع السابق.

[٧٠١] مسلم هامش باب لن يدخل الجنة أحد بعمله. كتاب صفة القيامة.

[٧٠٢] مسلم كتاب القدر. والبخاري كتاب الاستئذان.

[٧٠٣] شرح النوى على مسلم كتاب القدر. وانظر هامش المؤلو والمرجان ح ٣ / ٢١٢.

[٧٠٤] مسلم كتاب القدر.

[٧٠٥] مسلم كتاب التوبۃ. والبخاري كتاب التوحيد.

- [٧٠٦] المرجع السابق.. مسلم.
- [٧٠٧] هامش المؤلو والمرجان ح ٣ / ٢٤١ كتاب التوبة. وانظر شرح النووي. وفتح الباري كتاب الرقاق.
- [٧٠٨] مسلم كتاب التوبة.
- [٧٠٩] المرجع السابق.
- [٧١٠] المرجع السابق.
- [٧١١] مسلم. كتاب التوبة هامش باب قبول توبه القاتل وإن كثر قتله.
- [٧١٢] المرجع السابق.
- [٧١٣] أصول أهل السنة والجماعة المسماة رسالة الغر. ط القاهرة.
- [٧١٤] الرد على الجهمية والزنادقة ط السعودية.
- [٧١٥] العقيدة الواسطية.
- [٧١٦] فتح الباري ح ١٣ / ٤٥٢. باب قول الله تعالى (والله خلقكم وما تعملون). كتاب التوحيد.
- [٧١٧] مسلم كتاب الإمارة. والبخاري كتاب المناقب وكتاب الأحكام.
- [٧١٨] المرجعين السابقين.
- [٧١٩] مسلم كتاب الإمارة. هامش باب الناس تبع لقرיש والخلافة في قريش.
- [٧٢٠] فتح الباري ح ١٣ / ١٠١. كتاب الأحكام باب الأمراء من قريش.
- [٧٢١] أنظر لنا هذه القضية في كتابنا السيف والسياسة.
- [٧٢٢] أنظر مرجع السابق وكتب التاريخ فترة السقيفة وما بعدها.
- [٧٢٣] أنظر السيف والسياسة.
- [٧٢٤] البخاري. كتاب الأحكام باب الأمراء من قريش.
- [٧٢٥] فتح الباري ح ١٣ / ٩٨. الباب السابق.
- [٧٢٦] مسلم كتاب الفضائل. فضل نسب النبي. وانظر الترمذى وكتب السنن الأخرى.
- [٧٢٧] مسلم كتاب الإمارة. والبخاري كتاب الأحكام.
- [٧٢٨] مسلم كتاب الإمارة. والبخاري كتاب الفتن.
- [٧٢٩] مسلم كتاب الإمارة.
- [٧٣٠] مسلم كتاب الإمارة.
- [٧٣١] المرجع السابق.
- [٧٣٢] المرجع السابق.
- [٧٣٣] المرجع السابق.
- [٧٣٤] المرجع السابق.
- [٧٣٥] مسلم هامش باب وجوب طاعة الأمراء كتاب الإمارة.
- [٧٣٦] المرجع السابق.
- [٧٣٧] المرجع السابق هامش باب الأمر بالوفاء بيعة الخلفاء.. وانظر شرح النووي.
- [٧٣٨] فتح الباري ح ١٣ / ٤ كتاب الأحكام.

- [٧٣٩] المرجع السابق ص ٥.
- [٧٤٠] مسلم. هامش باب طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق. كتاب الإمارة.
- [٧٤١] المرجع السابق باب الأمر بلزوم الجماعة.
- [٧٤٢] أنظر باب الرسول المشرع من هذا الكتاب.
- [٧٤٣] البخاري. كتاب المغازى. باب غزوة الخندق.
- [٧٤٤] فتح البارى ح ٧ / ٤٠٤. كتاب المغازى.
- [٧٤٥] البخاري كتاب الفتن.
- [٧٤٦] أنظر كتب التاريخ أحداث وقعة الحرة.. وانظر فتح البارى ح ١٣ / ٥٩ كتاب الفتن.
- [٧٤٧] يروى عن الرسول (ص) قوله : "من حمل علينا السلاح فليس منا." (البخاري كتاب الفتن ومسلم كتاب الإيمان) ويروى عنه (ص) آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار ("مسلم والبخاري وكتاب الإيمان).. ويروى عنه (ص) : لا يكيد أهل المدينة أحد إلا - إنماع كما ينماع الملح في الماء ("مسلم كتاب الحج والبخاري كتاب فضائل المدينة). ويروى عنه (ص) من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ("مسلم كتاب الحج والبخاري كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة). وإذا كان ابن عمر قد غفل عن هذه الروايات فهو جاهل. وإذا كان يعلم بها ولم يتخد موقفاً فهو جبان. والأمر الثاني هو الأرجح بالطبع.
- [٧٤٨] أنظر كتب عقائد أهل السنة مثل العقيدة الطحاوية والعقيدة الواسطية وعقيدة أهل السنة لابن حنبل. وأصول أهل السنة للأشعرى وغيرها من كعب العقائد.
- [٧٤٩] مسلم. كتاب الإمارة. باب الوفاء ببيعة الخلفاء.
- [٧٥٠] مسلم. كتاب الإمارة. هامش باب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأخير.
- [٧٥١] مقدمة تاريخ الخلفاء.
- [٧٥٢] ألقى كتاب السيوطي الضوء على حالات السكر والعربدة والزنا والشذوذ الجنسي وحتى الإلحاد والاستهانة بالإسلام من خلال عرضه لتاريخ الحكم الأمويين والعباسيين.
- [٧٥٣] أنظر كتاب العواسم من القواسم لأبي بكر بن العربي. وهو يحوى كم هائل من التبريرات لسلوكه وموافقات الخلفاء الثلاثة أبو بكر وعمرو وعثمان ثم معاوية وولده.. وانظر كتب العقائد.
- [٧٥٤] رواه أحمد والطبراني. أنظر الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي (ص) "بعث بالسيف بين يدي الساعة لابن رجب الحنبلي."
- [٧٥٥] أنظر الحكم الجديرة بالإذاعة.
- [٧٥٦] المرجع السابق.
- [٧٥٧] أنظر تفاصيل هذه المعارك في كتب التاريخ.. وانظر الصواعق المحرقة لابن حجر الهيثمي. والعواسم من القواسم لأبي بكر بن العربي. وانظر لنا السيف والسياسة.
- [٧٥٨] مسلم. كتاب الإيمان.
- [٧٥٩] مسلم. كتاب اللباس والزيئة.
- [٧٦٠] مسلم. هامش باب في طرح خاتم الذهب. كتاب اللباس والزيئة.
- [٧٦١] مسلم. كتاب المساجد. باب فضل صلاة الجمعة والتشدد في التخلص منها. وانظر أبو داود كتاب الصلاة.
- [٧٦٢] المرجع السابق.
- [٧٦٣] مسلم. هامش الباب السابق.

- [٧٦٤] أنظر أبواب الجهاد في كتب السنن.
- [٧٦٥] مسلم. كتاب الإيمان.
- [٧٦٦] النساء. كتاب الصلاة.
- [٧٦٧] المرجع السابق.
- [٧٦٨] النساء. هامش باب المحاسبة على الصلاة. شرح السيوطي وحاشية السندي.
- [٧٦٩] أنظر لنا كتاب: أحاديث نبوية اخترعتها السياسة.
- [٧٧٠] أبو داود. كتاب الأدب. باب السلام على أهل الذمة.
- [٧٧١] مسلم. كتاب السلام.
- [٧٧٢] البخاري كتاب الخصومات. ومسلم كتاب الفضائل.
- [٧٧٣] أنظر لنا كتاب أهل السنة شعب الله المختار.
- [٧٧٤] أنظر شرح هذه الرواية في النووي كتاب الفضائل. وفتح الباري كتاب الخصومات.
- [٧٧٥] أنظر أحكام أهل الذمة لابن القيم ومجموع الرسائل والمسائل لابن تيمية. والمحتصر للشافعى.
- [٧٧٦] أنظر سيرة عمر بن عبد العزيز في كتب التاريخ.
- [٧٧٧] مسلم. كتاب الجنائز. باب القيام للجنائز.
- [٧٧٨] مسلم. كتاب السلام. باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام.
- [٧٧٩] أنظر كتب السيرة.
- [٧٨٠] مسلم كتاب الفضائل. والبخاري كتاب الأنبياء. والقرم قرية من قرى الشام.
- [٧٨١] المرجعين السابقين.
- [٧٨٢] المرجعين السابقين.
- [٧٨٣] أنظر سورة الصافات وسورة الأنبياء.
- [٧٨٤] أنظر هامش مسلم. كتاب الفضائل. وهامش المؤلو والمرجان ح ٣ / ١١٦. كتاب الفضائل. وانظر فتح الباري شرح كتاب الأنبياء.
- [٧٨٥] أنظر صحيح ابن حبان.
- [٧٨٦] البخاري كتاب التفسير. سورة بنى إسرائيل.
- [٧٨٧] البخاري كتاب الغسل. ومسلم كتاب الفضائل.
- [٧٨٨] مسلم كتاب الفضائل.
- [٧٨٩] مسلم. هامش باب من فضائل موسى.
- [٧٩٠] شرح النووي. كتاب الفضائل.
- [٧٩١] مسلم كتاب الفضائل. والبخاري كتاب الجنائز.
- [٧٩٢] مسلم. هامش باب من فضائل موسى.
- [٧٩٣] أنظر مستند أحمد ح ٢ / ومستدرك الصحيحين ح ٢.
- [٧٩٤] مسلم كتاب الأيمان. والبخاري كتاب الجهاد وكتاب التكاح.
- [٧٩٥] البخاري كتاب فضل الجهاد والسير. ومسلم كتاب قتل الحيات.
- [٧٩٦] مسلم هامش باب الاستثناء كتاب الأيمان.

- [٧٩٧] مسلم هامش باب النهى عن قتل النمل. كتاب الحيات.
- [٧٩٨] أنظر هذه الروايات في باب الاستثناء.
- [٧٩٩] ذكر الترمذى وابن حجر والقسطلاني أن هذا النبي هو موسى. أنظر فتح البارى وإرشاد السارى.
- [٨٠٠] البخارى كتاب التفسير. سورة بنى إسرائيل.

تعريف مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

جاهدوا يا موالِكم وَأَنْفُسُكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التجوید/٤١).

قال الإمام علی بن موسی الرضا - عليه السلام: رَحْمَ اللَّهُ عَنِّي أَخْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَايَنَ كَلَامِنَا لَتَبَعُونَا... (بنادر البحر - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا)، الشیخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ص ٣٠٧.

مؤسس مجتمع "القائمة" الشفافى بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذى قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولا سيما بحضور الإمام علی بن موسی الرضا (عليه السلام) وبساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف); ولهذا أسس مع نظره ودرايته، فى سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (=١٣٨٠هـ) الهجرية القمرية)، مؤسسة و طريقة لم ينطفي مصابحها، بل تُتَبَّعُ بأقوى وأحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمة" للتحري الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧هـ) تحت عنایة سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامى - دام عزه - و مع مساعدته جمع من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجماع، بالليل و النهار، في مجالاتٍ شتى: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدفع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحري الأدق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلاطى المبتذلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بياущ نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسيع ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هواء برامج العلوم الإسلامية، إناة المنابع اللازم لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعه، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بشها بالأجهزة الحديثة متضاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكتاف البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتب، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة

ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقة و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (=بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و...

د) إبداع الموقع الانترنت "القائمة" www.Ghaemiyeh.com و عدة مواقع آخر

ه) إنتاج المُتَبَّجَات العرضية، الخطابات و... للعرض في الفنون القمرية

و) الإطلاق و الدعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التلقائي و اليدوى للبلوت، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجرامع، الأماكن الدينية كمسجد

جـمـكـران و...
...

ط) إقامة المؤتمرات، وتنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال والأحداث المستشارين في الجلسة
ى) إقامة دورات تعليمية عمومية ودورات تربية المربي (حضوراً وافتراضياً) طيلة السنة
المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رمضان" و"مفتق" وفائي/ "بنيه" القائمة"
تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الإلكتروني: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٣٥٧٠٢٣ - ٠٠٩٨٣١١

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران: ٠٢١ ٨٨٣١٨٧٢٢

التجارية والمبيعات: ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين: (٠٣١١) ٢٣٣٣٠٤٥

ملحوظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعيرية، غير حكومية، وغير ربحية، اقتربت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا تُؤْنَى الحجم المتزايد والمتيسّع للأمور الدينيّة والعلميّة الحالية ومشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجي هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمة) ومع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يُوفّق الكل توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - في حد التمكّن لكل أحد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ والله ولني التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
أرجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩